

١٧ / ١٧

٢٠٠٣ / تموز يوليه  
جمادى الأولى

# نشرة الهجرة الصيفية

## متى ينتهي النزوح الداخلي؟

بالإضافة إلى مقالات عن:  
العراق، وموريتانيا،  
والحدود بين تايلاند وبورما،  
والمعايير الدولية

يصدرها برنامج دراسات اللاجئين بالاشتراك مع المجلس النرويجي للاجئين  
والمشروع العالمي المعنى بأوضاع النازحين داخلياً



NORWEGIAN REFUGEE COUNCIL



Refugee  
Studies  
Centre

معهد دراسات الهجرة العالمية



مشروع النزوح الداخلي بمؤسسة  
بروكنجز - كلية الدراسات العليا الدولية



# من أسرة التحرير



Corinne Owen

## يسرنا

أن نعبر عن عميق امتنانا لكل من مشاركتهما في تحرير باب التحقيقات في هذا العدد من «نشرة الهجرة القسرية»، ومحوره «متى تنتهي حالة النزوح الداخلي»<sup>٥</sup> - كما نتوجه بالشكر أيضاً إلى مؤسسيتهما على تقديم الدعم المالي لهذا العدد.

ونوجه عنابة قرائنا إلى أن هذا هو آخر عدد

من «نشرة الهجرة القسرية» يتولى ترجمته أشرف عبد الفتاح، الذي تولى ترجمة ومراجعة كل أعداد المجلة منذ انطلاقها، والذي لولا إخلاصه واهتمامه بالتفاصيل والتزامه الشخصي بقيم المجلة لما حظيت «نشرة الهجرة القسرية» بالسمعة التي تتمتع بها اليوم. ويسعدنا أن تلقى منكم أي تعليقات أو مقتراحات عن اللغة المستعملة في المجلة، أو أي نصائح يمكن أن يستفيد منها المترجم الجديد الذي نرجو أن نعينه قريباً.

ونظراً لانتهاء الاتفاق التمويلي الحالي مع مؤسسة فورد بالقاهرة، فقد وصلت «نشرة الهجرة القسرية» إلى مفترق طرق على مستوى التمويل، ولذلك فإننا نبحث حالياً عدداً من الإمكانيات المتاحة لتدبير التمويل اللازم، وإذا لم تنجح هذه الجهدود فيؤسفنا القول بأن العدد القادم من «نشرة الهجرة القسرية» سيكون عددها الأخير.

لذلك يسرنا أن نفسح المجال لتلقي آراء قرائنا، إذ إن تأكيدكم على قيمة النشرة في سياق عملكم يمكن أن يفيينا كثيراً في البحث عن التمويل المطلوب. كما نرحب أيضاً بأي مقتراحات بشأن التمويل، وبأي نصائح حول موقعنا على الإنترنت [www.hijra.org.uk](http://www.hijra.org.uk). كما نرجو التفضل بإخبارنا في حالة عدم رغبتكم في تلقي المزيد من أعداد المجلة. وإنما نأمل أن تصلنا آراؤكم ومقتراحاتكم قريباً.

مع تحيات أسرة التحرير  
ماريون كولدرلي وتيم موريس



## كلمة ضيفتي التحرير

**(متى** تنتهي حالة النزوح؟) مسألة كثيرةً ما يطرحها صناع السياسات والممارسون والباحثون المنخرطون في العمل من أجل النازحين الداخليين دون أن يكون لديهم إجابة واضحة عن هذا السؤال.

وقد بدأنا في استكشاف أبعاد هذا التساؤل بناءً على طلب د. فرانسيس دينج ممثل الأمين العام للأمم المتحدة المعنى بالنازحين الداخليين من خلال إجراء البحوث وسلسلة من المشاورات، واستطعنا من خلال باب التحقيقات في هذا العدد من «نشرة الهجرة القسرية» توسيع نطاق هذه العملية بالاسترشاد بآراء مجموعة من الخبراء المعنيين بالجوانب المختلفة لهذا الموضوع؛ بهدف توفير التوجيه المطلوب بخصوص مؤشرات انتهاء حالة النزوح بالنسبة للأمم المتحدة وغيرها من الوكالات الدولية، إلى جانب الحكومات والمنظمات غير الحكومية والباحثين، وبالنسبة للنازحين الداخليين أنفسهم بطبيعة الحال.

ونود هنا أن نعرب عن خالص شكرنا لكل من شارك بالكتابة في هذا العدد على حماسهم للاشتراك في هذا المشروع الذي ي بين الاهتمام الكبير بالموضوع في مختلف أنحاء العالم، وعلى آرائهم الثاقبة التي كان لها دور كبير في إثراء تفكيرنا حول هذا الموضوع. كما نتوجه بشكر خاص إلى محرري «نشرة الهجرة القسرية» على مساعدتهم المستمرة وتشجيعهم المتصل. وإنما أن يجد قراء «نشرة الهجرة القسرية» في هذه المجموعة من المقالات مادة شائقة تفيد في تطوير تفكيرنا الجماعي في هذه المسألة الدقيقة.

سوزان مارتن، معهد دراسات الهجرة الدولية بجامعة جورج تاون، وإيرين موني، مشروع النزوح الداخلي بمؤسسة بروكنجز - كلية الدراسات العليا الدولية.

صورة الغلاف: نساء من النازحين الداخليين العائدين في أنغولا. Nina Birkeland

## نشرة الهجرة القسرية *Nashrat al-Hijra al-Qasriya*

تهدف «نشرة الهجرة القسرية» إلى أن تكون بمثابة منتدى لتبادل الخبرات العملية والمعلومات والأراء بشكل منظم بين الباحثين والباحثات والنازحين داخل أوطانهم، ومن يعيشون معهم أو يعانون بقضاياهم. وتصدر النشرة ثلاثة مرات في السنة بالإنكليزية والإسبانية والعربية عن برنامج دراسات اللاجئين بجامعة أكسفورد بالاشتراك مع «المشروع العالمي المعنى باوضاع النازحين داخلياً» التابع للمجلس الترويجي لللاجئين.

هيئة التحرير  
ماريون كولدرلي ود. تيم موريس

مساعدة الاشتراكات  
شارون إليس

نشرة الهجرة القسرية  
المجلس الاستشاري

كرييم أنساسي  
المفوضية السامية لشؤون اللاجئين (UNHCR)  
المكتب الإقليمي، مصر

فاتح عزام  
مؤسسة فورد، القاهرة

نور الضحى شطي  
مركز دراسات اللاجئين،  
جامعة أكسفورد

أنيتا فابوس  
جامعة شرق لندن

باربرا هاريل - بوند  
الجامعة الأمريكية في القاهرة

عباس شبلاق وسري حنفي  
مركز اللاجئين والشتات  
الفلسطيني (شعل) - رام الله

لوكس تاكينبورغ  
وكلة الأمم المتحدة  
لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين  
(UNRWA)، سوريا

عبد الباسط بن حسن  
مدير معهد حقوق الإنسان - تونس

تيري رميل  
«بديل» - بيت لحم، فلسطين

يعمل أعضاء المجلس بصفة شخصية وتطوعية  
غير مرتبطة بما يكره ووظائفهم

موقع الانترنت  
[www.hijra.org.uk](http://www.hijra.org.uk)

ترجمة ومراجعة النسخة العربية:  
أشفر عبد الفتاح

التصميم والإخراج الفني:  
FastBase Ltd., Wembley, UK

رقم الإيداع الدولي: ISSN 1460-9819



# المحتويات

- ٤ البت في انتهاء حالة النزوح الداخلي

٥ بقلم: إرين موني

٨ انتهاء وضع اللجوء: هل يعتبر مؤشراً لتحديد انتهاء حالة النزوح الداخلي؟

٩ بقلم: رفائيل بونوان

١٠ نزوح بلا نهاية: النازحون الداخليون الذين لا يستطيعون العودة إلى ديارهم

١١ بقلم: بيل فرييليك

١٣ رؤية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

١٤ بقلم: جوبيرو بيتوتشي وراكيل فريتاس

١٥ البعد القانوني

١٦ التشريع الوطني

١٧ بقلم: كريستوف بو

١٩ نظرة إلى بعد التعامل مع الطوارئ

٢٠ بقلم: باتريشيا فايس فاجن

٢١ دور الحماية في إنهاء النزوح

٢٢ بقلم: روبرتا كوهين

٢٤ السؤال الذي لا يطرح: متى ينتهي النزوح؟

٢٥ بقلم: مايكل سيرينا

٢٧ بوروندي: بعيداً عن العيان، بعيداً عن البال؟

٢٨ بقلم: سوزان مارتن

٢٨ كولومبيا: انتهاء النزوح أم الاهتمام؟

٢٩ بقلم:AMILIA VERNANDIZ وROBERTO VIDAL

٣٠ رواندا: التضييق في المعايير لن يحل مشاكل النازحين الداخليين

٣١ بقلم: جريتا زيندر

٣١ سيراليون: إعادة التوطين ليست نهاية للنزوح دائمًا

٣٢ بقلم: كلوديا ماجولدريك

٣٣ سريلانكا: هل أشرف النزوح الداخلي على الانتهاء؟

٣٤ بقلم: روبيانجا أرياراتشي

٣٥ توقيتات تبعث على الارتباك: النازحون الداخليون في إندونيسيا

٣٦ بقلم: كريستوفر دنكان

٣٧ متى ينتهي النزوح؟ تجربة جنوب القوقاز

٣٨ بقلم: ماركو بورسوتي

٤١ العراق: معضلات التخطيط للطوارئ

٤٢ بقلم: كايل جراهام

٤٢ العنف المنزلي على الحدود بين تايلاند وبورما ودلائله المتصلة بحقوق الإنسان على المستوى الدولي

٤٣ بقلم: كارولين لامبرت وشارون بيكرينج

٤٣ لاجئو المدن في موريتانيا

٤٤ بقلم: شان ليندستروم

٤٥ مركز دراسات اللاجئين

٤٦ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

٤٧ المجلس الترويجي لللاجئين

٤٨ مشروع النزوح الداخلي بمؤسسة بروكنجز - كلية الدراسات العليا الدولية

متى ينتهي  
النزوح الداخلي؟



مقالات عامه

أبواب ثانية

# البَتْ فِي انتِهَاء حَالَةِ النَّزُوحِ الدَّاخِلِيِّ

بقلم: أرين موني

ومن ثم فإن المناهج المستخدمة والنتائج التي يتم التوصل إليها تختلف من جهة لأخرى، وكثيراً ما تكون الاختلافات بينها حادة. فمثلاً تفيد قاعدة البيانات العالمية الخاصة بالنازحين الداخليين أن تقديرات عدد النازحين الداخليين في غواتيمالا يتراوح ما بين صفر وربع المليون. وفي رواندا توجد اختلافات شديدة في الرأي بين وكالات الأمم المتحدة ومكاتبها المتعددة، التي تستعمل جميعها معايير مختلفة، حول ما إذا كان مئات الآلاف من النازحين الداخليين الذين تمت إعادة توطينهم في إطار برنامج «إنشاء القرى» في أواخر التسعينيات من القرن العشرين ما زالوا في عداد النازحين الداخليين.

وإذ يعي مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية أن «المطلبات العملية تفرض باطراد ضرورة تسييس الاستجابات»، فقد توجه المكتب إلى ممثل الأمين العام المعنى بالنازحين الداخليين طلباً للمشورة والتوجيه «الذي يوضح متى يعتبر المرء عموماً نازحاً داخلياً، ... بل ومتى يخرج من نطاق هذه الفئة». وأشار مكتب تسييس الشؤون الإنسانية إلى أن «هذه المسألة ليست جديدة» وعلى الرغم من ذلك «فإن الإجابة عنها ما زالت مستعصية حتى الآن».<sup>١</sup>

وقد تناول مشروع النزوح الداخلي لمؤسسة بروكينجز-كلية الدراسات الدولية العليا (الذى يشارك ممثل الأمين العام في إدارته)

**متى تنتهي حالة النزوح الداخلي؟ أو بعبارة أخرى، متى تنتفي صفة «النزوح الداخلي» عن النازحين داخل وطنهم في أي حالة معينة؟**

النازحين الداخليين لكي تقوم بإعداد البرامج والسياسات والموازنات اللازمة لتلبية احتياجاتهم على نحو فعال. إلا أنه نظراً لتفاوت التفسيرات فيما يتعلق بانتهاء حالة النزوح الداخلي، فإن الأرقام المستخدمة تتفاوت تفاوتاً حاداً، الأمر الذي يحول دون اتباع نهج متسق في هذا الصدد.

وأهم ما في الأمر أن النازحين الداخليين أنفسهم لهم الحق في أن يعرفوا متى تنتهي المنافع والاستحقاقات التي يحصلون عليها، والقيود أو المخاطر التي يتعرضون لها، والمترتبة على وضعهم.

إن البَتْ في مسألة انتهاء حالة النزوح الداخلي ليس مجرد مسألة أكاديمية أو نظرية. بل مسألة قد يكون لها تأثير هائل على حياة النازحين الداخليين وعلى احترام حقوقهم.

## سؤال يبحث عن إجابة

يتم اتخاذ القرارات الخاصة بانتهاء حالة النزوح الداخلي في الوقت الحاضر على أساس اعتباطي واستثنائي، هذا إن اتخذت أصلاً.

يتساءل البعض عما إذا كان من السابق لأوانه طرح مثل هذا السؤال؛ ففي السنوات الأخيرة فقط بدأ الوعي والاهتمام يتزايدان بمحنة النازحين الداخليين وأحيائاتهم ونقطات ضعفهم، وبدأ الاهتمام المركزي يتجه إلى وضع سبل دولية ومحالية فعالة للتعامل مع هذه الأمور. إلا أن هناك عدداً من الأسباب القوية التي تدعوه إلى طرح هذا السؤال ومحاولة الإجابة عنه:

■ نظراً لأن القرارات التي تعلن انتهاء النزوح الداخلي تستتبع حتماً إنهاء البرامج التي تعامل مع احتياجات محددة للنازحين الداخليين، بل وافتقاء النازحين الداخليين كفئة نوعية من الفئات التي تستأثر بالاهتمام، فمن المهم أن نفهم الأساس الذي تستند إليه هذه القرارات ومدى توافقها مع الظروف الموضوعية على أرض الواقع.

■ تعتبر معرفة توقيت انتهاء النزوح الداخلي أمراً هاماً أيضاً لتحديد الوقت الذي تتحول فيه المسؤولية والاهتمام والموارد الوطنية والدولية من التركيز على احتياجات النازحين الداخليين ونقطات ضعفهم على وجه التحديد إلى نهج شامل على مستوى المجتمع المحلي لإعادة التأهيل وتنمية العودة إلى المجتمعات ككل.

■ تحتاج المنظمات والباحثون العاملون في جمع الإحصائيات عن النازحين الداخليين إلى أن يعرفوا متى يتوقفون عن عملية الإحصاء. ويشير هؤلاء إلى أن أحد الأسباب التي تجعل من الصعب التوصل إلى اتفاق حول عدد النازحين الداخليين هو الافتقار إلى الوضوح فيما يتعلق بالأحوال التي تنتفي فيها صفة النزوح الداخلي عن هؤلاء النازحين.

■ تحتاج المنظمات التي تتولى إجراء العمليات الخاصة بالنازحين الداخليين والمنظمات غير الحكومية والجهات المانحة والحكومات إلى بيانات بأعداد



العودة إلى  
تيمور الشرقية

للتعامل مع مسألة انتهاء حالة النزوح، بحيث يأخذ بعين الاعتبار تأثير مثل هذه القرارات على كل من اللاجئين والنازحين الداخليين.

٣. حالات النزوح الداخلي

تؤكد مراجعتنا للموافق العديدة للنزوخ الداخلي<sup>١</sup>، والعديد منها يتناوله هذا العدد من «نشرة الهجرة القسرية»، أنه لا يوجد نهج منسق للتعامل مع قضية توقيت انتهاء النزوح الداخلي. فمثلاً في بعض الحالات، يكون الفيصل هو قدرة الحكومة أو استعدادها على توفير المعونات الإنسانية الطارئة، لا الدوام الفعلى لحالة النزوح (انظر مقال فيرنانديز وفيدال). وفي حالات أخرى، يتم إعلان تاريخ معين يعتبر فيه جميع النازحين الداخلين في بلد ما، الذين تصل أعدادهم أحياناً إلى أكثر من مليون شخص، ليسوا بنازحين اعتباراً من ذلك التاريخ (انظر مقال دنكان). وفي بعض الحالات، ينتهي النزوح الداخلي كإجراء عقابي أو عقاب على معظم أفعال السهو البسيطة، مثل عدم القيام بالأعمال المنزلية في المراكز الاجتماعية التي يقيم فيها النازحون الداخليون (انظر مقال بو). وفي حالات كثيرة، تتضمن المناهج المستخدمة على انتهاءات لحقوق النازحين الداخلين. ومن ثم فهناك حاجة إلى مناهج أقل تعسفاً للتحديد توقيت انتهاء النزوح الداخلي.

المعابر المحتملة

بعد هذا الاستعراض للقضية من هذه المنظورات الثلاثة، تتضح لنا ثلاثة مجموعات من المعايير التي يمكن اللجوء إليها<sup>8</sup>:

١. المعايير القائمة على الأسباب: من الطرق التي يمكن النظر بها إلى القضية التركيز على أسباب النزوح الداخلي، والاستعانة بالمقارنة مع اللاجئين، والنظر في وجود «ظروف مختلفة» عن الظروف التي أجريت على الفرار في المقام الأول، مثل انتهاء الصراع أو تغيير الحكومة بحيث لا يكون هناك مبرر معقول بعد ذلك للخوف من الاضطهاد. ومن الممكن وضع معايير محددة للتعامل مع مواقف النزوح الناجمة عن الكوارث الطبيعية، ومعايير أخرى للنزوح الناجم عن عمليات التنمية (انظر مقال كارنيبا).

إلا أن تجربة البوسنة بعد انتهاء الصراع فيها، وتجربة أفغانستان الآن، توحى بأنه عند انتهاء العوامل السببية المباشرة للنزوح، فإن هذا لا يتبعة بالضرورة حل دائم لمحنة النازحين. أما في السيناريو المعاكس، أي عندما تدوم مسببات النزوح إلى أجل غير مسمى -عندما يكون النزوح ناجحاً مثلاً عن

القانون الدولي تسمح بأكثر من مجرد الانقلال الفعلي في سياق العودة أو إعادة التوطين، ولكنها تتطلب أيضًا تهيئة الظروف الملائمة لضمان فعالية هذه الحلول.

## 2. تجربة اللاجئين على سبيل المقارنة والاستدلال

تتضمن اتفاقية ١٩٥١ فقرات خاصة بانتهاء وضع اللجوء، تنص على أن الفرد لا يصبح مستحقاً لوضع اللاجئ والحماية الدولية المترتبة عليه على وجه التحديد عندما «تنتهي الظروف التي اعتبر لاجئاً بمقتضاه» (انظر بواناً). وعلى الرغم من صعوبة المقارنة المباشرة بين مسألة النزوح وقانون اللجوء، لأنّه يتعلق بوضع قانوني محدد على العكس من المبادئ التوجيهية، فمن المهم النظر في الدلالات المحتملة لانتهاء وضع اللجوء فيما يتعلق بالطبيعة المؤقتة للنزوح الداخلي.

وقد يؤدي تطبيق فقرات الانتهاء على اللاجئين إلى الافتراض التلقائي بأن النزوح الداخلي قد انتهى بدوره؛ فمثلاً يعتبر قرار مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ببيانه ووضع اللجوء بالنسبة لللاجئين القادمين من موزمبيق في 31 ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١ عاماً حاسماً في تكوين الآراء التي ذهبت إلى القطع بعدم وجود أي نازحين داخليين في موزمبيق بعد ذلك التاريخ. ولكن في الشهر نفسه، زار ممثل الأمين العام للأمم المتحدة المعنى بالنازحين الداخليين موزمبيق، فوجد أنه «على الرغم من قرار الحكومة والجهات المانحة بعدم استهداف جماعات النازحين بعد ذلك، فإن هذا لا يعني بأي حال من الأحوال أن كل النازحين الداخليين قد عادوا» إلى مواطنهم. ومن الأسباب التي ساقها النازحون تبريراً لذلك عدم الثقة في إمكانية دوام السلام، الأمر الذي يقترن أحياناً بالإحجام عن العودة إلى المناطق التي مروا فيها بتجارب مريرة.<sup>٥</sup> ومن ثم فإن عودة اللاجئين أو انتهاء وضع اللجوء ليس بالضرورة عاماً فاصلاً في تحديد توقيت انتهاء النزوح الداخلي.

بل إن انتهاء وضع اللاجئين قد يؤدي في الواقع إلى زيادة عدد النازحين الداخليين؛ فقد يضطر اللاجئون إلى العودة إلى وطنهم، ولكنهم قد لا يستطيعون الرجوع إلى ديارهم ومن ثم يتحولون إلى نازحين من جديد داخل الوطن. وهذا ما حدث في البوسنة بعد اتفاق دربيتون. كما قيل إن ظاهرة مماثلة وقعت في أفغانستان في سياق العودة الجماعية لللاجئين التي استمرت على مدى السنة الماضية.

أى أن هناك حاجة إلى تبني نهج شامل

بالاشتراك مع معهد دراسات الهجرة الدولية  
بجامعة جورج تاون، هذا الموضوع من خلال  
البحوث ومن خلال سلسلة من عمليات  
التشاور مع الوكالات الدولية والمنظمات غير  
الحكومية المحلية والدولية والباحثين  
آخرين بهدف وضع معايير للبت في انتهاء  
حالة النزوح الداخلي.<sup>٢</sup>

ثلاثة منظورات

عند تناولنا لهذا الموضوع يبدأنا ننظر إليه من  
ثلاث زوايا مختلفة<sup>٢</sup>:

## ١. المبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي

تنص المبادئ التوجيهية التي توضح الحقوق والضمانات المتعلقة بالنازحين الداخليين في جميع مراحل النزوح على ضرورة عدم استمرار النزوح أكثر مما تستدعي الظروف<sup>٤</sup>. لكن المبادئ التوجيهية لا تشتمل على فقرة خاصة بانتهاء النزوح عند تطبيق المبادئ؛ ولم يكن هذا سهلاً من جانب لجنة الصياغة، ولكنه قرار مقصود يقوم على أن تعريف النازحين الداخليين المستخدم في المبادئ التوجيهية ليس ذا طبيعة إعلانية وإنما هو ذو طبيعة وصفية، بمعنى أنه يعبر عن الواقع القائم بالفعل عندما يصبح المرء نازحا داخل وطنه، وليس من شأنه أن يمنع وضعها قانونيا لهذا الشخص، ناهيك عن تجريديه منه (انظر مقال كيلين).

وبالنسبة للنازحين الداخلين الذين يظلون في  
أوطانهم، تطوي المبادئ التوجيهية على  
ثلاثة حلول ممكنة لنزوحهم، وهي: (١)  
العودة إلى المناطق التي تقع بها ديارهم أو  
أماكن إقامتهم المعتادة، (٢) أو استقرارهم  
في المناطق التي انتقلوا إليها فور نزوحهم،  
(٣) أو إعادة توطينهم في مكان آخر بالوطن.  
وتحدد المبادئ التوجيهية المسؤلية الواقعة  
على السلطات الوطنية لتسهيل هذه الحلول،  
وتنص أيضاً على ضرورة استيفاء عدد من  
الشروط:

ضرورة أن تكون العودة أو إعادة التوطين طوعية وفي إطار من «الأمن والكرامة» عدم التمييز، بما في ذلك القدرة على المشاركة الكاملة وبالتساوي في الشؤون العامة والتمتع بكافؤ الفرص في الحصول على الخدمات العامة المساعدة على استرداد العقارات والممتلكات أو التعويض عنها في حال تعرضها للتلف أو لنزع الملكية نتيجة للنزوح

وتحوي هذه النصوص الإضافية بأن الحلول  
الخاصة بالنازحين الداخليين من وجهة نظر



UNHCR/Cattibarger

## النهج المتكامل

هذه الأقسام الثلاثة للمعايير ليست منفصلة تماماً، ولكنها تتضمن بعض العناصر التي تتدخل معاً بعض الشيء. وفي حقيقة الأمر أن اتفاق الآراء الذي بدأ يظهر منذ وقت قريب في هذا المجال يؤكد على الحاجة إلى نهج متكامل يجمع بين أنواع المعايير القائمة على الحلول وتلك القائمة على الاحتياجات ضماناً لتوفير الخيارات أمام النازحين الداخليين، من قبيل العودة أو إعادة التوطين أو الاندماج في المجتمعات المحلية الجديدة، وضماناً للتعامل مع الاحتياجات وأوجه الضعف المحددة المترتبة على النزوح حتى تكون هذه الحلول دائمة وفعالة، مع الاعتراف في الوقت نفسه بأن المعايير القائمة على الأسباب تلعب دور العامل المساعد دائماً. ويجب هنا أن نحدد ما نعنيه على وجه الدقة بـ«الحلول الدائمة» بالنسبة للنازحين الداخليين، وذلك باستخدام المؤشرات القائمة على الأسباب والمؤشرات القائمة تحديداً على الاحتياجات - كما يقترح كل من بيتوتشي وفريتاس - التي تقيس مناخ الحماية العام والاحتياجات المحددة عند النازحين الداخليين للاندماج ثانية في المجتمع على ثلاثة محاور: قانونية واجتماعية واقتصادية. وهذه المؤشرات التي يمكن أن تتبع من الحقوق والمسؤوليات والاحتياجات التي أشرنا إليها فيما تقدم، وبصفة أشمل من المبادئ التوجيهية عموماً، يمكن أن تمثل أساساً لتحديد الوقت الذي يعد فيه النازحون الداخليون في أي موقف معين غير محتاجين للاهتمام الدولي والمساعدات الدولية الخاصة.

ومن الضروري الاعتراف بأن المؤشرات الموضوعية يتم تلبيتها على نحو تدريجي. وهذا ما يتراقص بشدة مع الإعلانات التعسفية بانتهاء النزوح في تاريخ محدد أو فور حدوث العودة أو إعادة التوطين، ويدعو

نازحين داخلين آخرين نهائياً في رواندا. إلا أنه ثبت أن الأشخاص الذين أعيد توطينهم يعانون من نقص الاحتياجات الإنسانية الأساسية، ومن عدم كفاية الفرصة للانقطاع بالأراضي وسائل البقاء الذاتي (انظر مقال زيندر). كما أن التقارير الصادرة من الأمم المتحدة ومن خارجها تعرب عن شكوك خطيرة بشأن الطبيعة الطوعية للعملية، وهو الأمر الذي كان مثاراً للجدل أيضاً في سيراليون.

وهذه الحالات وغيرها تثير التساؤل عما إذا كانت العودة في ذاتها أو إعادة التوطين في ذاته - أي مجرد «تغيير العنوان» على حد تعبير بو - أساساً كافياً لاعتبار النزوح نهائياً.

٣. المعايير القائمة على الحاجات: النهج الثالث الذي يمكن اتباعه ينظر إلى توقيت انتهاء الحاجات وأوجه الضعف المميزة للنازحين الداخليين. وتطبق هذه المعايير على النازحين الداخلين الذين يستطيعون الانقطاع بالحماية والمساعدة من جانب حوكمةهم الوطنية، والذين لم تعد لديهم احتياجات معلقة على أساس كونهم نازحين، ومن ثم فإنهم لا يحتاجون إلى حماية ومساعدة دولية خاصة. إن النازحين الداخليين ربما لا يكونون قد مرروا بالضرورة بتجربة إعادة التوطين الدائم أو العودة الدائمة، وقد لا تزال لديهم بعض الاحتياجات (سبب الفقر أو العجز مثلاً). ولكنهم ليس لديهم احتياجات معينة في مجال الحماية أو المساعدة أو الاندماج مرة ثانية في الحياة تختلف عن بقية السكان ويمكن أن تعزى إلى النزوح وتطلب اهتماماً خاصاً. وتشير المبادئ التوجيهية إلى الحاجات ذات الصلة في هذا الصدد، مثل مجال الحماية، وعدم وجود المأوى وغير ذلك من ألوان الحرمان الناجمة عن النزوح، والتوثيق واسترداد الأموال المفقودة نتيجة للنزوح أو التعويض عنها.

في هذا الصدد، مثل مجال الحماية، وعدم وجود المأوى وغير ذلك من ألوان الحرمان الناجمة عن النزوح، والتوثيق واسترداد الأموال المفقودة نتيجة للنزوح أو التعويض عنها.

صراع لا يبدو أن نهايته تلوح في الأفق - فيجب أن يتساءل المرء لو كان من مصلحة النازحين أن يظلوا يعاملون على أنهن نازحون. فقد تجد الحكومات في آخر الأمر أن الضرورة السياسية تقضي بالإبقاء على النازحين الداخليين في حالة من التجاهل والنسف، وأحياناً ما يستمر ذلك الوضع عدة عقود، بحيث يظلوا غير قادرین على العودة في غياب تسوية سلمية، وغير قادرین بنفس القدر على الاندماج في المجتمعات المحلية التي فروا إليها، فيظل النازحون الداخليون في واقع الحال رهن هذا الوصف دائمًا كما حدث في جورجيا وأذربيجان (انظر مقال بورسوتي). أي أن تأسيس القرارات على المعايير القائمة على الأسباب فحسب قد يؤدي إلى إنهاء وضع النزوح قبل الأوان، وهي حالة استمرار الأسباب الأساسية قد يؤدي إلى إدامه حالة النزوح إلى أجل غير مسمى، بل إلى الإضرار بالنازحين.

٤. المعايير القائمة على الحلول: من المناهج الأخرى التي يمكن اتباعها التأكيد على قدرة النازحين الداخليين إما على العودة إلى مجتمعاتهم المحلية الأصلية وإما على الاستقرار (إعادة التوطين) في مجتمعات محلية أخرى.

ويرى بعض المحللين أن الحل الحقيقي الوحيد للنازحين الداخليين هو العودة، أي إيقاف حركة التنقل التي تجم عن النزوح بالضرورة (انظر مقال فريليك). ويلاحظ أن إمكانية العودة، بصرف النظر عما إذا كان النازحون الداخليون سينتهزون فرصتها لا، هي المعيار الذي تميل إليه اللجنة الأمريكية للأجئين. فعلى هذا الأساس، اعتبرت اللجنة أن النزوح قد انتهى في غواتيمالا في عام ١٩٨٨، أي بعد عامين من انتهاء الصراع. وبالمثل في منتصف عام ٢٠٠٢، قررت كل من الحكومة والوكالات الدولية في سيراليون بعد إعادة التوطين الجماعي وعملية العودة أنه لم يعد هناك أي نازحين داخليين فيها (انظر مقال ماكجولدريك). ولكن في كلتا الحالتين قوبلت هذه القرارات باعتراضات شديدة على أساس أنها تتطوي على العوامل التالية: عدم الأمان في مناطق العودة، وعدم كفاية المعونات المخصصة لإعادة الاندماج في المجتمع، وعدم وجود تعويضات عن الأموال المفقودة، ومشكلة الإشغال غير القانوني للأراضي، وعدم قدرة النازحين الداخليين العائدین على التصويت أو الانفصال بالخدمات العامة أو استخراج وثائق هوية لأطفالهم.

وفي رواندا أدت إعادة التوطين الجماعي للنازحين الداخليين في إطار برنامج «إنشاء القرى» بعدد من وكالات الأمم المتحدة، التي تستخدم كل منها معايير مختلفة، إلى أن تخلص في عام ١٩٩٩ إلى عدم وجود أي

في العدد ١٦ من «نشرة الهجرة القسرية»، نشرنا مقالة عن اللاجئين السودانيين في القاهرة لباسكال غزاله بعنوان «الملفات المغلقة» في طي النسيان: النازحون السودانيون في عشوائيات القاهرة، وفيما يلي نسخة محررة من التعليق الذي تلقيناه من فينسينت كوتشيتييل نائب ممثل مفوضية الأمم المتحدة شؤون اللاجئين بالقاهرة عن المقالة، إلى جانب رد من الكاتبة.

اللجوء القادمين من السودان لمكتب المفوضية في القاهرة عن الأشكال المتعددة للمحاكمة الدينية التي تجدها بعض منظمات المعاونة المسيحية أو الإسلامية في السودان. وبعد أتباع الديانات الأفريقية التقليدية أكثر الناس تعرضاً لهذه الممارسات غير الأخلاقية.

ويلاحظ أن هذا النهج الذي يخلق المحاكمة الدينية ليس موجوداً في مصر، حيث تقدم المنظمات الكنيسة المساعدات لللاجئين وطالبي اللجوء في مصر بصورة ملحوظة بصرف النظر عن دياناتهم أو خلفياتهم العرقية أو جنسياتهم. وبدون المشاركة الصادقة من جانب هذه المنظمات في جهود الإغاثة الإنسانية فإن حياة وسلامة اللاجئين وطالبي اللجوء في القاهرة يمكن أن تكون في خطر داهم. وتأمل مفوضية شؤون اللاجئين أن تبدأ المنظمات الخيرية الإسلامية والمسيحية في مصر في المستقبل القريب في الاهتمام بنفس القدر بتقديم الدعم لجميع المحتججين للرعاية الإنسانية الأساسية.

فينسينت كوتشيتييل  
cochetal@unhcr.ch  
البريد الإلكتروني:

**بداية** أقدر الوقت الذي قضيته باسكال غزاله في إجراء بحثها، كما أقدر الاهتمام الذي أولته «نشرة الهجرة القسرية» لبحث معنне طالبي اللجوء السودانيين المحروميين من وضع اللجوء في القاهرة.

إلا أن القول بأن مفوضية شؤون اللاجئين تقر باستخدام تعريف مقيّد للباحث في مكتها بالقاهرة ليس قولًا دقيقًا؛ فمكتب المفوضية في القاهرة يطبق كل التعريفات الخاصة باللاجئين وفقًا للصلاحيات الممنوحة له في اتباع إجراءات تحديد وضع اللاجئين. وإذا حدث أن شخصاً ما كان نازحًا داخلياً في السودان قبل مجيئه إلى مصر فإن هذا لا يعني أن المادة ٢-١ من اتفاقية منظمة الوحدة الأفriqueية الصادرة عام ١٩٦٩ التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في أفريقيا تسري عليه بصورة تلقائية، فهناك عدد كبير من النازحين الداخليين السودانيين السابقين الذين تعرف بهم المفوضية. وهناك آخرون لا تعرف بهم لأن طلباتهم للحصول على اللجوء لا تدرج في نطاق التعريفات الحالية لللاجئين أو لأن طلباتهم تقترن إلى المصداقة بشكل خطير.

**أحرص** تقرير تسجيلات المقابلات الشخصية بدقة وعلى التتحقق من المصادر التي أنقل عنها. ويعتبر موضوع اللاجئين السودانيين في القاهرة وإجراءات تحديد وضع اللجوء المطبقة عليهم موضوعاً ذات حساسية كبيرة للسلطات المصرية ومفوضية شؤون اللاجئين والمنظمات الكنيسة التي تقدم المساعدات لهم؛ ومن ثم فإن أي نقاش حول هذا الموضوع لا بد أن يثير بعض الاعتراضات.

وقد سرني أن السيد كوتشيتييل وافق على تصحيح التعليقات التيأدلى بها إلى بأنهم [اللاجئين السودانيين] «ليسوا مضطربين للمجيء إلى هنا». فعندما سقت هذا التعليق لم أذكر ولم أقصد الإيهاء بأن المفوضية منعت أي شخص من المجيء إلى مصر، وإذا كان هناك من يلام على منع النازحين من عبور الحدود فهو الحكمتان المصرية والسودانية. وفيما يتعلق بالمحاكمة الدينية فإن النسخة المحررة من المقالة التي ظهرت في «نشرة الهجرة القسرية» حذفت منها الإشارة إلى حركة «تحرير العبيد»، ومن ثم فإنها لم تفسح المجال لمناقشة مسألة المحاكمة في السودان. والحق أن المحاكمة مصطلح دقيق لوصف الاتجاه السائد لدى العديد من المنظمات الدينية التي تميل إلى تمييز أتباع ديانتها عند توزيع المساعدات المادية.

باسكال غزاله  
ghazaleh@link.net  
البريد الإلكتروني:

بدلاً من ذلك إلى الرصد المستمر لوضع النازحين الداخليين فور بدء مرحلة الحل. ولكن لا يوجد إلا قدر محدود من المعلومات والتحليلات عن أحوال النازحين الداخليين بعد العودة أو إعادة التوطين، وهو قدر أقل مما هو متاح عن اللاجئين، وتؤكد سوزان مارتين على هذه النقطة في مقالتها عن بوروندي. ولذلك فإن تقييم الظروف بعد العودة أو إعادة التوطين أو الاندماج مع المجتمعات المحلية، باستخدام المؤشرات الموضوعة مثلاً، يعد أمراً بالغ الأهمية للتحقق من دوام الحلول ولتحديد المجالات التي تحتاج إلى الدعم المستمر، خصوصاً فيما يتعلق بحماية النازحين الداخليين (انظر مقال كوهين)، ومعاونتهم على الاندماج ثانية في المجتمع (انظر مقال فاجان). وكما يتضح من دراسة الحالة عن التحديات الحالية في سريلانكا (انظر مقال أرياراتني) فإن العودة أو إعادة التوطين ليسا إلا بداية عملية تدريجية من الاندماج مرة ثانية تحتاج إلى الدعم؛ فقد يظل للنازحين الداخليين بعد العودة أو إعادة التوطين حاجات مميزة تحتاج إلى اهتمام خاص لبعض الوقت. وعلى المدى البعيد يظل دعم الحلول الدائمة مطلوباً بشك، ولكنه قد يتحول إلى مناهج أكثر نشاطاً على مستوى المجتمع المحلي التي تقوم على التعامل مع نقاط الضعف، لا على كون المرء نازحاً داخلياً في وقت ما من الماضي.

إرين موني نائبة مدير مشروع بروكنجز- كلية الدراسات الدولية العليا للنزوح الداخلي، ومركز دراسات النزوح بكلية الدراسات الدولية العليا بجامعة جونز هوبكينز. عنوان البريد الإلكتروني:  
emooney3@jhu.edu

١. خطاب من نائب منسق الإغاثات الطارئة بالأمم المتحدة إلى ممثل الأمين العام المعنى بالنازحين الداخليين.
٢. الوثائق التي تتضمن أوراقاً تعطي خلفية عن هذا الموضوع والقارier الملخصة للمشاورات المعانة فيما يتعلق بهذا المشروع البعثي موجودة على موقع مشروع النزوح الداخلي لمؤسسة بروكنجز-كلية الدراسات الدولية العليا:  
[www.brook.edu/fp/projects/idp/idp.htm](http://www.brook.edu/fp/projects/idp/idp.htm)
٣. إرين موني: «ألم يعد النازح الداخلي نازحاً؟ استكشاف مسألة انتهاء حالة النزوح». (أبريل/نيسان 2002). انظر [www.brook.edu/fp/projects/idp/idp.htm](http://www.brook.edu/fp/projects/idp/idp.htm)
٤. جنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، تقرير مثل الأمين العام المعنى بالنازحين الداخليين. «صور من قلب النزوح: موزمبيق». رقم وثيقة الأمم المتحدة: I/CN.4/1997/43/Add. E. الفقرة 26.
٥. انظر على وجه التحديد مقالة موني المذكورة عاليه «الم بعد النازح الداخلي نازحاً».
٦. سوزان فوريز مارتين وإرين موني «معايير للبت في انتهاء حالة النزوح: خيارات للدراسة» (سبتمبر/أيلول 2002). انظر: [www.brook.edu/fp/projects/idp/idp.htm](http://www.brook.edu/fp/projects/idp/idp.htm)

وقد نسب إلى تصريح عن موضوع «المحاكمة»، وهو ما يجب وضعه بدوره في سياقه الصحيح. فقد حكى الكثيرون من اللاجئين وطالبي



عودة النازحين  
الداخليين من  
تيمور الغربية إلى  
تيمور الشرقية.

## انتهاء وضع اللجوء:

### هل يعتبر مؤشراً لتحديد انتهاء حالة النزوح الداخلي؟

بقلم: رفائيل بونوان

الإنسان الدولية، واقامة مؤسسات وطنية لحماية حقوق الإنسان. كما يجب تقييم هذه الإصلاحات «في ضوء الأسباب المحددة للخوف»: للتتأكد من أنها كفيلة «بإزالة الخوف من الاضطهاد من أساسه».<sup>٣</sup>

المعيار الأساسي الثاني هو الدوام، أي أن التطورات ذات الطبيعة «الجوهرية» في الظروف القائمة في بلد المنشأ يجب أن يثبت أنها مستقرة، وقد افترضت مفوضية شؤون اللاجئين مهلة تتراوح بين ١٢ و١٨ شهراً بعد أدنى للسماح بظهور هذا الاستقرار، لكنها أضافت أن هذه الفترة قد تتفاوت حسب طبيعة التحول في بلد المنشأ. وفي سياق التحول السلمي نحو الديمقراطية، قد تتضادر التغيرات في الظروف سريعاً، بينما على العكس من ذلك تتطلب التطورات الحادثة في بيئات ما بعد الصراع أو في ظروف استمرار العنف وعدم الأمان وقتاً أطول حتى تترسخ دعائمها.

وقد بدأت مفوضية شؤون اللاجئين منذ عام ١٩٧٣ في تطبيق المادتين (١) و(٦) على جموع اللاجئين الذين يدخلون في نطاق

**كثير من الظروف التي تؤدي إلى النزوح الداخلي تشبه أو تتطابق مع تلك الظروف التي تجعل الأفراد يشعرون «بحوف مبرر من الاضطهاد» فيسعون إلى الحصول على الحماية الدولية بصفتهم لاجئين.**

توقفت انتهاء النزوح الداخلي، إذ إنها تقدم آلية للتتأكد مما إذا كان تغير الظروف قد أزال مسببات النزوح، كما تقدم ضمانات للحيلولة دون إنهاء الحماية على سبيل الخطأ.

وتوضح المبادئ التوجيهية لمفوضية شؤون اللاجئين الخاصة بتسهير وتنفيذ الأحكام المتعلقة «بالظروف المنتهية» الواردة في فقرات انتهاء وضع اللجوء معيارين أساسيين لتقييم التطورات الحادثة في بلد المنشأ.<sup>٤</sup> أولهما أن هذه التطورات يجب أن تكون ذات طبيعة جوهرية، أي أنها تؤدي إلى تحول كامل في البنية السياسية والاجتماعية وفي أوضاع حقوق الإنسان في بلد المنشأ.<sup>٥</sup> ومن هذه التطورات الانتخابات الديمقراطية، وإعلانات العفو العام، وحل أجهزة الأمن السابقة، وإنشاء قضاء مُستقل، والالتزام بحقوق

**كذلك** فإن النتائج التي قد تترجم عن سحب الحماية قبل الأوان أو على سبيل الخطأ من النازحين الداخليين واللاجئين قد تضر بهم بنفس القدر. وعلى مدى العقود الثلاثة الماضية، تم وضع المعايير والإجراءات الالزامية في هذا الصدد من خلال الحوار الموسع بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والدول الأطراف في اتفاقية ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين لتحديد متى يصبح اللاجئون غير محتاجين للحماية الدولية نظراً لتغير الظروف القائمة في بلد المنشأ. وتستند هذه المعايير والإجراءات إلى المادتين (٤) و(٦) من الاتفاقية، اللتين تنصان على أن اللاجيئ تنتهي صفتة كلاجئ إذا «انتهت الظروف التي اعتبر بمقتضاهها لاجئاً». ولذلك فإن عملية انتهاء وضع اللجوء قد تمثل إطاراً مفيدة لتحديد

تعامل هذه الإرشادات مع عدد من القضايا، مثل كيفية تقييم التطورات المتعلقة بأوضاع النزوح الداخلي، والأدوار التي يجب أن تلعبها الوكالات الدولية والدول والمنظمات غير الحكومية وغيرها في هذه العملية. وماماهية الضمانات الضرورية لضمان عدم سحب الحماية من النازحين الداخليين الذين لا يزالون بحاجة إلى المساعدة. وجدير بالذكر أن معايير موضوعية شؤون اللاجئين وإجراءاتها المتعلقة بتطبيق المادة ١ (ج) (٥) و(٦) من الاتفاقية قد تكون معينة في هذا الصدد. ولكن في غياب مثل هذه التوجيهات، فإن تحديد توقيت انتهاء النزوح الداخلي سيظل عشوائياً وأوّل غير متسبق، بينما تزايد مخاطر سحب الحماية من النازحين الداخليين قبل الأوان أو بطريق الخطأ.

رفائيل بونوان يدرس لنيل درجة الدكتوراه في قسم العلوم السياسية بمعهد ماساتشوسيتس للتكنولوجيا.  
عنوان البريد الإلكتروني:  
[rbonoan@mac.com](mailto:rbonoan@mac.com)

انظر جوان فيتزباتريك ورفائيل بونوان: «انتهاء الحماية المقدمة لللاجئين»، في «حماية اللاجئين في القانون الدولي: المشاورات الدولية التي تجريها موضوعية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حول الحماية الدولية» (مطبعة جامعة كمبريدج، يوليو/تموز ٢٠٠٣).

١ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، «مرشد إلى الإجراءات والمعايير الخاصة بتحديد وضع اللجوء»، جيف، مايو/يار ١٩٩٧؛ «موضوعية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مبادئ توجيهية التطبيق التنفيذية لبرنامج موضوعية شؤون اللاجئين بند رقم ٧٩ في الخاتمة»، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة XIII/١٩٩٢، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة A/AC.96/804، مذكرة حول فقرات الانتهاء، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة SC/CRP.30، رقم ٤٧/EC.

٢ مارس/آذار ١٩٩٩، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/IOM/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/17/99، رقم الوثيقة بال الأمم المتحدة UNHCR/FOM/17/99، رقم الوثيقة بال-zAws

وإذا كانت موضوعية شؤون اللاجئين تقيم الظروف في بلد المنشأ تقريباً صارماً، فإنها تتند الأحكام الخاصة «بالظروف المنتهية» بشيء من المرونة. وهذه القرارات نفسها تنص على إعطاء اللاجئين الذين يعانون من اضطهاد شديد إلى الحد الذي يستبعد معه عودتهم لمواطنهم. وبالإضافة إلى ذلك، فإن اللاجئين المشارين من تطبيق المادتين ١٤ (٥) و(٦) يستفيدون من فرصة طلب الإعفاء من انتهاء وضع اللجوء واستمرار الحماية الدولية. وفي بعض الأحيان تستبعد موضوعية شؤون اللاجئين عند تطبيق الأحكام الخاصة «بالظروف المنتهية» مجموعة معينة من اللاجئين الذين قد يواجهون الاضطهاد عند عودتهم، على الرغم من التغيرات ذات الطبيعة «الجوهرية» و«الدائمة» في بلد المنشأ الذي ينتمون إليه<sup>١</sup>. ومن المعروف أيضاً أن موضوعية شؤون اللاجئين تحد من نطاق الإعلان عن انتهاء وضع اللجوء عن طريق استهداف مجموعة فرعية معينة من بين جماعة أوسع من اللاجئين<sup>٢</sup>. وتتمثل هذه المرونة ضماناً هاماً آخر للحيلولة دون سحب الحماية الدولية من اللاجئين الذين لا يزالون بحاجة إليها.

ونظراً لأن المبادئ التوجيهية لا تمنع النازحين الداخليين وضعاً قانونياً تترتب عليه حقوق معينة، فقد لا يكون من الملائم أن نضع فقرة خاصة بانتهاء وضع النازحين الداخليين على غرار المادة ١ (ج) من الاتفاقية انظر مقال كالين، ص ١٥.  
إلا أنه من المفيد أن نقترح بصفة عامة إمكانية إنهاء وضع النزوح الداخلي بسبب تغير الظروف، وتقدم الإرشادات الازمة للوصول إلى مثل هذا القرار. ويجب أن

اختصاصها، وذلك في ٢٢ حالة مختلفة. وتتضمن هذه العملية ما يلي: (أ) تقييم مدى دوام التغير الحادث في بلد المنشأ: (ب) تقييم دلالات انتهاء وضع اللجوء بالنسبة لللاجئين وكل البلدان المعنيّة: (ج) وضع إجراءات محددة لتنفيذ الأحكام الخاصة «بالظروف المنتهية»، مثل إخطار اللاجئين وفرزهم، والإعداد لإرجاعهم إلى بلدانهم، وتحديد الحلول الدائمة البديلة لمن لن يرجعوا إلى أوطانهم.

وفي سياق تقييم التغيرات الحادثة في بلد المنشأ فإن موضوعية شؤون اللاجئين لا تتعاون فحسب مع حكومات بلدان المنشأ واللجوء، ولكنها تتشاور أيضاً مع العديد من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ومنظمات حقوق الإنسان وغيرها من الشركاء غير الحكوميين. فيتم في هذا السياق جمع معلومات مفصلة عن تطور المؤسسات السياسية الجديدة، ونزاهة العمليات الانتخابية، وأداء الأجهزة المعنية بتنفيذ القانون والمؤسسات القضائية، واحترام حرية التعبير والحركة وتكون الجمعيات والانضمام إليها وغير ذلك من حقوق الإنسان، ومعاملة الأقليات الوطنية والعرقية والدينية والعائدين، ورؤبة اللاجئين للظروف القائمة في بلدان المنشأ وإمكانية العودة إليها، وتتنفيذ اتفاقيات السلام (متى انتطبق هذا الشرط). ومن خلال التحليل الشامل للتطورات الحادثة في هذه المجالات تستطيع موضوعية شؤون اللاجئين أن تتأكد مما إذا كانت مسببات وضع اللجوء قد زالت بالفعل، ومن ثم تقديم إمكانية سحب الحماية الدولية دون خسائر.



# نَزُوحُ بِلَا نَهَايَةَ: النَّازِحُونُ الدَّاخِلِيُونَ الَّذِينَ لَا يُسْتَطِعُونَ الْعُودَةَ إِلَى دِيَارِهِمْ

بقلم: بيل فريليك

للنازح الداخلي؟ حول هذا الموضوع كتب والتر كالين، المهندس القانوني الأكبر للمبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي، يقول «لا توجد قاعدة عامة في القانون الدولي الحالي تؤكد على حق النازحين الداخليين في العودة إلى أماكن إقامتهم الأصلية أو الانتقال إلى مكان آخر آمن يختارونه داخل أوطانهم».

لذلك فعلى الرغم من أن القانون الدولي لا يدعم حق النازحين الداخليين في العودة، فإن الواقع الحال أن النزوح لا ينتهي إلا بعد ورث هذه العودة. فما الذي ينبغي أن يشغل بالناستادا إلى مفهوم الحقوق نيابة عن النازحين الداخليين؟

إن الاهتمام بالحقوق لا يجب أن يرجع إلى كون المرأة نازحة داخلي في ذاتها، ولكنه - قياساً على الاهتمام الأصيل باللاجئين - يرجع إلى أن النازح الداخلي يفتقر إلى الحماية من جانب حكومته، ولا يستطيع نيل هذه الحماية نظراً لخوفه من الاضطهاد. ويجب أن يشتد الاهتمام بالحقوق على وجه الخصوص في حالة النازحين الداخليين الذين يحرمون من السعي للجوء إلى بلد آخر هرباً من الاضطهاد، ويجب أن يتركز الاهتمام بحقوق الإنسان أساساً على أولئك النازحين الداخليين الذين يخشون التعرض للاضطهاد في بلدانهم والذين يفترضون إلى الحماية من جانب حكومتهم أو يتعرضون للتهديد من جانبيها. ومع الأسف أن هناك عشرات الأمثلة لمثل هذه الظروف، كما في أنغولا وبورما والشيشان وكولومبيا والكونغو-كينشاسا والعراق وليبيريا والسودان، ولا تزال القائمة طويلة.

لكن هناك الملايين الآخرين الذين يعتبرون نازحين داخليين لأنهم نزحوا بطريقة أو بأخرى من أماكنهم الأصلية، إلا أنهم انتقلوا إلى أماكن جديدة في بلدانهم واندمجوا فيها حيث صاروا يتمتعون بنفس الحقوق المدنية والسياسية كمواطنيهم الآخرين. وإذا رجعنا إلى القياس على اللاجئين فسنجد أن موقفهم يشبه موقف اللاجئين الذين فقدوا بيوتهم وممتلكاتهم ولا يستطيعون العودة لاستردادها، إلا أنهم وجدوا الحماية في ظل حكومة أخرى، مثل هؤلاء اللاجئين تعرضوا لظلم فادح، وعادة ما يظلون يعانون من المصاعب نتيجة

توقيت انتهاء وضع اللجوء مسألة ليس فيها شك إلا بقدر محدود نسبياً في؛ إذ إن اتفاقية ١٩٥١ تنص بوضوح على أن وضع اللجوء ينتهي عندما لا يصبح اللاجيء بحاجة إلى الحماية. والمبدأ الأساسي الذي يكمن وراء تعريف اللاجيء ليس الحركة عبر الحدود، ولكنه توافر الحماية أو عدم توافرها من جانب حكومة وطنه.

ثانية من الحماية التي تمنحها حكومتهم). وجدير بالذكر أن المبادئ التوجيهية لا تذكر ذلك لأنها لا تستطيع؛ كون المرأة نازحة داخلياً لا يعطيه صفة قانونية على أساس النزوح، بينما اللاجيء يتمتع بوضع قانوني يصفه لاجئاً. أي أن «النازح الداخلي» مصطلح وصفي، انظر مقالة كالين، ص...، وكلمة «النزوح» تقيد الحركة، والمرء أو الشيء لا يمكن أن «ينتفي نزوحه» إلا إذا انكسرت حركته وارتدى إلى موضعه الأصلي.

وتقر المبادئ التوجيهية بالفجوة الجوهرية في قانون حقوق الإنسان بين كون المرأة نازحة داخلياً وكونه لاجئاً. ففي الباب الثاني تتحدث المبادئ التوجيهية المتعلقة بالحماية من النزوح عن الحق في عدم النزوح «بصورة تعسفية»، بينما تقر بأن بعض صور النزوح كما في حالة مشروعات التنمية الضخمة قد يكون لها ما يبررها من «المصالح العامة الضرورية القاهرة»، وتقر بضرورة اتخاذ «تدابير لتقليل النزوح وأثاره الضارة إلى أقل حد ممكن». ولا يستطيع المرء أن يستبدل كلمة «اللجوء» بالنزوح هنا، إذ إن قانون حقوق الإنسان لا يرى مبرراً تحت أي ظرف من الظروف لتحويل أي شخص إلى لاجئ لأن الخطر الكامن وراء وضع اللجوء هو الاضطهاد وعدم توافر الحماية من التعرض للاضطهاد. أما النازحون الداخليون فقد يتعرضون للنزوح للعديد من الأسباب التي لا تقتصر على الاضطهاد وحده.

وإذا لم يكن سبب النزوح بالضرورة هو الاضطهاد أو حتى فعل يحرمه القانون الدولي، وإذا كان الحل بالنسبة للنازح الداخلي ليس هو استرداد الحماية أو الحصول عليه، ولكنه مجرد الرجوع إلى الوضع الذي كان قائماً فيما سبق، فهل يعني ذلك أن العودة حق

العكس من ذلك، نجد أن أكثر التعريفات قبولاً على نطاق واسع للنازح الداخلي (وهو التعريف الوارد في المبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي) يغفل ذكر الحماية ولا يبين بوضوح متى تنتهي عن المرء صفة النازح الداخلي. ويستد هذا التعريف أساساً إلى فكرة الحركة، أي أن النازحين الداخليين «اضطروا أو أجبروا على الفرار أو على ترك بيوبthem، ... ولم يعبروا حدوداً دولية معترف بها». كما نجد أن الباب الأخير من المبادئ التوجيهية - الذي يتناول العودة وإعادة التوطين والاندماج في المجتمعات الجديدة - لا يذكر كلمة الحماية على الإطلاق، ولكنه يؤكد على حركة العودة أو إعادة التوطين.

ويعد المبدأ ٢٨ من المبادئ التوجيهية السلطات المختصة إلى السماح للنازحين الداخليين «بالعودة طوعاً في جو من الأمن والكرامة إلى ديارهم أو أماكن إقامتهم العuelle، أو الاستقرار طوعاً في جزء آخر من البلد». ولا يوجه المبدأ دعوة للسلطات المختصة على وجه التحديد لتوفير الحماية لهم، ولكنه يدعوها إلى «السعي لتسهيل اندماج النازحين الداخليين العائدين أو الذين استقروا في أماكن جديدة». أما المبدأ ٢٩ فيدعوا إلى عدم التمييز بين العائدين من النازحين الداخليين، وإلى حقهم في الانتفاع بالخدمات العامة على قدم المساواة، وينوه بأن للنازحين الداخليين الحق إما في استرداد عقاراتهم /ممتلكاتهم التي سبق أن تركوها وراءهم، وإما في الحصول على تعويض عنها. ولا يذكر المبدأ على وجه التحديد أن النازحين الداخليين الذين انتقلوا إلى مكان جديد في بلدتهم وتكيفوا مع الحياة فيه لا يعتبرون نازحين داخليين منذ ذلك الحين (ومفترض في هذه الحالة أنهما يستقرون

للاضطهاد في جنوب شرقي تركيا؛ فالكردي التركي يخشى الاضطهاد على أيدي قوات الحكومة وأعوانها، والآخر الذي ينحدر من عرق تركي يخشى الاضطهاد على أيدي المتشددين الأكراد، ونظراً لكون الحكومة المركزية طرفاً في هذا الموقف فيمكن القول بأن الكردي لا يتمتع بخيار الفرار الداخلي لأن خوفه من الاضطهاد لا يمكن قصره على المنطقة الجنوبية الشرقية. أما التركي فقد يكون انتقاله إلى وسط تركيا أو غريبه وتكيفه مع الحياة فيها خياراً قائماً أمامه إذا لم يكن يشعر بتهديد من جانب حكومته ويعتبر التهديد محلياً تماماً؛ وإذا كانت حكومته مستعدة وقدرة على حمايته وإذا كانت القوات المحلية غير الحكومية التي قد تؤديه في حالة عودته إلى جنوب شرقي تركيا ليس أمامها من سبيل لفرض هذا التهديد خارج تلك المنطقة، ولكن لا جدال في أن ألمانيا عندما تعيد اللاجئ التركي إلى استنبول أو أنقرة فإنه في الحقيقة يصبح نازحاً داخلياً، حتى على الرغم من أنه لا يصبح لاجئاً منذ تلك اللحظة.

وكما يتضح من المصطلح ذاته، فإن هذا الشخص يظل نازحاً داخلياً حتى يستطيع العودة إلى مكانه الأصلي. لكنه لا يظل بالضرورة باعثاً على القلق لدى المجتمع

أسرة نازحة في العراق  
عام ١٩٩٢

لكن هذا الشخص نفسه يمكن أن يتمتع بحماية حكومته في جزء آخر من بلده، والاعتبار الأساسي هنا هو أن تهديد الاضطهاد غير موجود خارج مكان المعيشة الأصلي لهذا اللاجي وأن حكومته مستعدة لحمايته وقدرة على ذلك.

ولا يزال مفهوم بديل الفرار الداخلي متاراً للجدل الشديد، وجدير بالذكر أن كاتب هذه المقالة من أشد منتقدي هذا المفهوم، لكن هذا الجدل يقل عندما يكون الخوف من الاضطهاد مصدره كيان محلي غير حكومي تتصدى له الحكومة المركزية، وعندما يتماهى اللاجي مع أغليبية السكان ويعتقد أيديولوجية الحكومة المركزية، وحيثما تقدم الحكومة كل التأكيدات التي تثبت أنها تمنح نفس حقوق المواطنة والفرص للآخرين الذين هي الحال بالنسبة للمواطنين الآخرين الذين لم يبرحوا ديارهم فقط في الجزء الذي تسسيطر عليه الحكومة من هذا البلد.

لنأخذ على سبيل المثال شخصاً ينحدر من أصل كردي وآخر من أصل تركي من جنوب شرقي تركيا؛ كلاهما قد يفران من تركيا طلباً للجوء في ألمانيا. ولنقل على سبيل الجدل إنهمَا كطالبين للجوء نجحا في إثبات أن لديهما مبررات وجيهة للخوف من التعرض

لهذه الخسائر، لكنهم من الناحية القانونية لا يعدوا لاجئين منذ ذلك الحين.

### بديل الفرار الداخلي والنازحون الداخليون

تميل حقوق الإنسان إلى الحد الأدنى من الكفالة، على الأقل فيما يتعلق بالحقوق المدنية والسياسية، مثل الحق في عدم التعرض للتعذيب والانتهاك. وتعتبر حقوق اللاجئين، كما تصورها واضعوا اتفاقية اللاجئين، متواضعة بنفس المقاييس. وجدير بالذكر أن حجر الأساس في اتفاقية اللاجئين هو مبدأ عدم الإرجاع قسراً، أي حق المرأة في عدم إرجاعه إلى مكان قد يتعرض فيه للاضطهاد. وكلمة «مكان» لا تفسر عموماً على أنها مجمل موطن اللاجي، وهكذا فإن فقه اللاجوء في عدد متزايد من الدول يعتقد فكرة «بديل الفرار الداخلي» أو «الحماية الداخلية» - وهي الفكرة القائلة بأن اللاجئين يمكن أن يحرموا من اللجوء ويعادوا إلى بلدانهم الأصلية حتى لو لم يستطاعتهم العودة إلى ديارهم أو مكان إقامتهم المعتمد في هذا الوطن. وفي الواقع الحال أن قانون اللاجوء في عدد متزايد من الدول يجيز صراحة تحويل الأشخاص إلى نازحين داخلين، ويعترف بأن المرأة قد تكون لديه مبرر وجيه للخوف في جزء ما من بلده،





### بحقوق الإنسان.

**بيل فريليك مدير برنامج اللاجئين**  
بمنظمة العفو الدولية بالولايات المتحدة الأمريكية. وقد كتب هذه المقالة بصفته الشخصية، ومن ثم فإنها لا تعكس بالضرورة موقف منظمة العفو الدولية.  
**عنوان البريد الإلكتروني:** bfrelick@aiusa.org

والتر كالين: «المبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي»؛ حواشى، دراسات في السياسات القانونية العابرة للحدود الوطنية، العدد ٢٢. إصدار الجمعية الأمريكية للقانون الدولي ومشروع النزوح الداخلي بمؤسسة بروكجز (واشنطن، ٢٠٠٠)، ص ٩٦. على الرغم من أن كالين يشير إلى أنه يمكن «على الأقل القول بأن السلطات المختصة من وجهاً السماح بعودة الأشخاص النازحين الداخليين استناداً إلى حرية الحركة وحق الفرد في اختيار مكان إقامته».

٢ انظر بيل فريليك؛ في جحر الآرانب: المنطق الغريب لبديل الفرار الداخلي، المسع الدوى للنازحين الداخليين لعام ١٩٩٩، انظر: <http://refugees.org>.

ال مقام الأول بالنسبة لهؤلاء النازحين الداخليين، كما يجب النظر بأقصى قدر من التشكيك إلى نوعية «الحلول» من قبيل «الملاذات الآمنة» داخل بلدتهم أو غير ذلك من خيارات الفرار الداخلي.

وفي نهاية المطاف، فإن تحديد من هو النازح الداخلي يتوقف إما على المعنى الواسع الشامل لعبارة «نازح داخلي» وإما على المعنى الوظيفي لهذه العبارة. وبينما يمكن طرح الحاجة الوجيهة لوضع تعريف أوسع يضم من لا يستطيعون العودة إلى ديارهم أو أماكن إقامتهم المعتادة، أو يضم من لم يتلقوا تعويضاً عما فقدوه، فإن التعريف الأضيق القائم على انعدام الحماية يجعل من النازحين الداخليين فئة نوعية يجب أن تشغل إلى أقصى حد اهتمام المجتمع الدولي المعنى

الدولي فيما يتعلق بحقوق الإنسان، إذ إن سلامته الآن تصبح أمراً من صميم اختصاص حكومته على وجه التحديد.

### خاتمة

يستطيع ملايين النازحين الداخليين الانتقال إلى أماكن جديدة داخل بلدانهم والتكيف مع الحياة فيها. وأشياع الحالات في هذا الصدد أنهم ينتهيون، على الأقل من الناحية الاسمية، إلى الجنسية العرقية والمجموعة اللغوية التي ينتمي إليها أغلبية سكان هذا البلد، وأنهم فروا أو طردوا على أيدي أقلية انتصالية تعيش في معلم عرقي خاص بها. وقد أصبح هذا الوضع ظاهرة شائعة خصوصاً في أوروبا في تسعينيات القرن العشرين، كما في حالة الجماعات ذات الأصول الجورجية النازحة من أبخازيا، والأذربيجان النازحة من ناغورنو-كاراباخ والجماعات ذات الأصول الروسية أو تكشينفالي في جورجيا.

رجل وامرأة من النازحين الداخليين العائدين إلى قرية كيلوشنا في منطقة الناطقة بالروسية النازحة من الشيشان، والصرب النازحين من كوسوفا. هؤلاء الناس يعانون معاناة حقيقة، وخسارتهم خسارة فادحة، لكنهم عموماً يتمتعون بحماية حكوماتهم ويستطيعون ممارسة حقوقهم كمواطنين. ولو نجح أي معلم من هذه المعاقل في سعيه نحو الحرية فلن يصبح هؤلاء النازحون مؤهلين للحصول على وضع اللاجئ في حالة منحهم حقوقهم كمواطنين وتمكنهم من ممارستها في أماكنهم الجديدة.

أي أنهم يظلون نازحين داخليين تحرياً للدقة في التعبير. ولكن إذا كان القلق المتعلق بالنازحين الداخليين يستند في آخر الأمر إلى عناصر الشبه بينهم وبين اللاجئين، بناءً على الفكرة المطروحة دائماً والتي تقول بأن النازحين الداخليين أناس سيتحولون إلى لاجئين فور عبورهم الحدود الدولية – فإن الحلول الخاصة باللاجئين يجب أن يكون لها وقع ما على نظرة المجتمع الدولي إلى النازحين الداخليين. وبدون التهور من قدر الألم أو الاحتياجات الإنسانية المستمرة للنازحين الداخليين الذين يتمتعون بحماية حكومتهم، يجب لا نعتبر محتفهم ملحة بنفس قدر محنة النازحين الداخليين المهددين من جانب حكومات بلدانهم؛ فأولئك النازحون الداخليون مستضعفون أكثر من غيرهم نظراً لوجودهم داخل أراضي تلك البلدان. وفي ضوء احترام السيادة الوطنية، لا من جانب الدول الأخرى فحسب ولكن من جانب الوكالات الدولية التابعة للأمم المتحدة والصليب الأحمر العاملة في حقل الإغاثة الإنسانية، يجب اعتبارهم معرضين لأنشد درجات الخطير لأن فرصة الحماية المتاحة لهم أقل ما يمكن. وهنا يجب أن يأخذ حق طلب اللجوء من الاضطهاد خارج الوطن



## مشروع النزوح الداخلي بمؤسسة بروكجز - كلية الدراسات العليا الدولية



يسعى مشروع النزوح الداخلي بمؤسسة بروكجز - كلية الدراسات العليا الدولية إلى دفع المزيد من الاستجابات الفعالة الوطنية والإقليمية والدولية للتعامل مع أزمة النزوح الداخلي على مستوى العالم. ويتعاون المشروع مع ممثل الأمين العام للأمم المتحدة المعني بالنازحين الداخليين فرانسيس دينج (الذي عين في عام ١٩٩٢) في نطاق اختصاصاته المتمثلة في رصد مشاكل النزوح في شتّى أنحاء العالم، وإيفاد بعثات تقصي الحقائق، والتعاون مع الحكومات، وتطوير وتغيير تطبيق المبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي، وإجراء البحوث لدعم فهم المشكلة وتحديد الاستراتيجيات اللازمة للتعامل معها.

وينظم المشروع ندوات وورشات عمل إقليمية ووطنية كما يتعاون مع المجتمع المدني في مختلف أنحاء العالم، وقد أعدد دراسة من جزئين يعنوان «جتمع في حالة فرار: الأزمة العالمية للنزوح الداخلي والمتضيدين - دراسات حالة عن النزوح الداخلي» (بروكجز ١٩٩٨)، كما نشر العديد من الدراسات والتقارير والكتيبات الإرشادية بأقليم الممارسين حول العديد من جوانب النزوح الداخلي. وقد أنشئ المشروع في ١٩٩٤، ويشترك في إدارته كل من د. دينج وروبرتا كوهين.

لمزيد من المعلومات انظر الموقع التالي على الانترنت: [www.brook.edu/fp/projects/idp/idp.htm](http://www.brook.edu/fp/projects/idp/idp.htm) أو يمكنكم الاتصال بجيمينا شانشيز. ت: +٢٠٢ ٧٩٧ ٦١٤٥ | البريد الإلكتروني: [gsanchez@brookings.edu](mailto:gsanchez@brookings.edu)

# رؤيه لمفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين

بقلم: جوسيمو بيتوتشي وراكيل فريتاس

المؤشرات ينبغي أن تطبق على جميع الأشخاص المضاربين من النزوح (الداخلي أو الخارجي)، أو على من تأثروا بأي شكل آخر بعواقب الصراع.

ويدخل اللاجئون العائدون ضمن اختصاص مفوضية شئون اللاجئين إلى أن يندمجوا تماما مع المجتمع المحلي ويبدؤوا في التمتع بسبل الحياة والمعاش العادلة في جو من الأمان والكرامة وتكافؤ الفرص في الانفصال بحماية السلطات الوطنية، إلا أنه لا توجد مؤشرات ثابتة لقياس «الاندماج الكامل من جديد».

## قياس الحلول

ينبغي تقييم استدامة الحلول استنادا إلى معايير متفق عليها مستمدّة من المبادئ الواجب تطبيقها مثل المبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي. ويجب أن يتضمن هذا التقييم على جميع الفئات المضارة، مثل اللاجئين العائدين والنازحين الداخليين والسكان المحليين. أما المعايير الخاصة بتقويض انتهاء النزوح (أي متى تعتبر أن الحل قد تحقق على أرض الواقع) فيجب أن تعتمد على اعتبارات عامة وخاصة متعلقة بوضع النازحين.

فالتقييم العام ينبغي أن يتضمن تحليله للبيئة السياسية، بما في ذلك اتفاقيات السلام والانتخابات الديمقراتية وإصلاح الهيكل القضائي وقرارات العفو والاحترام العام لحقوق الإنسان ومجمل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية عموماً. ويجب أن يتضمن التقييم أساساً انتشار الحماية الوطنية وطبيعة الصراع والتسوية (بما في ذلك تأثيرهما على قدرة الدولة على توفير الحماية الوطنية)، والتأثير المحتمل للحل على عملية إعادة البناء والمصالحة.

أما فيما يتعلق بالتقييم الخاص، فإن الطبيعة التدريجية لإنهاء الموقف يجعل من الصعب وضع معايير صارمة في هذا الصدد. وتجب هنا مراعاة الملامح العامة لجموع النازحين الداخليين، والظروف القائمة في مناطق العودة، وأمكانية استرداد الأموال، وفرص العمل المتواضعة، والسلامة الشخصية ومعايير الانفتاح بأولويات المعيشة الأساسية. وتعتبر مؤشرات الاندماج «الناجح» مؤشرات نسبية، وأفضل وسيلة لقياسها هي مقارنة

**بدأت الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز حقوق النازحين الداخليين تؤتي ثمارها على مستوى المعايير الواجب تطبيقها وعلى مستوى المحاولات المبذولة لتحسين الاتفاقيات المؤسسية في هذا الصدد. ولكن لا توجد حتى الآن معايير ولا آليات متفق عليها للتعامل مع مسألة توقيت انتهاء النزوح.**

## والمقصود

تنتهي المسؤوليات الدولية والوطنية إزاء التعامل مع الاحتياجات المحددة للنازحين الداخليين في مقابل بقية السكان عموماً، والمطلوب هنا هو التوصل إلى اتفاق في الرأي من جانب النازحين الداخليين والجهات العاملة في مجال الجهود الإنسانية والسلطات المعنية حول استراتيجية لوضع الحلول الملائمة ورصد مدى اكتساب النازحين الداخليين مرة أخرى للحماية الوطنية الفعالة وتصفية البرامج الخاصة بهم.

المواطنة للعودة الآمنة الكريمة فعندئذ فقط يصبح النازحون الداخليون في وضع يسمح لهم باختيار المكان الذي يعيشون فيه بحرية. فإذا تم إنشاء إطار يسمح للنازحين الداخليين بالعودة فسوف يسمح لهم ذلك بالاختيار على أساس المعرفة الواقعية. وهذا تكمن أهمية بحث «انتهاء النزوح» بالتشاور مع جموع النازحين أنفسهم، فالحلول الخاصة بأوضاعهم يجب أن تكون طوعية، سواء أظلوا حيث هم، أم عادوا لديارهم أم انتقلوا للعيش في مكان جديد.

وما إن تتهيأ هذه الظروف حتى يصبح الاستقرار في مكان النزوح أو الانتقال إلى مناطق أخرى خياراً حقيقياً يمكن أن يؤدي إلى انتهاء «حالة» النزوح، لا «وضع» النزوح. ومن الضروري أيضاً أن تأتي خيارات الحل بخلاف العودة إلى الديار على حساب الحقوق الأخرى للنازحين الداخليين أو حقوق الآخرين (مثل الحق في الملكية)، ومن الضروري أيضاً أن تنشأ عوامل شد أو جذب بلا داع.

## الحلول المستدامة

إن ضمان الطبيعة الطوعية للحل ليس إلا الخطوة الأولى. وفي حالة اللاجئين تحديداً على سبيل المثال تعرّب مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين عن «قلق مشروع» إزاء عواقب العودة، وإزاء تعزيز المناهج الشاملة التي يمكن أن تتضمن استدامة العودة وبقائها في جو من الأمان والكرامة والمساواة مع المواطنين الآخرين، مع الأخذ في الاعتبار بالاحتياجات المحددة للقطاعات السكانية المختلفة المضارة (ومن بينها النازحون الداخليون). وتحدث العودة المستدامة عندما يكون الأمن الشخصي والمادي للعائدين مضموناً، وعندما تتهيأ الظروف المواتية لبناء علاقات بناءة بين العائدين والمجتمع المدني والدولة. هذه

والمعروفة أن الفقرة الخاصة بانتهاء وضع اللجوء في قانون اللجوء لا تتطابق على النازحين الداخليين من باب المقارنة. فالنزوح الداخلي وضع قائم لا يضفي أي صفة قانونية على العكس من حالة اللاجئين؛ ولذلك فالمقارنة مع قانون اللجوء من شأنها تحرم النازحين الداخليين من حقوقهم كمواطنين في بلدانهم. كما يجب مراعاة استمرار انتلاق قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني حتى لو لم تعد هناك احتياجات خاصة متعلقة بالنزوح. ومن الناحية القانونية ليست هناك حاجة إلى الإعلان بصفة رسمية عن انتهاء النزوح، وفي بعض البلدان مثل أفغانستان أو أنغولا يجدون مثل هذا الإعلان أمراً غير عملي نظراً لتوافر موجات النزوح المختلفة فيها. وكما يحدث في ظروف كثيرة، فإن النازحين الداخليين يعتبرون أقل ضعفاً من غيرهم من لا يستطيعون الانتقال من مكانهم.

## الاحتياجات الحرة

النازحون الداخليون بوصفهم مواطنون في بلد معين لهم الحق في حرية الحركة والإقامة، ومن المفهوم أن النزوح القسري يقييد من التمتع بهذه الحرية. وعندما تزول أسباب النزوح القسري وتتهيأ الظروف

اللاجئين إلى أن يأتي الوقت الذي يتمتعون فيه بالحماية الكاملة من جانب سلطتهم الوطنية، ولكن نظراً للطبيعة المتقلبة التي تميز النزوح الداخلي، فمن الضروري إجراء تقييم متواصل للاحتياجات المحددة للنازحين الداخليين، لأنهم قد تكون لهم متطلبات مادية وغير مادية مختلفة عن اللاجئين.

جوبيرو بيتوتشي شغل فيما سبق منصب مستشار خاص، بمكتب مدير إدارة الحماية الدولية بمقر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وهو معار حالياً إلى وحدة النزوح الداخلي بمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

البريد الإلكتروني: bettochi@un.org

راكيل فريتاس باحثة بقسم العلوم الاجتماعية والسياسية بمعهد الجامعة الأوروبية، في باديا فيسولانا بإيطاليا.

البريد الإلكتروني: raquel.freitas@iue.it

١ انظر بند رقم ٤٠ في الخاتمة، اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

المركز الاجتماعي للنساء والأطفال من النازحين الداخليين العائدين بعد أن جددته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تبليسي بجورجيا.

التحسن الذي يطرأ على مجالات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وحقوق الإنسان إلى جانب تدابير تعزيز التنمية.

وفي أوضاع الصراع الممتد يجب الموازنة بين آمال الفرد في العودة إلى المنطقة التي ينتمي إليها، أ، وآفاق الأمن التي يمكن أن تسمى بالعودة الآمنة، ب، ووضع الفرد في المنطقة التي استقر فيها حالياً. فإذا لم تكن الظروف تسمح بالعودة، وإذا كان الفرد يتمتع بمستوى مقبول من الاندماج في منطقة إقامته الحالية، فإن إقامته في تلك المنطقة قد تعتبر «حلاً دائماً»، ومن هنا يمكن رسم «استراتيجية لتصفية» وضع النزوح. إلا أن هذا لا يعطى ممارسة الحق في العودة متنىرأ الفرد أن الظروف مواتية لممارسة هذا الحق.

وتحت شرط مسبق لازم لدعم السلام والاستقرار والتعافي والتتميم على المدى الطويل، وهو استئصال أساليب النزوح من جذورها. وهذا الاستئصال يمكن أن يؤدي في نهاية المطاف إلى تطبيق فقرات الانتهاء الخاصة باللاجئين، مما يوحي بأنهم ليسوا بحاجة بعد ذلك إلى الحماية الدولية. لكن اللاجئين العائدين يظلون بحاجة إلى المساعدة على الاندماج في الحياة مرة أخرى، مثّلهم في ذلك مثل النازحين الداخليين. والمعروف أن اللاجئين العائدين يدخلون ضمن اختصاص مفوضية شؤون

ظروف الفرد بظروف جيرانه أو أعضاء المجتمع المحلي القريب منه.

ويجب أن تشمل المعايير النوعية لتحديد انتهاء النزوح الداخلي، على أساس تحقيق الحلول الدائمة واستدامتها، على ما يلي:

■ **الاندماج القانوني:** حقوق الأرضي والأملاك، أو التوعيض، والحماية من العودة القسرية، وعدم التمييز والقدرة على ممارسة حقوق المواطنة، وحرية الحركة.

■ **الاندماج الاجتماعي:** الحق في المشاركة الكاملة على قدم المساواة في الشؤون العامة على كافة المستويات والارتفاع بالخدمات العامة على أساس تكافؤ الفرص.

■ **الاندماج الاقتصادي:** فرص الحصول على الوظائف، والإكتفاء الذاتي، والقدرة على سلك سبيل كسب الرزق المناسبة عن طريق الإنتاج الزراعي والالتحاق بالوظائف بأجر و/أو إقامة المشروعات الصغيرة.

ونظراً لعقد النزوح وطبيعته متعددة المراحل فإن النهج الشامل للتعامل معه يجب أن يعترف بأن الاندماج في الحياة من جديد عملية تدريجية، كثيراً ما تسير جنباً إلى جنب مع إجراءات المصالحة الوطنية ومظاهر



# البعد القانوني

بقلم: والتر كيلين

جديدة نتيجة لنزوحهم (المبدأ ٢٩) يظل ساريا حتى بعد مرور عقود عديدة على انتهاء النزوح، بشرط استمرار وجود المعاملة التمييزية.

وعلى العكس من ذلك، نجد أن الضمانات التي يكفلها القانون الإنساني لا تطبق إلا في أثناء الصراعات المسلحة. فيما يتعلق بانطباق هذه المبادئ المنبثقة عن اتفاقية جنيف الرابعة، نجد أن المادة ٦ على سبيل المثال تتناول هذا الموضوع، حيث تنص على انتهاء سريان الاتفاقيات العالمية (متن انتهت العمليات العسكرية عموماً)، وعلى انتهاء سريانها في حالة الأرض المحلتة... بعد عام من انتهاء العمليات العسكرية عموماً. ولاحظ أن تحريم استخدام النازحين الداخليين «لوقاية الأهداف العسكرية من الهجوم عليها...» في المبدأ ١٠ (ج) ليس له قيمة خارج أوضاع الصراعسلح، حتى لو ظل البعض نازحين داخليين بعد انتهاء العمليات القتالية. أما المبادئ التي تعكس روح القانون الإنساني فهي وحدها التي يمكن أن تستمد بعض التوجيه ب شأنها من القانون الدولي حول مسألة مدى سريان المبادئ التوجيهية.

## الحلول

النهج الثاني - الذي يشبه مناقشة «الحلول» في قانون اللجوء وسياساته - هو النظر إلى الشق الواقعي للنزوح، وتكمين فائدة هذا النهج في أنه يسمح بالتمييز بين المواقف الثلاثة التالية:

أ) ما أن يغادر النازح الداخلي موطنه الأصلي، حتى ينتهي سريان المبادئ التوجيهية عليه منذ تلك اللحظة؛ فهذا الشخص لم يعد في وضع النزوح الداخلي لكنه أصبح لاجئاً أو مهاجراً حسبما يكن. وهذا يعني النزوح عندما يعبر ذلك الشخص المذكور حدود هذا البلد.

ب) تتفقى عن النازحين الداخليين صفة النزوح الداخلي بالمعنى الوارد في المبادئ التوجيهية عندما «يعودون إلى ديارهم أو أماكن إقامتهم المعتادة» (المبدأ ٢٩)، لكنهم يظلون متعمدين بحقوق العائدين طالما ظلوا بحاجة إلى هذه الحماية (المبدأ ٢٨-٣٠). وما أن يندمجوا مع الحياة أو يستردوا أملاكهم أو يحصلوا على تعويضات عنها بحيث لا يغدون معرضين للتمييز بسبب

**المبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي لا تتناول صراحة مسألة انتهاء حالة النزوح، أي متى تصبح هذه المبادئ غير منطبقة على الأوضاع القائمة.**

### الانتهاء في القانون الدولي

العكس من المادة ١١ من اتفاقية ١٩٥١ التي تتناول انتهاء وضع اللاجيء، فإن المبادئ التوجيهية لا تتضمن أي فقرات خاصة بانتهاء سريانها وتحديد الوقت الذي يتوقف عنده انطباقها.

وليس هذه بتغيرة في المبادئ التوجيهية ولكنها نتيجة لإحدى المقدمات الأساسية التي تتعلق منها المبادئ، فالمعروف أن للنازحين الداخليين احتياجات معينة متعددة تتعلق بالحماية والمساعدة نظراً لطبيعة نزوحهم، ولذلك فإن المبادئ التوجيهية تبين استحقاقاتهم بوضوح وتفصيل. لكنهم على العكس من الجماعات المستضعفة الأخرى كالأطفال أو الجرحى أو المرضى لا يشكلون فئة متميزة ذات صفة قانونية؛ إذ إن وضع النزوح لا يحتاج إلى الاعتراف القانوني به حتى يحصل النازحون على استحقاقات قانونية معينة<sup>١</sup>. فالنازحون مسحوم لهم أصولاً بأن يتمتعوا بحقوق الإنسان والحماية التي يكفلها القانون الإنساني، مثلهم في ذلك مثل جميع المواطنين الآخرين في بلدتهم، ويمكنهم دون الحاجة إلى أي متطلبات إضافية أن يرتكعوا إلى هذه الضمانات التي أصبحت ذات أهمية خاصة لهم بسبب نزوحهم. وفي هذا السياق يصبح من الخطير المطالبة بوضع «إجراء للبت في وضع النزوح» على غرار إجراءات البت في وضع اللاجئين المنبثقة عن اتفاقية ١٩٥١؛ لأن مثل هذا الإجراء يمكن أن يتحول بسهولة إلى أداة لحرمان النازحين من حقوق كانوا يتمتعون بها في الأصل. ولكن إذا كان النازحون الداخليون ليس لهم وضع قانوني محدد من منظور القانون الدولي، فلا يتصور أن يتم إنهاء هذا الوضع على غرار ما جاء في المادة ١١ من اتفاقية ١٩٥١ الخاصة وضع اللاجئين.

وبينما نرى أن عدم وجود فقرة خاصة بانتهاء انطباق المبادئ التوجيهية له ما يبرره على هذا النحو، فإن مسألة تحديد انتهاء النزوح تبقى ذات أهمية كبيرة. وهناك ثلاثة مناهج لحل هذه المسألة.

إن فكرة «الانتهاء» دخلية تماماً على قانون حقوق الإنسان؛ فحقوق الإنسان تظل سارية حتى لو لم يعد المرء نازحاً داخلياً. وهكذا فإن الحق في مغادرة البلد أو في السعي إلى الحصول على اللجوء، مثلاً (المبدأ ١٥) لا يضيع إذا ما تخلى المرء عن فكرة العودة إلى مكان إقامته الأصلي، أو إذا ما اندمج تماماً مع الحياة في المكان الذي لجأ إليه قبل مغادرة البلد. كذلك فإن تحريم التمييز ضد العائدين أو ضد من استقروا في أماكن

حاجات الفرد الناجمة عن نزوحه، (ب) والنظر من الناحية القانونية فيما إذا كان هذا السريان ممكناً لأن القوانين الأساسية الكامنة وراء تحمي الشخص المعنى في وضعه الحالي.

د) التأكيد على أن الضمانات المتعلقة بهذا الموضوع والتي يكفلها قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني والواردة في القوانين المحلية قد تظل سارية حتى لو لم يعد للشخص المعنى احتياجات خاصة متعلقة بنزوحه السابق، وذلك إثر عودته أو استقراره في مكان جديد.

والتر كيلين أستاذ القانون الدستوري والقانون الدولي بجامعة برن في سويسرا، وصاحب «الحواشى» الملحة بالمبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي.

البريد الإلكتروني:  
walter.kaelin@oefre.unibe.ch

١ لكن ذلك لا يستبعد تسجيل النازحين الداخليين لأغراض عملية معينة.  
٢ المادة ١١ الفقرتان ١ و ٢ (استعادة اللاجئ حماية بلدده)، والفرقة ٤ (عودة اللاجئ إلى بلد الأصلي)، الفقرة ٦ (قدرة الشخص الذي لا ينتمي لأي بلد على العودة إلى البلد الذي اعتاد الإقامة فيه فيما سبق).

٣ انظر الملاحظات التمهيدية عاليه.

في معظم الحالات وتنتهي بصورة تدريجية لا فجائية، كذلك فإن الاحتياجات النوعية للنازحين الداخليين تتغير تدريجياً مع مرور الوقت. وهذه الأسباب لا يمكن وضع فقرات خاصة بالانتهاء على غرار المادة ١ من اتفاقية اللاجئين لتحديد لحظة معينة يعتبر عندها النزوح متنهياً، بل إنه من الخطأ محاولة وضع مثل هذه الفقرات، إلا أنه من الملائم في هذا الصدد العمل على ما يلي:

أ) الفصل الواضح بين قضية التوقيت الذي يجب عنده أن تنتهي صلاحيات منظمة ما في تقديم المساعدة والحماية للنازحين الداخليين (وهو توقيت تقرر كل منظمة على حدة) وبين قضية انتهاء سريان المبادئ التوجيهية (والقوانين الأساسية الكامنة وراءها).

ب) عند البت في مسألة الانتهاء، ضرورة التركيز على احتياجات النازحين الداخليين وعلى تقديم المساعدة والحماية لهم، طالما ظلت لهم احتياجات محددة ناجمة عن نزوحهم.

ج) فيما يتعلق بانطباق المبادئ التوجيهية، ضرورة الجمع بين النهجين الأول والثاني، أي (أ) النظر فيما إذا كان مبدأ معين من المبادئ لا يزال ملبياً لحاجة مستمرة من

نزوحهم فيما سبق، حتى ينتهي سريان المبادئ التوجيهية عليهم.

(ج) نفس الشيء يصدق على النازحين السابقين الذين «انتقلوا للستقرار في مكان آخر من البلد» (المبدأ ٢٩) ولم يعودوا بحاجة إلى العمالة في ظل المبادئ ٢٨-٣٠. ويلاحظ أن هذا الاستقرار يجب أن يكون راسخاً ودائماً لأسباب لا تخفي على العين.

## الصلاحيات

النهج الثالث يقوم على النظر إلى صلاحيات الوكالات الإنسانية وغيرها من المنظمات المنخرطة في مساعدة النازحين الداخليين وحمايتهم. فصلاحيات اللجنة الدولية للصليب الأحمر مثلاً قد تنتهي بنهاية الصراع المسلح أو بعده بقليل، بينما تظل وكالة ما من وكالات التنمية مسؤولة عن النازحين الداخليين الذين لا يستطيعون العودة لفترات طويلة بعد انتهاء الصراع، وقد تُخول منظمات أخرى صلاحية توفير المسكن خلال النزوح، ولكن ليس للعائددين. وعلى كل منظمة في هذا الحال أن تحدد على أساس صلاحياتها متى تتوقف عن تقديم المساعدة والحماية.

## خاتمة

تغير أوضاع النزوح القائمة على أرض الواقع

# التشريع الوطني

بقلم: كريستوف بو

صربياً على ضرورة تواافق هذه الحلول مع الاختيار الحر من جانب الشخص المعنى، مع حدوث العودة أو الاستقرار في مكان جديد من البلد في إطار من الأمان والكرامة.

ومن الواضح أن تفاصيل الشروط الواجب استيفاؤها في إجراءات العودة والاستقرار في مكان جديد لا يمكن إدراجها كلها في القانون، ولكن من الممكن توضيحها باستفاضة في القرارات أو التعليمات الإدارية. إلا أن القانون يجب على الأقل أن يعرف العودة والاستقرار في مكان جديد تعرضاً يجعل الحلول حلولاً دائمة، ويجب أن يشير إلى المعايير الأساسية في هذا الصدد، وهي الأمن والكرامة وحرية الاختيار، وعلى مستوى التطبيق يميل وصف هذه الحلول إلى أن يأتي في لغة غير دقيقة إلى حد كبير، ففي كرواتيا مثلاً يقرر القانون أن العودة إلى مكان الإقامة الأصلية شرط كاف لإنهاء وضع

**ليس في بلدان العالم إلا عدد قليل منها لديها نظم خاصة بحماية النازحين الداخليين تعطي وضعًا قانونياً محدداً لمساعدة ضحايا النزوح.**

## الحلول الدائمة كنهاية للنزوح

تنص معظم القوانين الوطنية التي تمنح وضعًا معيناً للنازحين الداخليين على إنهاء هذا الوضع بعد أن يجد النازح حلاً نزوحه. وتجد أكثر التشريعات الوطنية اتفاقاً مع المعايير الواردة في المبادئ التوجيهية موجودة في البوسنة والهرسك، حيث يشير القانون المتعلق بوضع اللاجئين والنازحين، الذي صيغ بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، إلى كل من العودة والاستقرار في مكان جديد بالبلد باعتبارهما حللين دائمين ينهيان الوضع الممنوح للنازحين الداخليين. وينص القانون البوسني نصاً

**على**  
الرغم من أن القانون الدولي لا يطالب بهذا الوضع الخاص بالنازحين الداخليين فيمكن القول بأنه وضع قد يوفر للناس بعض المزايا الاجتماعية والاقتصادية والقانونية حماية لحقوقهم المهددة بسبب النزوح.

وقد اعتمدت ست دول أوروبية، من بين إحدى عشرة دولة مضارة من الصراع والنزوح الداخلي، قوانين معينة تشتمل على تعريف خاص بالنازحين الداخليين، وهي أذربيجان والبوسنة والهرسك وكرواتيا وقربص وجورجيا والاتحاد الروسي. أما خارج أوروبا فتعتبر كولومبيا أبرز حالة بين بقية بلدان العالم.<sup>١</sup>



امرأتان من النازحين الداخليين في مخيم بيلاسوهار رقم ٥ بمنطقة أذربيجان.

يمنع وضع النازح الداخلي لأطفال النازحين الذكور، ومن ثم يضفي وضع النازح الداخلي بصورة مصطنعة على أشخاص لم يمروا بالضرورة بتجربة النزوح بأنفسهم أو أشخاص استقروا أصلاً بصفة دائمة في المنطقة التي تسيطر عليها الحكومة. إلا أن الدولة القبرصية على العكس من جورجيا وأذربيجان لم تدخل جهداً في مساعدة النازحين على إعادة بناء حياتهم من جديد بعيداً عن ديارهم، وخصوصاً من خلال سياسة الإسكان الموسعة.

### هل ينتهي النزوح بصورة تعسفية؟

هناك أمثلة عديدة لتشريعات وطنية تنهي وضع النازح الداخلي استناداً إلى الافتراض بأن النازحين وجدوا حلاً لمشاكلهم أو أنهم ليسوا بحاجة إلى مزيد من المساعدات الخاصة. وفي بعض الحالات يمكن إنهاء وضع النازحين الداخليين والمساعدات المقدمة لهم بعد فترة محددة من الزمن، ففي البوسنة والهرسك، يقتصر وضع «العائد» على مدة ستة أشهر فقط، وفي الاتحاد الروسي ينتهي وضع «المهاجر لأسباب قهرية» بعد خمسة أعوام، يمكن مدتها إذا لم يجد المهاجر مكاناً دائماً للإقامة. وتفضي التشريعات في البوسنة والهرسك وكولومبيا وكرواتيا بإنهاء وضع النازح الداخلي إذا رفض الشخص تلقي مساعدة الدولة أو حلاً معيناً تقدمه له: ففي هذه الحالة تفترض الدولة أن النازح قد ثغر على ما ي匪 باحتياجاته أو اختيار حلاً آخر. وفي القانون الكرواتي والقانون الجورجي يفترض أن ينتهي النزوح

التركيز في بعض التشريعات الوطنية على حل واحد أكثر من غيره إذا كان هذا الحل يساعد على استعادة حرية الاختيار حقاً. فمن أهداف القانون في البوسنة والهرسك خلق الظروف المواتية للعودة (مع إغفال مسألة الاستقرار في مكان جديد)، رداً على المعارضة المحلية لعودة الأقلية. لكن هناك خطأ دقيقاً يفصل بين تهيئة الظروف المواتية لاستعادة حرية الاختيار الحقيقة والتلاعب بنوايا النازحين الداخليين.

ويتضح الاستغلال السياسي لإرادة العودة عند النازحين الداخليين أكثر ما يتضح في البلدان التي تواجه تحديات لسيادتها من جانب الاحتلال أو التوجهات الانفصالية. فبعض البلدان مثل جورجيا وأذربيجان تعتمد إطالة وضع النازحين الداخليين بصورة مصطنعة لتبقى على مشكلة النزوح في الصدارة قدر الإمكان، الأمر الذي يسمح لها بتعزيز المطالبة بحقها في أراضيها المحتلة. ونظراً لمنع النازحين من اختيار أي حل آخر غير العودة، طالما لم تسترد هذه الدول السيادة على أراضيها المفقودة، فإنها تبقى على النازحين الداخليين في أوضاع اجتماعية متراجحة تشتيهم عن إعادة بناء حياتهم من جديدة خارج أماكنهم الأصلية.

ومن النماذج التي تبين أحجام الحكومات عن اعتبار النزوح أزمة منتهية بينما البلد لا يزال منقسمًا أن القانون القبرصي لا يتضمن نصاً ينهي الوضع الخاص المنوه للنازحين من الجزء الواقع تحت السيطرة التركية من الجزيرة القبرصية، لكنه على العكس من ذلك

النزوء، محتزاً بذلك عملياً العودة إلى تغيير العنوان فحسب. وفي جورجيا يعتبر تسجيل المرء كمقيم بصفة دائمة في دائرة بلدية جديدة استقراراً في مكان جديد بحكم الواقع ومبرراً كافياً لإنهاء وضع النازح الداخلي. كما ينص القانون الكولومبي على إنهاء وضع النزوح الداخلي مع «ثبات واستمرار الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية» للمرء بدون الإشارة إلى الأمان كشرط مسبق لذلك.

وقد تضفي القوانين الوطنية أيضاً ثللاً حاسماً على السكن باعتباره عاملاً فاصلاً. ففي أذربيجان والاتحاد الروسي يعتبر الاستقرار في مكان جديد

عملية مكتملة فور عثور النازح الداخلي على سكن دائم. وتوضح هذه القوانين الوطنية أن السكن عنصر أساسي في أمن النازحين الداخليين في سياق البحث عن حلول دائمة وهي على حق في ذلك، لكن هذا التركيز ينطوي على المجازفة بصرف الاهتمام عن الاحتياجات الحيوية الأخرى الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والأمنية.

### التلاعب بحرية الاختيار

بينما تلقي المبادئ التوجيهية بالضوء على ضرورة استئصال الحلول الدائمة إلى قرار طوعي من جانب النازحين، فإن التشريعات الوطنية غالباً ما تصاغ للتاثير على هذا القرار. فتجد مثلاً أن التشريعات الوطنية في أذربيجان تنص على ضرورة عدم الاستقرار في مكان جديد إلا عند استحالة العودة وبعد اتخاذ السلطات لقرار خاص في هذا الصدد، الأمر الذي يكشف عن تفضيل الجهات الرسمية لحل العودة إلى أماكن الإقامة الأصلية. وفي جورجيا يمنع القانون النازحين الداخليين من الاستقرار في مكان جديد في البلد بصورة دائمة، ويسحب منهم الوضع الخاص والحقوق الاجتماعية الضئيلة المترتبة على هذا الوضع إذا ما سجلوا أنفسهم كمقيمين دائمين في بلدية تقع خارج أماكنهم الأصلية.

وعلى الرغم من أن المبدأ ٢٨ من المبادئ التوجيهية يحدد مسؤولية السلطات في تهيئة الظروف المواتية لكل من العودة والاستقرار في أماكن جديدة فقد يكون من المشروع

وتعترف بعض الدول بوجود مشاكل في إنهاء وضع النزوح الداخلي قبل الأوان. ففي حكم للمحكمة الدستورية الكولومبية بتاريخ ١٦ مارس/آذار ٢٠٠١، أوضحت المحكمة أن «الموقف» الحقيقي للنازح الداخلي على أرض الواقع لا يتفق في بعض الحالات مع «الحالة» القانونية لهذا الشخص، خصوصاً لو كان وضعه كنازح قد ألغى بصورة تفسيفية. وبفضل المبادئ التوجيهية أصبح أمام الدول الآن أدلة لتوجيه الممارسات القانونية الخاصة بإنهاء النزوح استناداً إلى الحلول الدائمة والمعايير المعترف بها دولياً.

ويلاحظ أن المبادئ التوجيهية لا تعطي إجابات تفصيلية أو قاطعة بشأن التوفيق الذي يمكن فيه للدولة أن تنهي على نحو مشروع المساعدات التي تقدمها للنازحين الداخليين. إلا أن المبادئ تسمح بتقييم ما إذا كانت سياسة الدولة لإنهاء وضع النزوح تمثل خرقاً لمبادئ الحماية الأساسية، مثل عدم التمييز والأمن وحرية الاختيار. وضمنا لمراعاة النظر في المبادئ التوجيهية يمكن للمشرعين أن يشيروا إليها إشارات محددة عند إعدادهم القوانين الوطنية الخاصة بإنهاء النزوح.

**كريستوف بو كبير المسؤولين الإعلاميين بالمشروع العالمي للنزوح الداخلي بالمجلس الترويجي للأجئين في جنيف.**  
البريد الإلكتروني:  
[christophe.beau@nrc.ch](mailto:christophe.beau@nrc.ch)

(١) يمكن الحصول على هذه القوانين والمراجع الخاصة بها من المشروع العالمي للنزوح الداخلي: [www.idpproject.org/](http://www.idpproject.org/)

المنزلية» في الدور التي تخصلها لهم الدولة. وهذه النصوص القانونية تؤدي إلى خلق نظام خاص من العقوبات للنازحين الداخليين، الأمر الذي يمثل خرقاً للمبدأ الأول من المبادئ التوجيهية الخاص بعدم التمييز. وفي حكم للمحكمة الدستورية للاتحاد الروسي بتاريخ ٢١ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢، قضت المحكمة ببطلان إحدى مواد قانون «الهجرة لأسباب قهرية» الصادر عام ١٩٩٥ والتي تقضي بإمكانية إنهاء وضع المهاجر لأسباب قهرية عقب إدانته بجريمة «خطيرة»، حيث قالت المحكمة إن سحب وضع المهاجر لأسباب قهرية يمثل عقوبة إضافية عن الجريمة نفسها، ومن ثم انتهاكاً لحق المهاجر لأسباب قهرية في المساواة أمام القانون. كما أشارت المحكمة إلى أن هذا السحب ليس منصوصاً عليه في القانون الجنائي.

وتعرف المبادئ التوجيهية النازحين الداخليين بأنهم أشخاص مقيمين إقامة دائمة ولم يعبروا حدوداً دولية معترفاً بها، ومن ثم يمكن سحب وضع النازح الداخلي إذا غادر النازح البلد وأصبح مقيناً بصورة دائمة في بلد آخر. وهذا النص يمكن أن نجد له في القانون الجورجي وفي قانون «الهجرة لأسباب قهرية» في الاتحاد الروسي. لكن القانون الجورجي، الذي يقصر المزايا المترتبة على وضع النزوح الداخلي على مواطني جورجيا والأشخاص الذين لا ينتمون لأي بلد، يعني وضع النازح الداخلي من أبناء جورجيا إذا ما حصل على جنسية بلد آخر، حتى لو لم يغادر الأرضي الجورجية.

### التطبيق السليم

من وجهة نظر الكاتب، يجب أن ينتهي وضع النازح الداخلي عندما لا يصبح المرء محتاجاً إلى اهتمام خاص نتيجة لنزوحه. وينبغي أن يتم تعريف انتهاء النزوح في القوانين الوطنية بما يتحقق والحلول الدائمة كما ورد في المبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي الصادرة عن الأمم المتحدة، وهي العودة الطوعية أو الاندماج مع المجتمع المحلي أو الاستقرار في مكان جديد في البلد. وهذه الحلول يجب أن تكون طوعية دائماً، ويجب أن تتفوز في إطار من الأمان والكرامة.

**قانون اللاجئين من البوسنة والهرسك والنازحين في البوسنة والهرسك،**  
الجريدة الرسمية، ٢٣ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩  
المادة ٧  
ينتهي وضع النازح الداخلي في الأحوال التالية:  
١. عودته الطوعية إلى مكان إقامته المعتمد فيما سبق:  
٢. رفضه العودة إلى مكان إقامته المعتمد فيما سبق، على الرغم من إمكانية العودة إلى مكان الإقامة المعتمد فيما سبق في إطار من الأمان والكرامة، وعلى الرغم من عدم وجود أسباب قهرية تابعة من أي اضطهاد سابق أو غير ذلك من الأسباب الإنسانية القوية؛  
٣. إقامته بصفة دائمة في إطار من الأمن والكرامة في مكان آخر في موقع يختاره بموجب إرادته؛  
٤. وجود أسباب أخرى منصوص عليها في قوانين الكيانات.

[ترجمة غير رسمية]

أيضاً مع زوال الظروف التي أدت إلى النزوح أو عندما تعلن السلطات الرسمية في الدولة أنها قد زالت.

وتجدر بالذكر أن المعايير القائمة على الافتراضات لإنهاء وضع النازح الداخلي تتجاهل الإرادة الصريحة للنازحين: لأنها تفترض أن كل شروط الاختيار الحر مستوفاة وأن النازحين الداخليين يسعون إلى مد وضعهم أكثر مما هو مطلوب. هذه النصوص تفتح الباب للعديد من الانتهاكات، إذ إنها تسمح للدولة بالتدخل من مسوؤلياتها قبل الأوان وقبل اكتمال عملية العودة أو الاستقرار في مكان جديد. وثمة خطر آخر يكمن في أن السلطات تعلن انتهاء النزوح على أساس تميizi، دون أن يكون هناك ضمان لإجراء تقييم عادل للظروف في مناطق العودة أو الاستقرار الجديدة. وينصون قانون البوسنة توجيهات صريحة بشأن القيد المفروضة على مسألة الافتراض في حالات بعينها، وهي أن الأشخاص الذين عانوا من صدمات نفسية خطيرة في مناطقهم الأصلية لا يجب الافتراض بأنهم قد وجدوا حلاً إذا قرروا عدم العودة، حتى لو توافرت الظروف الكافية من الأمان والكرامة في المنطقة الأصلية التي ينتهي فيها.

وفي بعض الدول نجد نصوصاً قانونية تمييزية بشأن انتهاء النزوح، تتناقض تaculaً صريحاً مع المبادئ التوجيهية. ففي كرواتيا يمكن أن ينتهي وضع النازح الداخلي إذا لم يقم النازحون «بالمهام

أمراً من النازحين الداخليين في أذربيجان.



# نظرة إلى بعد التعامل مع الطوارئ

بقلم: باتريشيا فايس فاجن

العقارية، وقد تضيّع على الشباب سنوات التعليم، وقد تتعرّض الأسر لمصائب شتى وتضرّر إلى التعايش مع فقد الصحة والصدمات النفسية والإعاقة. وتظل النتائج المباشرة للنزوح قائمة حتى تنشأ الآليات وتحصّص الموارد الازلية للتعامل مع هذه القضايا. وفي نهاية الأمر فإن جدو العودة إلى الديار تتوقف على إعادة بناء الاقتصاد المحلي في المناطق التي مزقتها الحروب.

أما المواقف التي لا تسير فيها الأمور في خط مستقيم على هذا النحو فيجد فيها النازحون أنه من اللازم أو من المستحبّ بناء حياتهم من جديد في مكان آخر غير مكان إقامتهم الأصليّة، إما بسبب استمرار الصراع، وإما لأسباب أخرى. فالنازحون ذوو الأصول الريفية الذي فقدوا أراضيهم (أو تعذر عليهم الانتفاع بها) يصبح من الأصعب لهم الاستقرار في مناطق ريفية مشابهة، حيث توجد أوجه شبّه عرقية تساعد على اندماج الأسر النازحة مع أهالي هذه المناطق. وبالنظر إلى هذه الحالات يمكن أن نرى أمثلة قليلة نجحت فيها جماعات كبيرة نازحة من المناطق الريفية في الاستقرار في مناطق ريفية جديدة. وعلى الرغم مما تميّز به هذه الفئات من سعة الحياة واستراتيجيات البقاء التي تبدو مدهشة في بعض الأحيان، فإن الانتقال إلى الإقامة في مكان جديد في الريف نادرًا ما يأخذ صورة الاستقرار الدائم. إذ تشير التقارير إلى أنه حتى لو لم يؤدّ الصراع إلى تعطيل سبل كسب الرزق المحلية فإن وصول أعداد كبيرة من النازحين، مقرّتنا بالفقر العام في المناطق المستقبلة، يطغى على إمكانيات استيعابهم، ويؤدي في آخر الأمر إلى تفاقم التوتر بين الوافدين الجدد والأهالي الأصليين بسبب التناقض على الأرض والموارد (كما في أنغولا وسريلانكا وأوغندا وغواتيمالا). وهي بعض الأحيان تقرر الحكومات تخصيص مساحات من الأراضي العامة ليستقر فيها النازحون الداخليون، ملنةً أن هذا حل دائم لمشكلتهم. إلا أنه في الأمثلة التي تبادر إلى الذهن (سريلانكا وكولومبيا وإندونيسيا وشمال الهند) نجد أن الأرضي التي تملّكتها الحكومة تقضيها الموارد المطلوبة لتحقيق استقرار مجد اقتصاديًا، فلا توجد فيها مدخلات زراعية أو نظم ائتمان أو أسواق. ولذلك ففي أغلب الأحوال يضطر النازحون من الريف إلى العيش في مستوطنات تشبه المخيمات حيث لا توجد إلا فرص قليلة

يميل القلق الدولي والاهتمام العملي (بما في ذلك بواحد القلق الواردة في المبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي) إلى التركيز على التعامل مع طوارئ النزوح، ولكن مهمًا كانت فعالية أساليب التعامل مع هذه الطوارئ فإنها ليس حلوّاً في ذاتها.

إلى المساعدة بصورة عاجلة لمساعدة مثل هذه الأماكن فور توثيق الظروف الآمنة للمغادرة. فإذا لم تكن «العودة للديار» ممكنة فعندها يحتاج هؤلاء إلى الاندماج في المكان الذي أصبحوا يعيشون فيه أو اللجوء إلى بدائل آخر وهو الانقلاب للسكن في منطقة جديدة آمنة. ولكن يبدوا أن تحقيق الخيارات الدائمة للنازحين الداخليين ليس أولوية كبرى لدى الحكومات أو لدى الوكالات الدولية.

ويرجع نقص التحركات المجدية، إلى حد ما، إلى التصور القائل بأن النزوح الناجم عن الصراع ظاهرة مؤقتة يمكن حلها عن طريق تهيئه الظروف المواتية للعودة إلى الديار. ويرجع إلى حد كبير إلى أن السعي للاندماج في المجتمع بصورة مستقرة ومنتجة أو الانقال إلى مكان جديد غير «الديار» يعني الإقرار بأمر سياسي واقع غير مرغوب فيه. وبعبارة أخرى، تعتبر الإغاثة الإنسانية بالنسبة للنازحين الذين طال نزوحهم أمراً مقبولاً أكثر من الحلول الدائمة، لأن التحرك باتجاه هذه الحلول قد يحمل رسالة سياسية غير مطلوبة - من الحكومات والوكالات المانحة والنازحين الداخليين أنفسهم - تفيد حدوث تغيرات كبيرة وقد تكون دائمة في المناطق الأصلية التي ينتهي النازحون إليها، الأمر الذي يجعل العودة في المستقبل المنظور تبدو مستبعدة جداً.

## إعادة بناء الحياة المنتجة

في معظم الظروف المواتية تنتهي الأزمات والصراعات ويعود الناس إلى ديارهم السابقة ليستأنفوا حياتهم السابقة، وهو ما يعني انتهاء النزوح بصوريته الرسمية، ولكنه ليس إلا بداية الحل. وتبعاً لما حدث في الفترة الانتقالية قد يجد العائدون أن بيوتهم ومجتمعاتهم قد دمرت أو سكنتها سكان آخرون، وقد تضيّع منهم وثائقهم الشخصية الضرورية لإثبات هويتهم وحقوقهم وملكيتهم

إن الدعم في حالات الطوارئ يعني الظروف اللازمة للنجاة والأمن التي قد تبني عليها حلول أكثر دواماً وقد لا تبني. وتناول هذه المقالة الخيارات بعيدة الأجل أمام السكان الذين شردوا أو أضيروا من جراء الحروب والتحديات المرتبطة بجهود إعادة دمجهم في المجتمع حتى يستعيدوا وضعهم كمواطنين منتجين فيه.

ولا تزال محاولات إدخال العناصر التنموية إلى الجموع التي لا تزال بحاجة إلى الإغاثة محاولات محدودة النطاق والזמן وتنقسم بطابع تجريبي. ولا تزال الوكالات الدولية إلى حد ما «تقرّف من واقع العمل» على المتطلبات والتلاقيات والالتزامات المطلوبة للتعامل مع أزمات الهجرة المتواصلة وأوضاع التحول من الحرب إلى السلم عموماً. ولكن مما يثير القلق أن الجهات المانحة والوكالات الدولية حتى عندما تدرك ما ينبغي عمله فإنها غالباً ما تقترن إلى الإرادة السياسية للعمل وفقاً للتوصيات التي بدأت على ترديدها.

## العثور على مكان للنازحين

يعيش معظم النازحين في ظروف بعيدة عن العيّان لأنّهم لا يقيمون في مخيمات أو مستوطنات. فبالإضافة إلى ملايين النازحين الداخليين الذين يعيشون في مواقع محددة المعالم والحدود، هناك ملايين أخرى يستحيل حصرها شقت طريقها إلى القرى والمدن وبيوت الأهل والأصدقاء وخصوص إلى المدن الكبيرة. وعلى الرغم من أن هؤلاء قد يحصلون على معونات خارجية متفرقة فإن أعدادهم وظروفهم لا يُعرف عنها إلا القليل، ولا تخضع للرصد إلا في أقل القليل من الأحوال. وهؤلاء هم الذين يصبحون فعلاً في طي النسيان.

من يزر مستوطنة أو مخيماً تقليدياً للنازحين الداخليين ير ظروفاً أسوأ بكثير مما نراه في مخيم تقليدي لللاجئين. الناس فيه يحتاجون



التي تهدف إلى تحسين ظروف حياتهم ودعم اندماجهم في الأماكن التي يكثرون فيها تواجد السكان المضاربين من الحروب. وتشتمل عملية دعم الاندماج مع المجتمع المحلي على تدابير ترمي لتوفير الفرص أمام المشردين من جراء الحروب للالتحاق بالمدارس والانتفاع بسبل الرعاية الصحية الوطنية والحصول على الوظائف وحجز الملكية العقارية بما في ذلك المنازل الجاهزة المؤقتة وقطع الأرضي التي تملوكونها في المكان الذي يقيمون فيه. وتعتبر المساعدات الدولية ضرورية، ولكن من الممكن أن يتم تقديمها بصورة أكثر فعالية مما يحدث حاليا.

ويلاحظ أن طريقة توصيل المساعدات الدولية تؤثر تأثيراً كبيراً على إيجاد حلول دائمة للنازحين الداخليين وغيرهم من الجموع المضارة من الحروب. تعتبر الدولة مسؤولة مسؤولية أساسية عن حل مشكلة النزوح وإعادة دمج النازحين في المجتمع، لكنها لا تمتلك بالضرورة كل ما يلزم لتحقيق ذلك من قدرات أو إرادة. وطالما ظلت المساعدات المقدمة للنازحين الداخليين وغيرهم من الجماعات الضعيفة مقصورة على تقديم الإغاثة المباشرة في حالات الطوارئ، وطالما ظلت الوكالات الدولية تدير هذه العملية، فستظل الحكومات الوطنية تتطلع إلى الجهود الإنسانية الدولية والتمويل الدولي لتحقيق هذا الغرض. لكن الحكومات الوطنية يمكن أن تتجه إلى جعل مسألة إعادة

من النازحين الداخليين إلى العيش في المدن الكبرى، وغالباً ما يكون ذلك بعد مرورهم بعدد من الخطوات التي تأخذهم بعيداً عن مناطق إقامتهم الأصلية. وقد يسجلون أسماءهم لتقديم المساعدات الطارئة التي تقدمها الحكومة عقب النزوح، حيث تقدم المعونات لمدة ثلاثة أشهر ولكن لمرة واحدة فقط، مهما كانت عدد المرات التي يضطرون فيها إلى الانتقال لأماكن جديدة. وبعد الأشهر الثلاثة يعتبر النازحون الداخليون قد انتقلوا إلى «مرحلة استقرار». وقد ظهر أن الدولة، التي اتضحت عجزها عن تقديم الحماية المطلوبة لمنع حدوث النزوح أصلاً، عاجزة بنفس القدر عن توفير الأمان في مستوطنات النازحين الداخليين في المناطق الحضرية وشبة الحضرية، حتى ما يقع منها خارج مناطق الصراع. وقد فشل الجهاز الحكومي الرسمي إلى حد كبير في توفير الرعاية الصحية والخدمات التعليمية الواجبة للنازحين الداخليين. بينما تستفيد قلة من النازحين الداخليين حالياً من البرامج الدولية مختلفة الأنواع، وفي هذا السياق لا يتوافر لهم سوى التمويل في الأجل القصير. وجدير بالذكر أنه في خطة الأمم المتحدة للجهود الإنسانية في كولومبيا العام ٢٠٠٣ وضع الوكالات الدولية أولوية رئيسية لإعادة الاندماج والدعم المؤسسي على المدى البعيد.

### هدف إعادة الاندماج في المجتمع

ثمة افتراضان متلازمان، وهما أن النازحين الداخليين سيعودون إلى أماكنهم الأصلية، وأن الدعوة يجب أن تتركز على هذا الحل وحده، وهذا الافتراض ليس مطللين فحسب، لكنهما يؤيدان كذلك إلى المزيد من تجاهل إمكانيات دعم اندماج النازحين في المجتمع. وليس المقصود من هذه الملاحظة التقليل من أهمية الدعوة إلى الحق في العودة وال الحاجة إلى دعم حركات العودة، ولكنها ترمي إلى الدعوة لتقديم الدعم للحلول المتعددة، في كل من المناطق الريفية والحضرية، لاستيعاب النازحين الداخليين ودمجهم في الأماكن التي أصبحوا يعيشون فيها وأو مساعدتهم على العثور على أماكن بديلة للحياة والعمل فيها. وحتى لوتمكن النازحون في آخر الأمر من العودة إلى أماكنهم الأصلية، فإن حياتهم في الفترة الانتقالية لا يجب أن تدرج في طي النسيان، في إطار نمط من الانتظار التعس الذي لا تتوافر فيه إلا خيارات قليلة، إن كانت فيه أي خيارات على الإطلاق.

ومن الممكن الوصول إلى النازحين الذين طال بهم النزوح من خلال البرامج والمشروعات

لاكتساب الدخل وحيث يعتمدون اعتماداً كلياً أو جزئياً على المعونات الخارجية.

وتبيّن حالة سريلانكا المشاكل التي تظهر في سياق البحث عن حلول دائمة للنازحين من الريف. إذ خلصت دراسة أجريت على النزوح في سريلانكا في أواخر عام ٢٠٠٠ ومنتصف عام ٢٠٠١ إلى أنه «بعد حوالي ٢٠ عاماً من الصراع والنزوح الداخلي، أصبح هناك نقاش في التحليل والتخطيط والسياسات المتكاملة والمنهجية والنظمية فيما يتعلق بالدلالات بعيدة الأمد للنزوح الداخلي وإجراءات المعونات الإنسانية في مناطق الصراع».<sup>٢</sup> وتبيّن الدراسة أن كثيرين من النازحين الداخليين الذين أجريت معهم مقابلات ظلوا يعيشون في مراكز الانتقال والرعاية الريفية لعقد من الزمان أو أكثر. وفي أفضل الأحوال قد يتمكن هؤلاء من استبدال مأوى متين بالماوى المتهالك الذي كان موجوداً قبله، أو أن يجدوا عملاً عابراً في المراكز الحضرية، أو أن يتلقّعوا بصورة مؤقتة ببعض قطع الأرض الصغيرة. وإنحسن الحظ في سريلانكا أن الاتجاه المبشر الذي تسير فيه عملية السلام يبدو أنه قد يؤدي إلى تغير إيجابي، لذلك فمن المهم جداً في هذا السياق دعم اندماج النازحين الداخليين في مرحلة ما بعد بيبلدية موئلنا في أوروبا الصراع حتى يستمر السلام قائماً. بコلومبيا.

ويبدأ معظم النازحين بسبب الحرب وغيرهم من المهاجرين لأسباب قهريّة في التدفق إن آجلاً أو عاجلاً إلى المدن حيث يتعلّقون إلى العثور على عمل أو إلى تلقي المساعدة من أهليّهم. ويلاحظ أن نمو المدن في شتى أنحاء العالم النامي يفوق إلى حد كبير قدرة الحكومات الفقيرة على توفير الخدمات الكافية أو السيطرة على الجريمة. وأن المدن تنسحب بمعدلات سريعة في أشاء فترات الصراع. وقد يكون النازحون الداخليون الذين يغلب عليهم أبناء الريف من أضعف الفئات بين ساكني المدن وأقلهم تقدماً بالحماية، غالباً ما يعتبرون مقيمين بصفة مؤقتة ليعودوا إلى ديارهم مع حلول السلام - ومن ناحية أخرى قد لا يلحظ أحد وصولهم لأن قومهم ربما يbedo نتيجة للتسارع في انتشار الهجرة العادمة من الريف إلى الحضر. ولا يلف النازحون الداخليون الوافدون حديثاً الانتباه إلا عندما يتضح أنهم يؤثرون سلباً على الخدمات وعلى الأمن المتوافر لساكني المدن الآخرين - وعندئذ يأخذ الانتباه صورة عدائية غالباً. وتندراً ما تراعي التحسينات الجديدة في المدن الأوضاع المزرية التي يواجهها أولئك النازحون الذين نجم وجودهم عن الهجرة القسرية وعن الفرار، لا عن اختيارهم الحر. ويلاحظ أن البرامج المخصصة للنازحين الداخليين في المناطق الحضرية تبدو ضعيفة بنفس الشكل في كل الأحوال.

وفي كولومبيا يتنهى الحال بما لا يقل عن ٥٠

في المجتمع الوطني.  
باتريشيا فايس فاجن زميلة باحثة بمعهد الهجرة الدولية في جامعة جورج تاون.  
البريد الإلكتروني:  
pfw@georgetown.edu

- ١ لا تتضمن الأمثلة المذكورة هنا مناقشة النزوح القسري كما في مراكز إعادة تجميع السكان التي أنشأتها حكومة بوروندي.
- ٢ مشروع دراسة حالة سريلانكا، جزء ١١١، مخطوط غير منشورة، مشروع الهجرة القسرية ونظم المعونة الإنسانية برعاية مؤسسة مكارثر .٢٠٠١.
- ٣ خطة عمل الجهود الإنسانية الصادرة عن الأمم المتحدة بتاريخ ٢٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢. انظر الموقع التالي: www.re liefweb.in، ثم اختر Colombia، وقد تم تحميل الوثيقة doc 14.2.03.

القضاء عليهم فتعمد إلى تحويل المساعدات الإنسانية إلى الأغراض العسكرية. إلا أن الجهود المبكرة الرامية إلى التغلب على عدم الثقة وعلى مشاعر العداوة تجاه النازحين على المستوى المحلي، وإلى بدء العمل متى دعت الضرورة في المناطق التي لا تسيطر عليها الحكومة، يمكن أن تؤدي إلى نتائج إيجابية مع مرور الوقت. ولا تنسى أن عملية إعادة بناء المجتمعات التي مزقتها الحروب وإعادة دمج السكان المضارين منها في المجتمع تأخذ وقتاً طويلاً وتتطلب بأنها عملية معددة في أفضل الظروف. ولكن على الرغم من التوترات الحتمية واختلاف الأولويات بين الجهات المعنية، فإن الدعم الدولي يظل أمراً لا غنى عنه لبناء النسيج الاجتماعي والثقافي حتى يجد النازحون الداخليون السابقون مكاناً لهم

دمج النازحين في المجتمع أولوية وطنية إذا قام المجتمع الدولي بدعم هذه العملية دعماً مادياً ومن خلال بناء القدرات والدعم المؤسسي في المناطق المنتجة للنازحين الداخليين والمناطق المستقبلة لهم.

إن الدعم الدولي لإنهاء النزوح يجب أن يسعى إلى تقوية قدرات الهيأكل الحكومية الوطنية والمحلية وإرادتها على التعاون مع النازحين الداخليين بهدف إيجاد حلول لمشاكلهم. ومن الضروري هنا إقامة علاقات عمل بين وكالات المعونة والتنمية الدولية والهيأكل والجهات المحلية وأو الوطنية في مرحلة مبكرة قدر الإمكان. وهناك بعض المواقف التي لا يكون فيها ذلك النهج ممكناً أو مستحيباً، عندما تعترض الحكومات بإذاء النازحين الداخليين أو حتى

## دور الحماية في إنهاء النزوح

بقلم: روبرتا كوهين

الإنسان والقانون الإنساني قد تكون هناك حسابات معلقة دون تسوية في القرى والمدن في شتى أنحاء البلاد، وقد يصبح العائدون مستهدفين في هذا السياق.

كما تبين تجربة طاجيكستان أن احتمالات العودة الآمنة الناجحة تتزايد عندما تخول واجبات معينة متعلقة بالحماية وحقوق الإنسان للعاملين الميدانيين الذين يتمتعون بالمهارات المطلوبة والمنتشرين في مناطق العودة المختلفة. وكان العاملون بمفوضية الأمم المتحدة في طاجيكستان يتميزون بإتقانهم اللغة الفارسية أو الروسية وبالخبرة الواسعة في الاتحاد السوفيتي السابق، والبعض منهم يتمتع بخلفية قانونية محليين حجة في التعامل مع المسؤولين المحليين والمسؤولين عن إنفاذ القانون والمحاكم. كما يتمتع البعض منهم بمهارات تفاوضية تسهم في تحفيظ حدة التوتر وتقليل خطر العنف ضد العائدون. وقد نجح فريق المفوضية في بناء علاقات عمل وثيقة مع بعثة المراقبين العسكريين التابعة للأمم المتحدة إلى طاجيكستان. وأخيراً، لم يكتف الفريق بالسفرة عند انتهاء مهمته، بل مهد الطريق لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا لمتابعة دوره في رصد أوضاع حقوق الإنسان، الأمر الذي يضمن استمرار الحماية للسكان.

مثل هذه الجهود بطيئة الحال لا تتكل دائماً بالنجاح بهذا القدر نفسه في كل مكان. ففي رواندا على سبيل المثال، تم نشر ١٣٠ من

الضحايا إلى المكاتب الحكومية المحلية ضماناً لعقد جلسة استماع كاملة وعادلة. كما توسط العاملون بالمفوضية لدى السلطات لمساعدة العائدين على استرداد بيوتهم. واستجابت السلطات المحلية دور المفوضية ولم تقع حوادث انتقام ضد العاملين بها. وطبقاً لما جاء في أحد التقييمات المعنية بهذه التجربة، فإن «وجود المفوضية على مدار ساعات اليوم الأربع والعشرين» في مناطق العودة ودورها «المحايد» كان بمثابة «عامل استقرار»، شجع على عدم تفجر العنف في المجتمع المحلي من جديد، وقال من عدد الحالات المحتاجة إلى الحماية. وقد شعر النازحون الداخليون واللاجئون بمزيد من الاطمئنان بشأن العودة إلى ديارهم وبمزيد من الثقة في البقاء فور رجوعهم.

إن ما حدث في طاجيكستان فيما بين عامي ١٩٩٣ و١٩٩٦ ينطوي على عبرة تقيد في بحث مسألة توقيت إنهاء النزوح، إذ يبين أنه حتى في البلدان التي تنتهي فيها الصراعات بصورة رسمية، تبقى العادات المستمرة بين الأفراد أو الجماعات مصدرًا للخطر الذي يهدد عملية العودة ويحول دون انتهاء النزوح. بل إن التوتر المجتمعي قد يشتد في مرحلة ما بعد الصراع، خصوصاً إذا ما عاد النازحون ليجدوا ديارهم وأراضيهم وممتلكاتهم الشخصية وقد استولى عليها آخرون، مع عدم وجود أي جهاز قضائي قائم لفض المنازعات. وبالإضافة إلى ذلك، ففي البلدان التي ارتكبت فيها انتهاكات شديدة لحقوق

**العنف في طاجيكستان في أندل** عام ١٩٩٣ عندما بدأ عشرات الآلاف من النازحين الداخليين واللاجئين في العودة إلى ديارهم؛ ففي كثير من القرى وجد العائدون الجدد بيوتهم وقد سكنتها آخرون، أو راحوا ضحية الاعتداءات البدينية التي أثارتها مشاعر العداوة العرقية. ووردت أنباء عن مقتل إلقاء النار في عام ١٩٩٤ في ذاته إلى حلق بيضة آمنة للعودة. فكان من اللازم على المجتمع الدولي والسلطات المحلية التدخل لجعل العودة آمنة ومجدية.

وكان لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دور مشهود في هذا الصدد تتمثل في وضع برنامج لرصد أوضاع حقوق الإنسان، أعد خصيصاً مع مراعاة أن نقل الناس للعودة لديارهم وتوزيع مواد بناء المأوى في المناخ المتقلب في طاجيكستان لا يكفي في ذاته لخلق بيضة آمنة ومنع المزيد من النزوح. فقادت المفوضية بنشر العاملين الميدانيين التابعين لها في مناطق العودة لرصد الظروف القائمة فيها والتوسط لدى السلطات في حالة حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان أو وجود مخاطر تهدد السلامة الشخصية. وقام العاملون الميدانيون التابعون للمفوضية بالتحقيق في بلاغات القتل العمد والاختفاء والاغتصاب والتحرش لأن الكثيرين من العائدين كانوا لا يثقون في السلطات المحلية غالباً ما كانوا يبلغون عن هذه الجرائم إلى مكتب المفوضية أولاً. ثم قام العاملون الميدانيون باصطحاب

الأمنة، ولكن بصفة عامة لا توجد ترتيبات دولية قابلة للتبني في هذا الصدد. وتعمل مفوضية شؤون اللاجئين في سيريلانكا بالتعاون مع الحكومة حالياً على تحديد المشاكل التي تحتاج إلى التعامل معها لتحقيق العودة الآمنة لآلاف من النازحين الداخليين واللاجئين، ومن بينها رد الأomalak العقارية أو التعويض عنها، وإنشاء نظم قانونية وإدارية وشرطية تخلو من التمييز في مناطق العودة، وإصدار وثائق الهوية، والإسراع في إزالة الألغام الأرضية، والقيام بجهود خاصة لتعزيز حماية النساء والأطفال الذين يظلون عرضة للانتهاكات بعد العودة.

ولكن في أنغولا التي يوجد بها أكثر من أربعة ملايين نازح داخلي، نجد أن مسؤولية حماية العائدين لا تستند إلى أرض صلبة كما في سيريلانكا. ففي بادئ الأمر وضعت مفوضية شؤون اللاجئين خطة طموحة مدتها سنتين تشمل على إنشاء فرق للحماية المتنقلة وشبكات الحماية المؤلفة من المنظمات غير الحكومية، لكن الحكومات المانحة رفضت تمويل الخطة على أساس أن المفوضية يجب أن تقتصر على اللاجئين، وأن المنظمات الأخرى الموجودة على أرض الواقع يجب أن تكون قادرة على القيام بهذه الأنشطة.<sup>٧</sup> ونتيجة لذلك أصبحت المفوضية لا تساعد إلا النازحين الداخليين العائدين الذين اختلطوا باللاجئين، بينما لا توجد منظمة أخرى لديها القدرة على تولي مسؤولية حماية العائدين من النازحين الداخليين. ويلاحظ أن إدارة حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة إلى أنغولا، التي تتبع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، يقتصر وجودها على العاصمة وعلى ثلاثة من المقاطعات الأنغولية، وتتركز إلى حد كبير على بناء القدرات لصالح الحكومة. وعلى الرغم من أن مكتب تسييق الشؤون الإنسانية هيئة تسييقية لا تقييدية، فقد سعى إلى رصد الظروف القائمة في كل المقاطعات الأنغولية الثمانية عشر، والى إقامة لجان إقليمية مختصة بالحماية. لكن العاملين الميدانيين بالمكتب عددهم محدود، ويضطرون إلى التركيز أساساً على التسييق، وخبرتهم قليلة بالعمل في مجال الحماية وحقوق الإنسان. وفي هذه الأثناء نجد أن المنظمة الدولية لللاجئين تقول إن النازحين الداخليين الذي يفتقرن إلى الأمان أو دوام الظروف المعيشية الملائمة في قراهم الأصلي أو المناطق الجديدة التي استقروا فيها بدأوا يتذرون هذه المناطق بحثاً عن ظروف أفضل في مكان آخر.<sup>٨</sup>

وفيما يتعلق بالحماية، نجد أن هناك عدداً محدوداً من المنظمات التي يمكن التوجه إليها في أوضاع ما بعد الصراع. فمن المتوقع أن ترحل الهيئة الدولية للصليب الأحمر، وهي الوكالة الأولى المسؤولة عن الحماية، بعد الصراع وذلك حسب ما تمليه اختصاصاتها.

سجلت الأمم المتحدة أكثر من ٧٠ «حادث» عنف ضد وكالات الإغاثة والعاملين بها، من بينها حوادث اغتصاب ونهب وإطلاق النار على مركبات الأمم المتحدة.<sup>٩</sup>

ومما يsem في زيادة العنف أن قوة المساعدة الأمنية الدولية التي تعمل بتقويض من الأمم المتحدة لم يتم نشرها إلا في العاصمة الأفغانية فقط. وقد عارضت الولايات المتحدة توسيع هذه القوة، الأمر الذي نجم عنه قصرها على ٤٠٠ جندي، وقصر صلاحيتها على حماية الحكومة فقط. وقرب نهاية عام ٢٠٠٢، أصدرت الولايات المتحدة تعليمات لقواتها الخاصة وأخصائيها في مجال الشؤون المدنية للانتقال من العمليات المقصورة على مكافحة الإرهاب إلى العمل مع الجنود الأفغان المدربين حديثاً لزعز فتيل الصراعات المحلية، وتحفيض حدة القتال الطائفي والمساعدة في بناء الطرق والمدارس وغير ذلك من مشروعات التنمية. إلا أن بارونات الحرب والمليشيات لا زالوا يسيطرون على بقاع كبيرة من أفغانستان.

كما تتعطل العودة أيضاً بسبب البطء المفرط في الجهد الدولي لإزالة الألغام الأرضية وغيرها من القدائل غير المنفجرة التي تغطي أكثر من ٧٠٠ كيلومتر مربع في أفغانستان. ويلاحظ أن انتشار وباء الألغام الأرضية ليس مقصراً على أفغانستان وحدها، ففي موزمبيق أدىت الألغام إلى مقتل أكثر من ١٠ آلاف نازح في سياق برنامج العودة والانتقال للاستقرار في أماكن جديدة.<sup>١٠</sup> وفي أنغولا تعرقل الألغام توصيل المعونات الإنسانية إلى العائدين، وتتعطل البرامج الزراعية المطلوبة لإنجاح عملية العودة. وفي عام ٢٠٠١ كان ٧٥٪ من لقوا حتفهم في أنغولا بسبب انفجار الألغام وأنواع الذخائر الأخرى، وعدهم ٦٦٠ شخصاً، من النازحين الداخليين.<sup>١١</sup> وتتميز برامج إزالة الألغام بارتفاع تكلفتها، لكنها ضرورية لتعزيز الأمان في مناطق العودة. كما تعد برامج التوعية بالألغام مهمة أيضاً لتجذير العائدين من الأماكن التي قد تكون ممزوجة بالألغام والتعرف على كيفية تقاديمها. وفي الوقت نفسه، كشفت دراسة جديدة عن أن المعدات المستخدمة حالياً للكشف عن الألغام لا يمكن الاعتماد عليها إلى حد كبير، وأشارت الدراسة إلى أنه إذا لم يتم توجيه الاهتمام إلى تصميم معدات جديدة، فقد تستغرق عملية إزالة جميع الألغام الأرضية الممزوجة حول العالم حوالي نصف قرن من الزمان.<sup>١٢</sup>

## الجهود الدولية

بينما توجد عوامل كثيرة تحدد إمكانية انتهاء النزوح وتوقيت الانتهاء، فإن رفع مستوى مشاركة العاملين الميدانيين في مجال الإغاثة وحقوق الإنسان في عملية العودة وسيلة لزيادة الاهتمام بقضية الحماية وتحقيق العودة

العاملين في مجال حقوق الإنسان التابعين لمفوضية حقوق الإنسان في ١٩٩٤-١٩٩٥ للعمل على تحقيق قدر مناسب من الأمان الذي يتيح عودة الهوتو والتوكسي بعد مذبحة الإبادة التي شهدتها رواندا. لكن الكثرين منهم كانت تقضمهم الخبرة، ولم يتلقوا التدريب الكافي، وحدث تأخير كبير في إيفادهم من العاصمة إلى مناطق العودة. وقد وصف رئيس مفوضية حقوق الإنسان بنفسه هذه العملية بأنها «فشل لوجستي». إلا أن مفوضية حقوق الإنسان تمكنت إلى حد كبير من قلب المعاذن، فتم تعيين أحد العاملين من ذوي الخبرة ليكون مسؤولاً عن إدارة العملية، وتم نشر العاملين المتخصصين في شؤون حقوق الإنسان في شتى أنحاء رواندا، وتم بناء علاقات مشاركة فعالة مع مفوضية شؤون اللاجئين وبعثة المراقبين العسكريين التابعة للأمم المتحدة إلى رواندا. وفي نهاية الأمر، تمكنت العملية الميدانية لحقوق الإنسان في رواندا من رصد الظروف القائمة في مناطق العودة بمزيد من الفعالية، ودعومة السلطات المحلية إلى تلبية احتياجات النازحين، والإسهام إجمالاً في تحقيق الأمن في مناطق العودة.

## تكرر حدوث النزوح

أدى فشل المجتمع الدولي في خلق البيئة الآمنة في أفغانستان اليوم وتوفير الحماية للعائدين إلى تعثر عملية العودة. فالنزوح الآن أبعد ما يكون عن الانتهاء، ويتكسر حدوثه في شتى أنحاء أفغانستان. وقد تحولت أعداد كبيرة من اللاجئين الأفغان العائدين من الخارج بعد وقت طويل قضوه في المنفى إلى نازحين داخليين، وبدأ آخرون في الرجوع إلى باكستان. وبات الأفغان الذي يعتبرون أصلًا نازحين داخليين يتعرضون للتشريد للمرة الثانية أو الثالثة. وتكدس حوالي ٤٠٪ من العائدين إلى أفغانستان حتى الآن، وعدهم مليونان، في كابول وحيرات وغيرهما من المدن لأنهم لا يستطيعون أن يجدوا الأمان وفرض العمل بما يكفيهم في مناطقهم الأصلية. وفي حالة الأفراد المنتهين عرقياً إلى الباشتون امتنع عشرات الآلاف عن العودة إلى الشمال لأنهم يخشون التزاولات المحلية بين الميليشيات المتأخرة أو الانتقام من جانب الأوزبك وغيرهم من الطوائف العرقية؛ نظراً لارتباط الباشتون بنظام طالبان المخلوع سواءً أكان هذا الارتباط حقيقياً أو وهمياً.<sup>١٣</sup>

وعلى الرغم من أن مفوضية شؤون اللاجئين ساعدت على إنشاء لجنة مؤلفة من الحكومة المركزية والسلطات المحلية للنظر في المزاعم الخاصة بالتحرش ومصادرة الأراضي في الشمال، فإن العاملين في مجال الإغاثة وجدوا أنه من العسير مساعدة الناس على العودة إلى قراهم ومدنهم في أجزاء مختلفة من أفغانستان. وفيما بين شهرى يناير/كانون الثاني وأغسطس/آب ٢٠٠٢،

### خاتمة

من الواضح أن إنهاء النزوح يتطلب مزيداً من الالتزام الدولي بإدراج الاهتمامات المتعلقة بحقوق الإنسان وقضايا العدالة في إجراءات العودة، والتأكيد من أن المنظمات العاملة على أرض الواقع تتمتع بالخبرة والتدريب والموارد اللازمة للقيام بمثل هذه الأنشطة. كما يتطلب الالتزام بتقديم الدعم على المدى الطويل لاستعادة المجتمع المدني والنظم الانتخابية والمؤسسات القضائية التي يمكن أن تحل النزاعات المتعلقة بالملكية العقارية والأراضي، واستعادة سبل استيفاء السلامة الإجرائية اللازمة لضمان حقوق الإنسان. ومن المحبذ جداً في هذا الصدد إيلاء المزيد من التقدير للناظرة القائلة بأن إعادة البناء في مرحلة ما بعد الصراع يجب لا تقتصر على إعادة بناء البنية الأساسية المادية فحسب،

ولكنها يجب أن تشمل أيضاً استعادة إطار الحكم بما في ذلك التحول الديمقراطي والعدالة الاجتماعية واحترام حقوق الإنسان. لكن بواعث القلق المتعلقة بالحماية وحقوق الإنسان لا زالت تأتي في المرتبة الثانية غالباً، ولا زال التعامل معها أمراً عشوائياً إلى حد كبير. وفي بعض الحالات يensem تضارب الاختصاصات بين المنظمات والأراء المتباينة حول «الصلاحيات» في زيادة الشعور بالقلق والتردد، إلى جانب رغبة المجتمع الدولي نفسه في «اللعب الآمن» عن طريق قصر أنشطته على توفير الغذاء والدواء والمأوى. أما عندما ندرك أن تعزيز الأمن الشخصي وتعزيز حقوق الإنسان للعائدين إلى ديارهم أمران مهمان بنفس القدر، فمحدث قفط يمكن القول بأننا عثرنا حقاً على حل لمشكلة إنهاء النزوح.

**روبرتا كوهين المديرة المساعدة لمشروع النزوح الداخلي التابع لمؤسسة بروكنجز وكلية الدراسات الدولية العليا، والمؤلفة المشاركة في كتاب «مجموع تفر: الأزمة العالمية للنزوح الداخلي» (بروكنجز، ١٩٩٨). البريد الإلكتروني:**

[rcohen@brookings.edu](mailto:rcohen@brookings.edu)

١. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تقرير عن تصفية عمليات المفوضية في طاجيكستان، فيينا/شباط ١٩٩٥ و«طاجيكستان: ثبات بالدرس المستفاد»، ١٥، أبريل/نيسان ١٩٩٦.

٢. «أخبار اللاجئين الداخليين»، المشروع العالمي للنازحين الداخليين، ١٢، فيينا/شباط ٢٠٠٢.

٣. الملعام القطري لآفغانستان، المجلس الترويجي للاجئين، قائمة المعلومات العالمية الخاصة بالنازحين الداخليين، ٢٦، أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٢.

٤. ج. بورجن، «التربيات المؤسسة للنازحين الداخليين»، المجلس الترويجي للاجئين، آوغوست، التقرير العالمي لعام ٢٠٠٣.

٥. منظمة هيومن رايتس وatch، آوغوست، التقرير العالمي لعام ٢٠٠٣.

٦. مؤسسة راند، ج. مكدونالد وأخرون، «بدائل للكشف عن الألغام الأرضية»، ٢٠٠٠.

٧. ر. كوهين، «ضعف الدعم الأمريكي يهدد جموع النازحين الداخليين بانغولا»، شبكة اللاجئين الأفارقة، مارس/آذار ٢٠٠٢.

٨. مقاولة مع فريونيكا مارتين، المنظمة الدولية لللاجئين، ٢١، فيينا/شباط ٢٠٠٣.

فريق من «راصدي السلام» في آتشه باندونيسيا لاصطحاب أكثر من ٢٥٠٠ نازحين في عودتهم إلى ديارهم بعد المحادلات التي جرت بين الحكومة وحركة آتشه الحرة. كما يمكن أن تلعب المنظمات الإقليمية أيضاً دور الشريك الفعال، ففي طاجيكستان كانت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا هي التي تسلمت من مفوضية شؤون اللاجئين مهمة رصد الأمان وأوضاع حقوق الإنسان للنازحين الداخليين العاديين. وفي البوسنة، أرسلت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا عدة مئات من العاملين بها لرصد أوضاع حقوق الإنسان في ظل اتفاق ديتون، بما في ذلك حرية الحركة وحق النازحين في استرداد أملاكهم العقارية أو الحصول على تعويضات عنها.

أما الأعمال الانتقامية في مراحل ما بعد الصراع والقتل بدافع التشفي وغير ذلك من صور العنف فلا تدرج عموماً تحت اتفاقيات جنيف. وقد أصبحت مفوضية شؤون اللاجئين أقل اشتغالاً بشؤون النازحين الداخليين في سياق برامج العودة، بسبب العجز المالي الذي تعاني منه والرؤى المقيّدة التي طرحت مؤخراً تفسيراً لاختصاصاتها. أما مفوضية حقوق الإنسان من ناحيتها فتتجنب إلى حد كبير العمليات الميدانية التي تشتمل على حماية النازحين الداخليين بصورة مباشرة منذ أن نفذت العملية واسعة النطاق في رواندا في منتصف التسعينيات من القرن العشرين. ولا تزال المفوضية تعاني من نفس شدید في الموارد، ومن المحاولات السياسية المتعددة من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لتقليل دورها.

هذا الموقف أساساً يضع مكتب تسييق الشؤون الإنسانية في وضع يفرض عليه محاولة الجمع بين اللاعبين الموجودين على أرض الواقع مهما كانوا، لكنه يتولى مسؤولية الحماية بالمشاركة فيما بينهم جميعاً. ولذلك تعمل الوحدة الجديدة المختصة بالنازحين الداخليين في مكتب تسييق الشؤون الإنسانية بهمة على تعزيز «اتلافات الحماية». وإذا كان المكتب باستطاعته أن يشجع منظمات أخرى على المشاركة أو على نشر مستشاريها المتخصصين في شؤون النازحين الداخليين، فإن النتيجة في بعض الأحيان تكون مرجحاً عشوائياً من المنظمات التي لا يمتلك بعضها بأي خبرة في مجال الحماية أو حقوق الإنسان.

ومن طرق سد هذه الفجوة أن تقوم الهيئة الدولية للصليب الأحمر والحكومات المانحة التي تدعم جهودها بالنظر فيما إذا كان من الممكن للصليب الأحمر أن يتولى دوراً في حماية النازحين الداخليين وغيرهم من المدنيين في أثناء مرحلة العودة والاندماج من جديد مع المجتمع. ومن السبل الأخرى العمل على رفع التزام مفوضية شؤون اللاجئين ومفوضية حقوق الإنسان التي ينبغي تشجيع رئيسها سيرجي فييرا ديميليا على أن تتولى مفوضيته دوراً أكبر على صعيد المشاركة الميدانية في عمليات العودة. ويجب أيضاً الاهتمام بتعزيز المشاركة مع المنظمات غير الحكومية. فنجد مثلاً أن منظمة آلية السلام الدولية قد أصطحببت النازحين مباشرة في عودتهم إلى مدنهم وقراهem في كولومبيا التي مرت بها النزاعات. وفي الاتحاد الروسي أوفدت المنظمات المحلية غير الحكومية عاملتها إلى مخيمات النازحين الداخليين إلى إن gioشا في محاولة لمنع العودة القسرية إلى الشيشان. كما اتخذ مركز أوينري ديونان، الذي يقع مقره في جنيف، مبادرة لتشكيل



WFP/Alejandro Chicheri

وتكمن الصعوبة الرئيسية في الوقت الحاضر في أنه مع كل طارئ جديد متعلق بالأوضاع الإنسانية أو بحقوق الإنسان لا يعرف أحد ما هي المنظمة أو مجموعة المنظمات التي ستتولى تعزيز الأمن خلال عودة النازحين الداخليين. وقد طرح معهد دراسات الهجرة الدولية بجامعة جورج تاون فكرة إنشاء موضوعية للهجرة القسرية كوسيلة لسد الغرارات القائمة في النظام الدولي. واقتراح آخرون إنشاء قوة احتياطية من المتخصصين في شؤون الحماية، التعامل مع الطوارئ وتداعياتها، على أن تشكل هذه القوة من وحدات الشرطة والأمن ومن منظمات الإغاثة الإنسانية وحقوق الإنسان والخبراء الأمنيين، لتقدّيم لمشورة الفنية للعاملين على أرض الواقع ولنشر العاملين لتولي مسؤوليات الحماية أيضاً.

# السؤال الذي لا يطرح: متى ينتهي النزوح؟

بقلم: مايكل سيرنيا

بالفعل. وتلك هي السنوات التي يظهر فيه الوجه القبيح للواقع النسبي في دائرة الفقر.

لذلك فإن الاعتراف «بالمبداء» الحقيقة للنزوح الناجم عن التنمية لا يقل جدو عن التساؤل عن «نهايته». وفي ضوء الملاحظات التجريبية والتحليلات الاجتماعية ينبغي تعديل المفهولات التقليدية عن «بالمبداء» النزوح، إذ إن ساعة النزوح تبدأ في واقع الأمر قبل الوقت الذي يعتقد الكثيرون أنه نقطة بداية النزوح.

## معايير تحديد نهاية النزوح: أهداف السياسات

لتراجع الآن إلى السؤال الأصلي ولنتناول ما خلصنا إليه من أن خطط العمل الخاصة بالتهجير تميل عموماً إلى تقاديم هذا السؤال الصريح والإجابة عليه. إن هذه الخطط لا «تخطط» صراحة توقيتاً مستهدفاً لإنهاء النزوح، على الرغم من أن المشروعات يجب أن تخطط لجميع مكوناتها الأخرى. ويلاحظ أن المعلومات المتاحة عند وضع خطط العمل الخاصة بالتهجير معلومات وافرة، منها ما يتصل بظروف المشروع وخصوصيات المنطقة والمدخلات والخيارات والنواتج المتوقعة، إلخ. أي أن هذه الخطط تكون في وضع يسمح لها بوضع معيار زمني كهدف في إطار الفترة الزمنية للمشروع أو بعدها بمدة قصيرة، إلا أن هذا لا يحدث في الشكل الحالى لخطط العمل الخاصة بالتهجير. ولنتناول الآن عنصرين محددين في هذا السياق، وهما معايير تحديد نهاية حالة النزوح والسياسات المستخدمة للتتأكد من تلبية هذه المعايير.

ثمة اتفاق متزايد في الآراء بين الباحثين المتخصصين في النزوح الداخلي حول ضرورة وجود معايير محددة لتحديد توقيت انتهاء النزوح بالنسبة للجماعات المختلفة من النازحين الداخليين. وتفقاوت هذه المعايير تفاوتاً واضحاً تبعاً لسبل النزوح ومضمونه ونوعيته بالنسبة للفئات الفرعية المختلفة من النازحين الداخليين. أما بالنسبة لللاجئين فقد تم منذ وقت طويل وضع «معايير انتهاء» صريحة تحدد متى ينتهي وضعهم كلاجئين، وذلك في اتفاقية ١٩٥١ للنازحين الداخليين بعض الفئات الفرعية للنازحين الداخليين (بسبب الصراعات على سبيل المثال) تكون المشاكل معقدة وخاضعة للمراجعة مع وجود

من الأقوال المأثورة أن « قطرة واحدة من الماء تعكس كل ما في المحيط ». والسؤال البسيط الذي يقول « متى ينتهي النزوح؟ » يكمن وراءه خضم يموج بقضايا النزوح. وقد يبدو هذا السؤال بسيطاً ولكن ليس كذلك، فالحقيقة أنه يكشف عن عمق وطول مسلسل كامل من النزوح والتهجير على غير رغبة من النازحين.

يشيع الافتراض بأن النزوح «يبدأ» عندما يضطر الناس إلى الانتقال بأنفسهم بعيداً عن المكان الذي يعيشون فيه. وهذا الافتراض لا يصدق إلا على حالة النزوح الناجم عن الكوارث الطبيعية أو الحروب، حيث يبدأ النزوح السكاني بصورة مفاجئة ويضطر الناس للفرار على الفور. ولكن في حالات النزوح المرتبطة على مشروعات التنمية، فإن «النزوح» غالباً ما يبدأ قبل الانتقال المادي الفعلي للناس بوقت طويل، إذ إن ظهور الآثار الاقتصادية لنزع الملكية غالباً ما تسبق الانتقال الفعلي للسكان.

وفي الواقع الأمر أن المشروعات التي تم فيها مصادرة مساحات كبيرة من الأراضي تنفيذاً «ل الحق المرور » - كما في حالة السدود والغازات والطرق السريعة والمناجم إلخ - يتم فيها اتخاذ القرار بالاستثناء على الأرضي قبل نقل السكان منها بوقت طويل. وينطبق على هذه الحالات المبدأ القانوني المعروف « بحق الاستسلام للمنفعة العامة »، وتظهر من الناحية القانونية فئة جديدة من النازحين بسبب عمليات التنمية نتيجة لتنفيذ قرار نزع الملكية. ويؤدي هذا القرار إلى إخبار الجمهور بشكل قانوني بحدود المنطقة المعنية ويترتب على ذلك تحديد تاريخ «استقطاع» هذه المنطقة وحضر قانوني على الإنشاءات الجديدة والاستثمارات الجديدة في المناطق المتأثرة بالقرار، تقادياً لتزايد تكاليف التعويض. وهذا ما يؤدي بدوره إلى حالة من الركود - الذي يترتب عليه انخفاض أسعار الأرضي وتوقف عمليات تشبييد المساكن والمشروعات وتجميد الاستثمارات العامة المخصصة للتواجد في الخدمات العامة، إلخ. ويبعد السكان المنتظر نزوحهم في المعاينة من النتائج الاقتصادية الضارة قبل النزوح بوقت طويل. وقد تستمر هذه الفترة من «المصيبة» السابقة على المشروع لسنوات عديدة، حتى يبدأ المشروع

**ويختلف** نزوح السكان حسب السبب والمضمون والطريقة التي يتطور بها والطريقة التي ينتهي بها. ومن ثم فإن الإجابات الخاصة «بالمبداء» لا بد أن تتفاوت تبعاً للسبب الأصلي للنزوح غير الطوعي - الذي قد يكون حرباً أو كارثة طبيعية أو مشوّعاً تموياً ضرورياً. وتشير هذه المقالة إلى انتهاء نوع واحد من أنواع النزوح وهو النزوح الناجم عن مشروعات القطاع العام الرامية إلى إقامة بنية أساسية جديدة أو بناء مصانع أو شيد طرق سريعة أو إنجاز أي عمليات تتمية أخرى ضرورية.

ونظراً لأن النزوح في هذه الحالات يكون متعمداً ومحظطاً له بصورة مسبقة، فمن المنطقي أيضاً أن تتحدد «نهايته» مسبقاً وفي إطار الخطة نفسها. ولكن من باب المفارقة أن هذه الخطط لا تحدد إلا بداية النزوح فحسب متاسية نهاية الزمنية. فيما هو السبب في هذا التناقض؟

تعتبر خطط العمل الخاصة بالتهجير أدوات هامة تتضمن العديد من التصورات التي لا غنى عنها لحماية النازحين. ويمثل وضع هذه الخطط كأدوات حماية لازمة في مشروعات التنمية تطوراً كبيراً بالمقارنة بالمنهج غير المنظمة التي شهدتها فترة ما قبل عام ١٩٨٠. ولكن من المدهش أنه على الرغم من التفصيل الدقيق الذي يميز إعداد هذه الخطط، فإنها لا تشير إلا إلى توقيت بداية النزوح، دون أن تشير إلى نهايته. وباختصار يمكن القول بأن التساؤل المتعلق بتوقيت انتهاء حالة النزوح لا يطرح أبداً، ولا تقدم إجابة عليه. لكنه سؤال جوهري يجب أن يسأل، كما يجب إدراجة في التخطيط والإجابة عليه.

ولكن قبل السؤال عن النهاية، هناك سؤال آخر خادع يحتاج إلى توضيح، وهو متى يبدأ النزوح؟

النحو بالنسبة لهم، ويظلون نازحين، ويتردون في هوة الفقر، ويختلفون بصورة مزمنة عن أولئك الذين لم يتأثروا بالمشروع.

وطالما تجاهلت خطط العمل الخاصة بالتهجير معيار توقيت الانتهاء (حتى لو كان مرناً) فلن يكون هناك معلم «مخطط» في أي مشروع يعينه لقياس الأداء ومحاسبة المقصرين. وهكذا فإن ترك مسألة نهاية النزوح مفتوحة دون إخضاعها للتخطيط بطريقة ملزمة بجدول زمني يترك النازحين في طي النسيان ويقوض مبدأ الضمانات.

ومن أهم الإحصائيات ذات الدلالة في هذا الصدد ما نستمد من الباحثين الهندو الذين خلصوا إلى أنه من بين حوالي ٢٠ مليون نازح في الهند على مدى أكثر من ٤٠ عاماً انتقل ٧٥٪ منهم، أي ١٥ مليوناً، للعيش في أماكن جديدة دون إعادة تأهيلهم بحيث خرجنوا من مرحلة الانتقال وهم أسوأ حالاً مما كانوا عليه قبل بداية المشروع والنزوح.

### الإصلاحات الضرورية

ما هي الدلالات العملية والتنفيذية لتحديد نهاية النزوح بدقة في ضوء الأهداف الأساسية للسياسات؟

لقد دعتي النتائج التجريبية للبحوث التي أجرتها العديد من الأنثربولوجيين والجغرافيين وعلماء الاجتماع إلى صياغة «نموذج مخاطر الواقع في الفقر وإعادة البناء»، الذي يقضى بأن التغلب على مخاطر مصادرة ممتلكات المهاجرين ووقعهم في دائرة الفقر يمثل المهمة الرئيسية في سياسة عملية التهجير.<sup>٣</sup> والمخاطر الأساسية للفقر كما يحددها هذا النموذج هي: فقد ملكية الأرض والبطالة والتشريد والتهميش ونقص الأمن الغذائي وتزايد نسبة الإصابة بالأمراض وقد فرق التعليم وقد فرصة الانتقال بموارد الملكية العامة والفسخ الاجتماعي. فإذا أخذنا بالتعريف الخاطئ للنزوح على أنه حالة تنتهي بنهاية الانتقال المادي وقبل بدء عملية إعادة البناء، فسوف يترك النازحون ليواجهوا بأنفسهم المخاطر المفترضة عليهم. وليس التعويض عن الأصول المصادرية بالحل الكامل، فقد ثبت منذ وقت طويل أنه علاج لا يكفي لمواجهة الواقع في دائرة الفقر. وفيما يلي أطرح ثلاثة اقتراحات تقادياً للتعرض لمثل هذه المواقف:

أولاً، لا بد من إدراج تعريف سليم لنهاية النزوح الناجم عن التنمية في كل خطة عمل خاصة بالتهجير في جميع المشروعات

تحيان أيضاً بوجود صلة وثيقة بين المعايير والقياسات. فالمعايير التي لا يمكن قياسها عديمة الجدوى، وعلى العكس من ذلك لو لم تستخدم القياسات فإن المعايير النظرية وحدها تغدو بلافائدة تذكر.

### الممارسة في مقابل السياسات

ماذا نستشف من الممارسات الحالية؟ من الناحية الزمنية يمر مسلسل النزوح والتهجير عبر ثلاثة مراحل أساسية: (١) نزع الملكية/النزوح، (٢) وعملية النقل من المكان القديم إلى المكان الجديد، (٣) والاستقرار في المكان الجديد وإعادة بناء الحياة مرة أخرى. وبلاحظ أن النزوح الفعلي لا تنتهي عند الأراضي والنزوح الفعلي لا تنتهي عند المرحلة الثانية، ولكنها في الحقيقة تنتهي مع انتهاء المرحلة الثالثة – أي مع الاستقرار في مكان جديد وإعادة البناء حسبما قضى متطلبات السياسة. وهذا ما يوضح لماذا بعد الخلط بين نهاية النزوح ونهاية مرحلة الانتقال المادي خطأ فادحاً. ومع الأسف أن العديد من مسؤولي الحكومة والمخططين ومديري المشروعات لا يزالون يقعن في هذا الخلط.

ونتيجة لذلك، ينزع الكثيرون وينقلون إلى أماكن جديدة لكنهم يظلون دون إعادة تأهيل سنوات طويلة، وهولاء لم ينته النزوح بالنسبة لهم. وإذا كانت المرحلتان الأوليان من المسار ي يجب أن تتبعهما المرحلة الثالثة فوراً على المستوى النظري، فإن هذا لا يحدث غالباً في الواقع الحال، حيث لا يدخل هولاء النازحون إلى المرحلة الثالثة. فهولاء المضارون لا يستقرن في مكان بصورة مستمرة، ولا ينتهي

اختلاف في وجهات النظر المعبر عنها في هذا الصدد، أما بالنسبة لفئة النازحين بسبب مشروعات التنمية فقد يكون من الأسهل تحديد هذه المعايير.

وفي إطار هذه المناقشة أود أن أطرح فكرتين عن كيفية تحديد انتهاء النزوح بالنسبة لفئة الفرعية الكبيرة من النازحين بسبب مشروعات التنمية.

أولاً، يجب أن ينبع معيار تحديد انتهاء النزوح من سياسة تحدد هدف التهجير غير الطوعي الناجم عن مشروعات التنمية. فإذا كان سند قانوني، فإن نهاية النزوح يجب أن تكون نابعة بنفس القدر من هذه السياسة ومحددة على أساسها.

ثانياً، في ضوء هذا المعيار ينتهي النزوح عند تحقيق هدف السياسة – أي عندما يتحقق النازحون مستوى معيشياً أفضل من مستويات المعيشة السابقة على نزوحهم، أو عندما يستعودون المستوى الموازي لمستويات المشروع (بالإضافة إلى النمو غير المقترب بالمشروع) (وذلك حسبما يقضي الحد الأدنى من التحوط المثير للجدل في إطار بعض السياسات الحالية).

سياسات التهجير الحالية الخاصة بوكالات المعونة التنمية الكبرى، الشائبة منها أو متعددة الأطراف، تحدد بوضوح الهدف الأساسي لسياساتها الخاصة بالتهجير غير الطوعي على أنه «تحسين سبل المعيشة أو على الأقل استعادتها».

هاتان الفكتان، باعتبارهما إجابة على السؤال المشروع «متى ينتهي النزوح؟»





ومضيفهم». ولكن مع الأسف أنه من المعروف على نطاق واسع أن وكالات المعونة الثانية الكبرى ببلدان منظمة التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي تتفذ مبادئها الإرشادية الخاصة بالتهجير بشكل فاتر، هذا إن نفذتها أصلاً، متباينة المفهوم السليم «للوقت المستهدف» الذي يغيب تماماً عن الأذهان.

الأمر الثالث والأخير هو احتمال أن يتوصل هذا المسح إلى أن العديد من هؤلاء النازحين لم «ينتهي نزوحهم. وهنا يجب أن يتوافر للمهجرين الموارد والفرص اللازمة للمشاركة في قوائد المشروع وللتعافي الفعلي، ويجب على وكالات المشروع أن تعد التدابير الازمة للمتابعة لمواصلة مساعدة النازحين حتى يتم إنجاز هدف السياسات. وهناك العديد من الوسائل

التنفيذية التي يتم بها تحقيق ذلك على نحو قابل

للقياس، وإن فإن تعريف الناس لمزيد من المخاطر وإيقاف معونات إعادة البناء قبل انتهاء نزوحهم الاقتصادي لن يعني سوى تضخم صفو الفقراء بمزيد من الناس الذي حل بهم الفقر حديثاً.

المعنية باعتباره هدفاً متسقاً مع السياسات.

ثانياً، يجب أن يكون مضمون خطة العمل الخاصة بالتهجير في حد ذاته مصمماً بعرض تحقيق هذا الهدف، بطريقة قابلة للقياس تسمح بالمحاسبة في إطار زمني معين لكل مشروع. وهذا أيضاً لا يحدث عادة الآن، باستثناء بعض المشروعات التي تحصل على مساعدات دولية طبقاً لسياسات ضمن خاصية للرصد. وعند بذل الضغط للوصول إلى الأهداف التي تحددها السياسات فلا بد أن يحدث تحسن في مجلمل جهود التهجير السابقة. وقد حققت المشروعات التي توجهها سياسات ضمن تقدماً طيباً نحو توضيح مصير الأعداد المنتظر نزوحها توضيحاً يسم بالشفافية. الأمر الذي أدى إلى تعريف الكثير من الآثار الضارة، لكن العديد من هذه المشروعات لا توضح بصورة تنسق بالشفافية كم من النازحين ينتهي نزوحهم وتتحسن أحوالهم مع انتهاء المشروع، وكم منهم لا يحدث لهم ذلك. ومن الأمور التي تستحق الإشادة بها في بعض الوكالات أن منظمة التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي والبنك الدولي أدرجوا مسألة ضرورة إجراء بعض التقييمات ضمن مبادئها الإرشادية الخاصة بالتهجير غير الطوعي. إلا أن هذه التقييمات لا ترتبط ارتباطاً صريحاً بالوصول إلى مرحلة

عدد من القرويين «الختام» وإنهاء النزوح.  
المتظاهرين احتجاجاً على بناء سد سردار سارويار على نهر نارمادا بالهند.

ولتحقيق الوعي الواضح بالنتائج يجب أن تعد خطط العمل الخاصة بالتهجير دراسة لعينة مسحية وأن تجريها في إطار تحرير اكتمال المشروع، وذلك لتحديد العناصر التالية أ) ما إذا كان النازحون قد انتهوا نزوحهم من الناحية الفعلية واستردوا سبل كسب الرزق وبدأت أحوالهم تتحسن، وكم عدد هؤلاً، ب) وكل من النازحين لم ينته نزوحهم في أثناء مدة المشروع المحددة ومن ثم لا يزالون بحاجة إلى المساعدة. فبدون هذه الدراسة لا يمكن للغة الضمانات أن تحدد ما إذا كانت المشروعات قد نجحت في تحقيق الهدف الأساسي لسياسة التهجير، أو ما إذا كانت هذه المشروعات تترك العملية ناقصة.

وتتصن سياسة البنك الدولي الخاصة بالتهجير التي روجعت حديثاً على أنه «عند انتهاء المشروع يجب على المفترض أن يجري تقييماً للتحديد ما إذا كانت أهداف التهجير قد تحققت أم لا». وهذه الفكرة الإيجابية تمثل خطوة في الاتجاه الصحيح، لكنها وصفية أكثر منها توجيهية، ونادرًا ما توضع موضع التنفيذ. وتتصن المبادئ الإرشادية لمنظمة التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي على أن «جميع خطط التهجير... يجب أن تتضمن تاريخياً مستهدفاً لجني الفوائد المتوقعة للمهجرين

مايكيل سيرينا أستاذ باحث في علم الأنثروبولوجيا والشؤون الدولية بجامعة جورج واشنطن في واشنطن، واحد كبار الاستشاريين بالبنك الدولي.  
البريد الإلكتروني:  
mcernea@worldbank.org

١ والتر فرنانديز، «النزوح الناجم عن التنمية في شرق الهند»، في من القديم إلى العدالة في الهند القبلية، تحرير س. ديبوب، ج ١٩٩٨، ١١، المطبوعات الهندية: نيودلهي؛ والسدود الكبيرة في الهند، تحرير شنكار سينج وب. بانيرجي، ٢٠٠٢، المطبوعات الهندية: نيودلهي، (يقتبس فرنانديز رأي الاقتصادي فيجي باراجياني الذي يقدر عدد النازحين بسبب مشروعات بناء السدود في الهند بأكثر من ٢١.٦ مليون شخص).

٢ مايكيل سيرينا، «نموذج المخاطر وإعادة البناء لتهجير جموع النازحين»، ١٩٩٧، التنمية في العالم، ٢٥، عدد ١٠، ص ١٥٦٩ - ١٥٧٨؛ مايكيل سيرينا، «المخاطر والضمانات وإعادة البناء: نموذج لنزوح السكان وتهجيرهم» في «المخاطر وإعادة البناء: تجارب المهجرين واللاجئين»، تحرير مايكيل سيرينا وسي ماكويل، ٢٠٠٠، واشنطن: البنك الدولي.

٣ البنك الدولي، السياسة التنفيذية ٤-١٢: التهجير غير الطوعي، ٢٠٠١، واشنطن.

٤ منظمة التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي - لجنة معونات التنمية، مبادئ توجيهية لوكالات المعونة بخصوص النزوح غير الطوعي في مشروعات التنمية، ١٩٩٢، باريس.

كانت قد بدأت هذه المقالة بالقول بأن هذا السؤال البسيط - متى ينتهي النزوح؟ - يعكس خصوصاً واسعاً من مشاكل النزوح. والحق أن هذا السؤال أدى بنا إلى البحث في بداية النزوح ومخاطرها ومراحله وأثاره التي تجلب الفقر، والسياسات التي يمكن بها التصدي لمخاطرها والمعايير والقياسات المطلوبة - كل ذلك لكي نفهم ما هي نهاية النزوح وكيف ينبغي أن تحدث؟ وهكذا فإنه سؤال صعب، لكنه مهم جداً ويستحق التفكير فيه. فالتساؤل عن «النهاية» يقودنا إلى الوضوح. لذلك يجب أن نطرح هذا السؤال الأساسي في كل حالة من حالات النزوح، وفي كل خطة عمل خاصة بالتهجير. وأهم ما في الأمر أن هذا السؤال ليس بلغز، وأن له إجابة واضحة. ولذلك فمن الضروري تحسين الممارسات الحالية حتى يتم التوصل إلى الإجابة المحددة التي تتطلبها السياسات.

# بوروندي: بعيداً عن العيان، بعيداً عن البال؟

بقلم: سوزان مارتن



مخيم إيواء النازحين  
الداخليين الموتو في  
منطقة جاشيكانا في  
بوروندي.

بسرعة شديدة؛ لأن السلطات كانت ترى إخلاءها بأسرع ما يمكن أحياناً، ولكن في الأغلب لأن سكان المخيمات كانوا يغادرونها فور السماح لهم بذلك، على الرغم من المخاطر والظروف التي يواجهونها.

وعندما غادر سكان هذه المخيمات مخيّماتهم واجه الكثيرون منهم مأرضاً خطيراً، فقد استمر القتال بل واشتد في العديد من المناطق التي عاد إليها هؤلاء النازحون، وإذا كان المجتمع الدولي على حق عندما طالب بإغلاق المخيمات، فمن الملاحظ أن المجتمع الدولي والحكومة لم يتخد أي منها الاستعدادات الكافية لهذا الظرف الطارئ. فلا يزال مكان معظم النازحين الذي سبق أن أقاموا في مخيمات التجميع غير محدد، ويبدو أن الكثيرين منهم عادوا إلى ديارهم الأصلية، لكن الكثيرين يعتقد أنهم لا زالوا يعيشون في مخيمات التجميع أو على مقربة منها.

وتفتقر الحياة إلى الأمان لمن تمكنا من العودة إلى ديارهم، فقد تعرضت بيوت الكثيرين منهم وماشيتهم إلى النهب، أو التدمير كلها أو بعضها، وفي بعض المناطق دمر نظام توزيع المياه، ولا يزال عدم الأمن الناجم عن أنشطة المتمردين و/أو الجيش يمثل تهديداً حقيقياً لكل من النازحين الذين سبق أن أقاموا في مخيمات التجميع ولم

منذ مطلع السبعينيات من القرن العشرين أودى الصراع في بوروندي بحياة أكثر من ٢٠٠ ألف من البورونديين، وإلى فرار عدد كبير منهم إلى الخارج ونزوح عدد أكبر، بعضهم نزح نزولاً مؤقتاً وبعضهم نزولاً طويلاً للأمد.

المتمردين بسبب الصراع على الرغم من أنهم لا يدخلون في عداد النازحين الداخليين.

ويعتبر وضع النازحين الذين تم تجميعهم في المخيمات أفضل نموذج للتحديات التي تواجهها بوروندي على صعيد تحديد توقيت انتهاء النزوح. فالتجمیع أداة تستخدماها الحكومة البوروندية منذ عام ١٩٩٦ عندما

أجبر حوالي ٣٦٠ ألف شخص، معظمهم من قبائل الهوتوك، إلى الانتحال للعيش في المخيمات وكان السبب الظاهر وراء ذلك هو حمايتهم. وقد أغلق معظم هذه المخيمات في عام ١٩٩٨، لكن الرابع الأخير من عام ١٩٩٩ شهد إنشاء مخيمات التجميع من جديد، والتي أطلق عليها رسمياً اسم «موقع الحماية». وكانت الظروف داخل المخيمات مريرة في معظم الأحوال، ولم تتمكن وكالات المعونة الإنسانية من الوصول إلى بعضها<sup>١</sup>. وكان النساء والأطفال في وضع سيءٍ بصفة خاصة في أوقات نقص الغذاء، وفي أوقات توزيع الأغذية عندما كانوا غالباً ما ينحوون جانباً، وذلك في بعض الأحيان على الرغم من جهود الوكالات القائمة بالتوزيع<sup>٢</sup>. كما وردت تقارير عن تعرض النساء والفتيات الصغيرات في المخيمات للاغتصاب والانتهاك الجنسي<sup>٣</sup>.

وقد تعرضت المخيمات للإدانة بصورة تکاد تكون عالمية، وتعددت دعوات واسعة لإغلاقها. وقد تم بالفعل حل معظمها في الرابع الثالث من عام ٢٠٠٠، عقب الضغوط التي بذلها نيلسون مانديلا والمجتمع الدولي والمنظمات المحلية<sup>٤</sup>. وجاءت الضغوط الأخيرة من جماعات المتمردين الذين وضعوا مسألة إغلاق المخيمات شرطاً مسبقاً للاشتراك في مفاوضات السلام. وتم إغلاق المخيمات خلال فترة وجيزة من الوقت بدون الإعداد للعودة الآمنة للنازحين الذي أعيد تجميعهم. وقد أغلقت بعض المخيمات

هناك<sup>٥</sup> حوالي ١٣٦ ألف لاجئ بوروندي في البلدان المجاورة إلى جانب ٢٠٠ ألف آخرين يعيشون في مستوطنات في تنزانيا منذ عام ١٩٧٢<sup>٦</sup>. ومنذ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢، يوجد ما يقرب من ٢٨٠ ألف نازح داخلي يعيشون في مخيمات النزوح وعدد غير معروف من الرجال والنساء والمرأهقين والأطفال المنتشرين في أنحاء متفرقة من بوروندي. ويقدر مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية أن الصراع الحالي قد يتسبب في نزوح ١٠٠ ألف شخص جديد كل شهر<sup>٧</sup>.

في عام ١٩٩٨ بدأت مفاوضات السلام، وفي أغسطس/آب ٢٠٠٠ تم توقيع اتفاق السلام بين معظم أطراف الصراع، ولكن ليس جميعها وهو أمر ذو دلالة هامة<sup>٨</sup>. ولم يتم الاتفاق على وقت إطلاق النار، على الرغم من أن المفاوضات ما زالت مستمرة للتوصيل إليه، لذلك يبقى اتفاق السلام هشاً وقد ينهار في أي وقت من الأوقات، وما زال المدنيون يقعون ضحية الصراع بين الأطراف المختلفة وما زالت أعداد القتلى تتزايد. وجدير بالذكر أن كلاً من قوات المتمردين والمتطرفين في صفوف العسكريين البورونديين لهم يد في الاعتداءات التي يتعرض لها المدنيون ومنظمات الإغاثة، كما أن الاضطراب والصراع الإقليمي يؤديان إلى تعقيد فرص إحلال السلام في بوروندي.

وبصفة عامة يشار إلى ثلاثة فئات من النازحين الداخليين في بوروندي – مع وجود بعض حالات التقليل بين الفئات – وهم النازحون الداخليون المقيمين في مخيمات النزوح، والنازحون الذين تم تجميعهم في تشكيلات جديدة أو مخيمات التجميع السابقة (وهي مخيمات أقيمت عندما نقل الجيش السكان المحليين لتسهيل عملياته العسكرية)، والمشتتون الذين لا يعيشون في المخيمات ولكن في الغابات والأحراش أو عند أقربائهم وأصدقائهم. وبالإضافة إلى ذلك، فإن بعض اللاجئين العائدين تحولوا إلى نازحين داخليين عقب العودة كما تزايد حجم أطفال الشوارع في المدن وغيرهم من جموع

- ١ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمم المتحدة، متأشدة جماعية مشتركة بين الوكالات من أجل بوروندي، ٢٠٠٣، نوفمبر/تشرين الثاني.
- ٢ www.reliefweb.int/appeals/2003/files/bur03.pdf
- ٣ المجلس الترويجي للاجئين، البورونديون يغدون من الصراع المستمر، ١٢، فبراير/شباط ٢٠٠٣ (www.idpproject.org).
- ٤ اتفاق أروشا للسلام والمصالحة في بوروندي، ٢٠٠٣، أغسطس/آب، الذي يشار إليه في هذا التقرير باتفاق السلام أو اتفاق أروشا للسلام.
- ٥ المنظمة الدولية لللاجئين، مخيمات تجميع البورونديين: طوارئ إنسانية من صنع البشر، عقبة في طريق السلام، ٢٠٠٣، بيان/الوثيقة رقم ٢٠٠٣، وتدور الظروف في المخيمات البوروندية تدبور سريعاً، الأول من مارس/آذار ٢٠٠٣: منظمة هيومن رايتس ووتش، إخلاء التلال: تجمع النازحين في بوروندي، هيومن رايتس ووتش، نيويورك، يوليو/تموز ٢٠٠٣ (www.hrw.org/reports/2000/burundi2/).
- ٦ اللجنة النسائية لللاجئات والاطفال، « بعيداً عن العياب، بعيداً عن البال: الصراع والنزوح في بوروندي »، أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٣، www.womenscommission.org/pdf/bi.pdf
- ٧ منظمة هيومن رايتس ووتش، إخلاء التلال وتجمع النازحين في بوروندي، هيومن رايتس ووتش، نيويورك، يوليو/تموز ٢٠٠٣، ص ٢٠.
- ٨ انظر على سبيل المثال الانتقال القسري في بوروندي، تقرير ممثل الأمين العام للأمم المتحدة المعنى بالنازحين الداخليين، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، رقم الوثيقة بالأمم المتحدة Doc. E/CN.4/2001/5/Add.1 (الخامس من مارس/آذار ٢٠٠٣).

العاملين بالأمم المتحدة في عام ١٩٩٩.

إن تدهور الوضع الأمني داخل بوروندي وعدم القدرة على التنبؤ بتوقيت إحلال السلام وما سيحدث إلى أن يحل السلام يجعل ظروف عمل وكالات الإغاثة الإنسانية شديدة الصعوبة. ففي أغلب الأحيان تعجز وكالات الإغاثة عن الوصول إلى جموع النازحين بسبب الحواجز الأمنية، الأمر الذي يؤدي في الواقع الحال إلى إنهاء المساعدات والحماية، لا إلى إنهاء النزوح نفسه. هكذا تعتبر بوروندي تجسيداً لأسوأ طريقة ينتهي بها النزوح كقضية تشغل المجتمع الدولي - وهي غياب النازحين عن العياب، ومن ثم غيابهم عن بال الأطراف الدولية.

سوزان مارتن أستاذة زائرة ومديرة معهد دراسات الهجرة الدولية بكلية الشؤون الخارجية بجامعة جورج تاون.  
البريد الإلكتروني:  
martinsf@georgetown.edu

يودون مساعدتهم. ويشيع ورود الآباء عن عودة النازحين الذي سبق أن أقاموا في مخيمات التجميع إلى ديارهم حيث لا يلبثون أن يضطروا إلى الفرار منها ثانية هرباً من الاعتداءات التي يشنها طرف ما من أطراف الصراع. ولم تتمكن وكالات الإغاثة التي وفرت الحد الأدنى من المساعدات المسموح بها في مخيمات التجميع عموماً من اصطحاب النازحين من مخيمات التجميع إلى ديارهم بسبب الظروف غير الآمنة. يعتبر الأمن هو القيد الأول على المساعدات والحماية المقدمة إلى النازحين الداخلين في بوروندي. ومع تقدم عملية السلام اشتاد القتال في واقع الأمر وما زال مستمراً حتى اليوم. ونظراً لأن عمليات الإغاثة تستهدف بصورة مباشرة فمن الصعب جداً الوصول إلى الجموع المستضعفة. ومن الأمور التي تعيق توصيل المعونات الإنسانية إلى النازحين الداخلين وغيرهم من جموع المضارعين من العرب ضعف دور الأمم المتحدة في بوروندي، خصوصاً بعد مقتل العديد من كبار

# كولومبيا: انتهاء النزوح أم انتهاء الاهتمام؟

بقلم: أميليا فيرنانديز وروبرتو فيدال



UNHCR/P.Smith

بضرورة تسجيل السكان كشرط لانتفاعهم بالخدمات التي توفرها الدولة. وعلى الرغم من أن المحكمة الدستورية قررت أن النزوححقيقة موضوعية وأن وظيفة عملية التسجيل وظيفة إعلانية فحسب، فإن تسجيل النازحين يمثل شرطاً ضرورياً للحصول على الدعم الحكومي. ومن ثم فإن النزوح ينتهي من الناحية الرسمية على الأقل عند شطب المرء من سجلات الدولة.

المحلية لا ترغب في استقبال النازحين: لأنها تربط بينهم وبين الجماعات المسلحة وارتفاع معدل التوتر الاجتماعي وتهميشه سكان الحضر،<sup>٢</sup> وثالثاً أن العودة يمكن أن تعد وسيلة من وسائل تعزيز سيطرة الحكومة على المناطق المتنازع عليها.

وفي إطار النظام الحكومي لدعم النازحين، تم إنشاء آلية لتسجيل المعلومات تقضي

**تتسم** عملية تطوير السياسات الخاصة بالنازحين الداخلين الذين نجم نزوحهم عن العنف في كولومبيا بالتوتير القائم بين النهج الحكومي الذي يقوم على الاعتبارات العملية في المقام الأول، ونهج المحكمة الدستورية الذي يدعو إلى التركيز على حقوق الإنسان انطلاقاً من مقتضيات الفقه القانوني.<sup>١</sup>

ويرجع ذلك إلى أن اشتداد الصراع الداخلي المسلح يقيد خيار العودة تقريباً شبه تام؛ فالدولة لا تستطيع أن تضمن أمن السكان المدنيين، خصوصاً عندما يتعرضون لهديد مباشر من الأطراف المسلحة التي لا تزال موجودة بالمناطق التي فر منها سكانها، ولا توجد في الوقت الحاضر أي فرصة لاندماج النازحين انديماً حقيقياً مع المجتمع في كولومبيا. ومن هنا فإن الحلول الخاصة بالسكان النازحين تعتمد حالياً على إمكانيات نقلهم إلى الحضر. إلا أن الحكومة تركز على برامج العودة لعدة أسباب، (١) أولاً أن تكلفة نقل السكان من المناطق الريفية للإقامة في المناطق الحضرية أعلى من تكلفة العودة وفقاً لحسابات الحكومة، (٢) ثانياً أن الحكومة



في «يوم التوثيق» في كويداد بوليفار تعتزم وحدة التسجيل المتنقلة التابعة لمفوضية شؤون اللاجئين مساعدة النازحين الداخليين المحليين على طلب استخراج بطاقات الهوية.

أميليا فيرنانديز أستاذة مشاركة بكلية الطب بجامعة جافيريانا في بوجوتا بコلومビア.

البريد الإلكتروني:  
afernand@javeriana.edu.co

روبرتو فيدال لوبيز أستاذ مشارك بكلية الحقوق بجامعة جافيريانا في بوجوتا بコلومبيا.

البريد الإلكتروني:  
vidal@javeriana.edu.co

١ أنشأت الحكومة الكولومبية مجموعة معددة من المؤسسات ووضعت مجموعة مقدمة من المعايير في إطار النظام الوطني للرعاية والوقاية للسكان النازحين.

٢ المحكمة الدستورية في النظام القضائي الكولومبي هي نفسها محكمة الاستئناف، وقد أصدرت منذ عام ١٩٩٤ أكثر من ٦٠ حكمًا يتعلق بالنزوح القسري بسبب العنف. ومع ذلك، فهذه الأحكام لا تغطي إلا نسبة ضئيلة من الحالات التي نظرت أمام النظام القضائي في كولومبيا.

ونتيجة لاستخدام هذه المعايير الشكلية يتعرض النازحون للإهمال لفترات طويلة حيث تخفي أسماؤهم من السجلات الرسمية فور تلقيهم المعونات قصيرة الأمد. ويُخشى أن يتم فرض المعايير الشكلية التي تلبي أولويات الدولة دون احتياجات السكان النازحين على من يستبعدون من سجلات النازحين، الأمر الذي يؤدي إلى انعدام الحماية بالنسبة لهم تماماً.

إن انتهاء وضع النزوح يجب ألا يؤدي إلى غياب الدعم غياباً تاماً، إذ ينبغي أن تستبدل تدريجياً بمعونات النزوح ببرامج المساعدات ذات طبيعة عامة ولكنها تلبي نفس المعايير التي تلبيها مساعدات النزوح بطريقة دائمة وكريمية.

وهكذا يتبيّن أن مفهوم انتهاء النزوح يشير العديد من المخاوف بين السكان النازحين لأنّه يعني توقيف الدعم الذي يتّرافق أصلأً بين التوافر وعدم التوافر. وثمة خطر كبير يتّبّدى عند المقارنة بين سياسات النازحين وسياسات اللاجئين (أي عند استخدام فقرات الانتهاء)، خصوصاً إذا كانت المقارنة تتّطوي على محاولة إسقاط القيد الذي تفرضها الدول على طالبي اللجوء واللاجئين على العلاقة القائمة بين دولة ما ومواطنيها النازحين، والتي تترتب عليها التزامات معينة متعلقة بحقوق الإنسان. وهكذا فإن ضروريات النهج العملي في التعامل مع هذه

ومن الأسباب الأخرى لانتهاء المساعدات عدم وضوح بعض المعايير مثل «نقص التعاون» من جانب النازحين أو «تكرر رفضهم» لسياسات الدولة، حسبما تقولأجهزة الدولة المعنية بتقديم المساعدات. وقد أدى ذلك إلى خلق مخاوف مبررة حول احتمال ظهور نوع ما من السيطرة السياسية على النازحين ومنظماتهم. فالمصادر الحكومية تكشف عن وجود حالات استبعاد من السجلات، وبعض هذه الحالات، حسبما تقول منظمات النازحين، تتعلق بشخصيات قيادية من النازحين الذين نظمو مظاهرات مناهضة لسياسات الحكومة. ويبدو أن الاستبعاد أو التهديد بالاستبعاد من السجلات يستخدم كأدلة للضغط السياسي.

ويتّخذ نظام المساعدات الحكومي طابعاً شكلياً إلى درجة كبيرة، فعلى سبيل المثال لا يجوز التسجيل إلا إذا كان المرء قد نزح خلال العام السابق، والمساعدات الإنسانية لا تقدم إلا لمدة ثلاثة أشهر فقط (قابلة للمد ثلاثة أشهر أخرى في حالات خاصة)، والدعم الفعلي يخضع لتوافر التمويل اللازم. وتعكف الحكومة الآن على دراسة إمكانية استخدام معايير «انتهاء حالة النزوح» استناداً إلى تقديم الخدمات، الأمر الذي يعني أن النازحين الذين تلقوا المساعدة في إطار الشروط المقيدة التي وضعتها الحكومة سيشطبون من السجلات.

# رواندا: التضييق في المعايير لن يحل مشاكل النازحين الداخليين

بقلم: جريتا زيندر

حيث لا يزال الناس الذين أعيد توطينهم من عدد عقود في بوروندي يعودون نازحين داخليين. على الرغم من أنهم يعيشون في ظروف مقبولة. وعند هذا الحد اتجهت النقاش إلى ممثل الأمين العام للأمم المتحدة المعنى بالنازحين الداخليين طلبا للتوجيه.

وفي هذه الأثناء رأت إحدى المنظمات الكبرى غير الحكومية، وهي اللجنة الأمريكية لللاجئين، أن الاحتياجات الإنسانية والموقع الدائم تعتبر معايير انتهاء النزوح. فقد خلصت المنظمة إلى أن عدد النازحين الداخليين الروانديين وصل إلى حوالي ١٥٠ ألفا في آخر عام ٢٠٠٠، وهم الموجدون أساسا في موقع التوطين في القرى دون أن يكون لديهم كفايتهم من المأوى ومخصصات الأرضي. ودفعت المنظمة بأن من يفتقرن إلى الأساسيات مثل المأوى المناسب وفرص الزراعة في الواقع التيعيتها الحكومة لهم لا يمكن اعتبارهم أناسا أعيد توطينهم على نحو دائم. لكن المنظمة في العام التالي لم تتحقق أي روانديين ضمن النازحين الداخليين. مكتبة بالإشارة إلى أن حالات غير معروفة من النزوح ربما لا تزال موجودة بسبب السياسات الحكومية لإعادة التوطين.<sup>٤</sup>

## إعادة التوطين يجب أن تكون طوعية ودائمة

يمثل إعادة التوطين بصورة دائمة المعيار الوحيد الذي اعتبرته كل الأطراف ضروريًا لإنتهاء النزوح. وقد رأت بعض المنظمات أن هناك معايير أخرى ضرورية، إلا أنها خلصت إلى نتائج مختلفة بشأن مدى تلبية هذه المعايير. ولم تصبح مسألة تلبية الاحتياجات الأساسية معيارا صريحا لانتهاء النزوح إلا في عام ١٩٩٩ بالنسبة لمكتب الأمم المتحدة لتسيير الشؤون الإنسانية، وفي آخر عام ٢٠٠٠ بالنسبة للجنة الأمريكية لللاجئين.

أما الطبيعة القسرية للنزوح فكانت موضوع تجاهل كبير، فعل الرغم من العديد من تقارير الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية التي تتناول الإجبار في سياق عمليات إعادة التوطين، فلم تنظر أي من المنظمات المعنية إلى عنصر الإجبار في سياق إعادة التوطين على أنه أمر خطير إلى الحد الذي يستدعي مواصلة اعتبار من أعيد توطينهم نازحين داخليين.

كما أن دوام الحلول لا يعتبر عموما عاماً حاسماً في إنهاء النزوح، فالحاجة إلى الحلول الدائمة

تكشف حالة رواندا عن اختلافات هامة بين الوكالات الرئيسية وصناعة السياسات المعنية بالنازحين فيما يتعلق بفهم مفاهيم النزوح وإعادة التوطين.

الشؤون الإنسانية مصطلح «المقولين حديثا» بدلًا من الذين «أعيد توطينهم»، مشيرة إلى أن «عددًا من الواقع يفتقر إلى البنية الأساسية الضرورية وأن عددا كبيرا من الأسر تسكن في مساكن مصنوعة من الأغطية البلاستيك».<sup>٥</sup>

وفي نهاية عام ١٩٩٩، تحدثت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عن هيئة وسيطة - قواها حوالي ٦٢٥ ألف من النازحين الداخليين العاديين - تحت مسمى «من يهم شأنهم» المفوضية. وفي حقيقة الأمر أن غالبية النازحين الداخليين الروانديين كانوا قد أعيد توطينهم بدلًا من «إعادتهم»، وفي العام التالي، لم يعد النازحون الداخليون في رواندا يظهرون كهيئة تهم بها مفوضية شؤون اللاجئين.<sup>٦</sup> وهكذا يبدو أن إعادة التوطين أدى إلى انتهاء النزوح من وجهة نظر المفوضية.

وبحلول عام ٢٠٠١ أعلنت مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أنه لم يعد هناك نازحون داخليون في رواندا، وتم إيفاد كبير مستشاريه المعينين بالنازحين الداخليين على رأس بعثة إلى رواندا في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠١ بناء على طلب المنسق الخاص المعنى بالنزوح الداخلي التابع للأمم المتحدة، حيث قرر كبير المستشارين أن إعادة التوطين أخذت شكلا دائمًا وأنه قد تم إيجاد الحلول الدائمة من أجل النازحين

الداخليين. وخلص إلى أن «ظروف العودة وإعادة التوطين إذا كانت بعد غير كافية في أغلب الأحيان، فإن الجهود الحكومية والدولية لتحقيق الاستقرار في الأوضاع من خلال الحلول الدائمة تجاوزت الحد الذي يمكن أن يظل يحمل مسمى النزوح الداخلي». كما درس المستشار عنصر الطوعوية في عملية إعادة التوطين، وانتهى إلى أنه «لا يوجد دليل اليوم على أن ،سياسة إعادة التوطين تتفق بدرجة من الإيجاب تشتدعي وصفها «بالنزوح القسري».<sup>٧</sup> ويبدو أن المعايير التي استخدمها المستشار لتحديد انتهاء النزوح هي إعادة التوطين على نحو دائم، ووجود حل دائم، ودرجة معقولة من الطوعية.

لكن المنسق الخاص المعنى بالنزوح الداخلي التابع للأمم المتحدة اختلف معه، إذ رأى أن القول بعدم وجود المزيد من النازحين الداخليين في رواندا سيخلق مشكلة سياسية،

ويكم في قلب هذه المشكلة سعي وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية للالتفاق على ما إذا كان من الضروري اعتبار الروانديين الذين نقلوا إلى قرى جديدة قد أعيد توطينهم بصفة دائمة أو أنهم لا يزالون في عداد النازحين.

فعلى مدى العقد الماضي شهد أبناء رواندا موجات متكررة من النزوح، آخرها ما حدث في عام ١٩٩٨ عندما نقل عدة مئات الآلاف منهم من الشمال الغربي إلى مخيمات خاضعة للإشراف الحكومي. وقد برت الحكومة هذا الإجراء بأنه جزء من التدابير المعدة لحمايةهم من تحركات المتمردين، لكن العديد من المراقبين رأوا أنه كان أساسا وسيلة لحرمان المعارضين من الحصول على الدعم. وفي نهاية العام أمرت الحكومة بحل هذه المخيمات وبنقل النازحين إلى قرى جديدة.

وجريدة بالذكر أن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمقرر الخاص المعنى بالنزوح الداخلي التابع للأمم المتحدة واللجنة الأمريكية لللاجئين استخدمت معايير مختلفة لتحديد توقيت انتهاء النزوح. وقد تركزت الاختلافات فيما بينها على مسألة كون إعادة التوطين دائمة أو لا، ومدى تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية، ومدى توافق عنصر الطوعوية والدوام في الحلول المطروحة.

## تغير المعايير

عندما غيرت بعض الوكالات معاييرها، بدأ وكلائها تلغى الآلاف من النازحين الداخليين. ففي منتصف عام ١٩٩٩، أحصى مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية حوالي ٥٠٠ ألف نازح داخلي سبق أن نزحوا إلى المخيمات الواقعة في شمال غرب رواندا، ثم نقلوا إلى القرى. وفي ذلك العام عدل المكتب من معاييره لتصبح أكثر صرامة فأحصى ١٥٠ ألفا فقط تلقوا مساعدات إنسانية مباشرة في قرى إعادة التوطين. وفي منتصف عام ٢٠٠٠، تبني مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية نهجا أكثر تقيدا فاستبعد من نقلوا مؤخرًا على أساس أنهن نقلوا بذلك إلى مكانهم الأخير، أي إلى ديارهم السابقة أو إلى قرى جديدة. ثم استخدم مكتب تنسيق

١٩- مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة،  
أغسطس/آب ١٩٩٩، السكان المضاربون في منطقة العبريات  
العظمى (النازحون - اللاجئون): ٢٤ ديسمبر/كانون الأول  
١٩٩٩، السكان المضاربون في منطقة العبريات العظمى  
(النازحون - اللاجئون): أغسطس/آب ٢٠٠٠، تحدث عن  
النازحين الداخليين في رواندا.

٢ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بونيبو/حزيران ص ٩٦؛ بونيبو/حزيران ٢٠٠١، التقرير الدولي لعام ٢٠٠٠، من ١١١.

٣ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة، ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠، تقرير البعثة: النزوح وإعادة التوطين، في: وآدنا.

٤ اللجنة الأمريكية للاجئين، يونيو/حزيران ٢٠٠١، المسج

الدولي للاجئين لعام ٢٠٠١، ص ٩٩؛ يونيو/حزيران ٢٠٠٢.

٥ مبادئ مؤسسة بركخنج في واندا في نيفمب /تشرين الثاني

٢٠٠١، الأرض والمستوطنات البشرية، ٢-٣، بيروت، بيروت، بيروت.

شخص يعيشون في مساكن غير كافية تقصها  
الخدمات الأساسية، وتلأثة أرباع هؤلاء  
موجودون في الشمال الغربي من رواندا.

إن حالة رواندا تبين أهمية الاتفاق على مؤشرات انتهاء الزواج، وأهمية النظر في مدى توافر عنصر الطواعية والدואم في عملية إعادة التوطين. أما التصنيف في التعريفات فليس وسيلة لحل مشاكل النازحين.

جريدة زيندر مسؤولة الإعلام بالمشروع العالمي للنازحين الداخليين، بالمجلس النرويجي للاجئين. البريد الإلكتروني:  
[greta.zeender@nrc.ch](mailto:greta.zeender@nrc.ch)

مستمدة من المبدأين ٢٨ و ٢٩ من المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة الخاصة بالنزوح الداخلي للذين ينضنان على ضرورة قيام السلطات المختصة بالعمل على تيسير إندماج النازحين الداخليين الذين أعيد توطينهم في مجتمعهم الجديد ومساعدتهم على استرداد ممتلكاتهم أو الحصول على تعويض مناسب عنها. وكان كبير مستشاري مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية المعنى بالنازحين الداخليين هو وحده الذي ذكر أن الجهود الرامية إلى تحقيق استقرار الأوضاع من خلال الحلول الدائمة تجاوزت الحد الذي يمكن أن يعتبر نزوها داخلياً. ومما يؤدي إلى تعقيد الأمور أن مسألة الدوام تعد مثاراً للجدال واسع في بلد ما زال فيه حوالي مليون

# سيراليون: إعادة التوطين ليست نهاية للنزوح دائمًا

بِقَلْمِ كَلُودِيَا مَا جُولْدِرِيَك

أحمد تيجان كباح رسميًا انتهاء الحرب الأهلية  
التي دامت 11 عاماً وأدت إلى مقتل ما يقدر  
بـ ٥٠ ألفاً ونحوه ما يصل إلى نصف سكان  
سيراليون حالياً تعدادهم ٤٥ مليون نسمة.

وقد تمت إعادة توطين نازحي سيراليون وفقاً لاستراتيجية الحكومة الوطنية لإعادة التوطين التي تطبق على كل من النازحين الداخليين واللاجئين والمقاتلين السابقين ومن يعولونهم،

وتص على «يسير إعاده التوطين في مطلعه إذا اعتبرت المنطقة المذكورة آمنة بدرجة كافية تسمم بعودة النازحين في أجواء من الأمان والكرامة». وكانت مفوضية الأمم المتحدة للأمم المتحدة، والكلية العربية،

مع انتهاء عام ٢٠٠٠، أعيد توطين حوالي ربع مليون نازح سيراليوني في المناطق التي كانوا يعيشون فيها أصلاً قبل نزوحهم، الأمر الذي أنهى بصورة رسمية أزمة النزوح الداخلي في سيراليون وأدى إلى دعم جهود التعافي بعد أكثر من حقبة من الحرب الأهلية الطاحنة.

بعض المراقبين أن سيراليون نموذج  
لقصة نجاح كانت اليد العليا فيها  
لرغبة النازحين الداخليين أنفسهم، بينما يصر  
البعض الآخر على العكس من ذلك، حيث  
يشارون إلى العديد من الأخطاء والمشاكل التي  
ظهرت عبر مراحل هذه التجربة.

فهل كانت عملية إعادة التوطين حقا هي الفصل الأخير في قصة النزوح في سيراليون؟ الإجابة كما يقول البعض هي بالنفي، على الأقل فيما يتعلق بدوران العودة وإعادة التوطين حسب مقتضيات المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

من الإغاثة إلى التعافي

بذلك جهود مضاشرة منذ أبريل/نيسان ٢٠٠١ لإعادة توطين عدد كبير من النازحين الداخليين في سيراليون – إلى جانب اللاجئين العائدين – وتنمية خدمات النزوح. وفي ذلك الوقت قامت الأمم المتحدة بتحويل جهود المساعدة المخصصة للنازحين الداخليين من تقديم الإغاثة الإنسانية على مدى وقت طويل إلى دعم جهود إعادة التوطين والتعافي، نظراً لثقتها في التقدم المحرز في عملية السلام وارتفاع مستوى الاستقرار بعد أنباء سيراليون، وقد



التعريفات الأساسية في هذا الصدد. ويلاحظ أن غياب الإحصائيات الموثوقة بها يعني أنه ليس من الواضح من هو النازح الداخلي أصلاً، ولذلك فمن الطبيعي أن يظل توقيت انتهاء وضع النازح الداخلي غير محدد بوضوح. وإذا كان البعض يرون أن النزوح لا يمكن أن ينتهي بدون مراعاة المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة - التي تشرط العودة وإعادة التوطين بصفة دائمة في إطار من الأمن والكرامة - فهناك من يصررون على أن أغلب النازحين الداخليين في سيراليون عادوا حتى عندما تم إبعادهم بحقيقة الوضع في المناطق التي كانوا يعيشون فيها أصلاً، وأن إرادة النازحين الداخليين أنفسهم لوضع حد لنزوحهم هي التي غلبت في آخر الأمر. أما بالنسبة للنازحين الداخليين الذين لا يرغبون في العودة لأسباب عديدة، فقد قررت الحكومة ألا تعتبرهم نازحين داخليين بعد ذلك. وقد اتضحت مما يسود من عدم الاتفاق في الآراء حول هذه القضية الجوهرية ضرورة أن يكون وصف «النازح الداخلي»، على أقل تقدير، أكثر من مجرد وضع قانوني تعطيله السلطات أو تسحبه بدون الأخذ في الاعتبار بكل الظروف القائمة على أرض الواقع، كما اتضحت أنه قد يكون هناك خط دقيق في بعض الحالات يفصل بين العودة الطوعية والعودة القسرية.

ولذلك ينبغيأخذ العبرة من هذه التجربة وتجنب الأخطاء في المستقبل. ولكن مع الأسف أن دوره الحرب والتزوج التي ابتدت بها سيراليون ولبيريا وغيرها، ومنذ وقت قريب ساحل العاج، تبيّن بأن تبقى هذه القضية قائمة وساخنة.

**كلوديا ماكجولدري克 مسؤولة الإعلام بالمشروع العالمي للنازحين الداخليين بجنيف. البريد الإلكتروني:**  
claudia.mcgoldrick@nrc.ch

- ١ اللجنة الوطنية لإعادة البناء وإعادة التوطين وإعادة التأهيل، «استراتيجية إعادة التوطين في سيراليون»، نسخة منقحة في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠١، ص. ٤.
  - ٢ منظمة أطباء بلا حدود، «السكان المضاربون من الحرب في منطقة نهر مانو في غرب أفريقيا: قضايا الحماية»، مايو/أيار ٢٠٠٢، ص. ٢.
- [www.msf.org/countries/page.cfm?articleid=EB07B3BF-3442-4FDE-A1D6E36464BB6EA9](http://www.msf.org/countries/page.cfm?articleid=EB07B3BF-3442-4FDE-A1D6E36464BB6EA9)

مدرسة محطمة في الإقليم الشرقي بسيراليون.



Claudia McGoldrick

الحكومية لإعادة التوطين. وتتضمن هذه المعايير الغياب التام للقتال، وفرضه وصول العاملين في مجال الإغاثة بصورة آمنة ودون عراقب، وجود حركات عودة تلقائية كبيرة. وقد أعلن بصورة رسمية أن سيراليون كلها تقريراً آمنة لإعادة التوطين، ولكن تم الإعراب عن بعض المخاوف في بعض الحالات بشأن إعلان بعض المناطق آمنة قبل الأوان، أو بشأن عدم تطبيق المعايير الموضوعة بدقة، خصوصاً في ضوء الوضع المتقلب في ليبريا الذي أدى أصلاً إلى وقوع غارات عبر الحدود وحوادث احتطاف مواطنين سيراليون. وقد أدى تقليل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في سيراليون وسحبها في آخر الأمر إلى زيادة حدة المخاوف والقلق عند البعض، كما ترددت مزاعم عن إعطاء معلومات غير كافية أو حتى مضلة للنازحين عن الظروف القائمة في مناطقهم الأصلية.

ومن الأساليب الأخرى للقلق أن برامج إعادة التوطين غير الكافية، فضلاً عن النقص المزمن في المأوى والخدمات الأساسية في مناطق العودة، أدى بالعديد من أعيده توطينهم إلى التسرب منها للرجوع إلى المناطق الحضرية. ولم يتم وضع خطط لبرامج إعادة تأهيل المجتمعات المحلية في معظم الحالات حتى الآن، وذلك ما يرجع بصفة خاصة إلى عدم كفاية التمويل المقدم من الجهات المانحة.

### إعادة التوطين أم الطرد؟

ألقت بعض المنظمات غير الحكومية مثل منظمة أطباء بلا حدود والمنظمة الدولية للآجئين بالضوء على الكثير من هذه المشاكل، فطبقاً لمنظمة أطباء بلا حدود «كانت العملية أقرب إلى الطرد منها إلى إعادة التوطين... بسبب عدم احترام الحقوق الأساسية في اختيار الناس مصيرهم وعدم احترام حقوقهم في أن يعاملوا معاملة كريمة في كل مرحلة من مراحل العودة». وأفادت منظمة أطباء بلا حدود أن إعادة التوطين في بعض الحالات حدثت في مناطق تعتبرها الأمم المتحدة خطيرة بحيث لا تستطيع إيفاد موظفيها إليها. وبينما أقرت الأمم المتحدة بظهور تحديات عديدة تحتاج إلى التعامل العاجل معها في أثناء مرحلة إعادة التوطين، فقد قالت أيضاً إن تحرير منظمة أطباء بلا حدود يركز إلى حد ما على قضايا معينة خارج السياق، ومن ثم لا يعطي صورة كاملة سليمة عن حقيقة الوضع القائم.

وقد عانت عملية إعادة التوطين في سيراليون من عدم وجود اتفاق، بل وجود أهم

التي ساعدت على تخطيط الاستراتيجية وتفيدها بهدف إحداث تفاهم بين إعادة توطين اللاجئين والنازحين الداخليين. فوفرت لكل من الفئتين برامج لإعادة التوطين تتضمن تمويناً غذائياً لمدة شهرين وتوفير أدوات منزلية وأغطية من البلاستيك، إلى جانب سبل الانتقال لبعض الحالات. وطبقاً لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة، فقد تم توطين ٢٢ ألفاً من النازحين الداخليين إجمالاً على مدى خمس مراحل فيما بين أبريل/نيسان ٢٠٠١ وأكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٢، وعادت أعداد أخرى كبيرة إلى ديارهم عن طيب خاطر، وهذا ما يعني عدم وجود أي نازحين داخليين آخرين في سيراليون، على الأقل من الناحية الرسمية.

### استمرار النزوح

ليس بغريب أن تثير عملية إعادة التوطين بعض القضايا الشائكة. أولها ما هو العدد الحقيقي للنازحين الداخليين في سيراليون؟ لا أحد يعرف على وجه التأكيد لأنه على مدى العقد الماضي من الصراع كانت هناك دائماً أعداد كبيرة من النازحين الداخليين غير المسجلين، وهذا أمر هام لأن النازحين الداخليين المسجلين هم وحدهم المسماوح لهم بالانتقال بالمعونات المقدمة في المخيمات وبرامج إعادة التوطين. ولما كان التسجيل نفسه غير موثوق به، فقد يكون هناك عدد غير معروف من النازحين الداخليين غير المعترف بهم؛ ومن ثم لن يحصلوا على مساعدات العودة إلى ديارهم.

ثانياً، هناك أيضاً كثيرون من النازحين الداخليين الذين ليست لديهم رغبة في إعادة التوطين. وتنقاوت الأساليب وراء ذلك من الشعور بالصدمة النفسية إلى المخاوف الأمنية المتعلقة بالمناطق التي كانوا يعيشون فيها أصلاً. إلى فقد القدرة على التكيف وتعمد الاعتماد على حياة المخيمات، بينما البعض لا يريدون العودة إلى المناطق التي يعرفون أنها تفتقر إلى البنية الأساسية والخدمات الأساسية. وقد استقر المقام بالكثيرين في العاصمة فريتاون ليصبحوا من أهل المدن، وكما قال أحد منظمات الإغاثة فإن هؤلاء لا يعتبرون نازحين داخليين على وجه الدقة بالمعنى الذي يتربّط عليه تقديم المساعدات لهم. ونظراً لأن من مبادئ الاستراتيجية الحكومية لإعادة التوطين عدم تشجيع الاعتماد على المعونات الإنسانية والنزوح المطلوب عند إعلان مناطق العودة مناطق آمنة، فلم تعد هناك إلا مساعدات قليلة للنازحين الداخليين «المتبقيين»، إن وجدت أصلاً.

ومن القضايا الخلافية أيضاً أن بعض النازحين الداخليين تمت إعادة توطينهم في مناطق غير آمنة. ويلاحظ أن إعلان المناطق «مناطق آمنة لإعادة التوطين» - وهو العامل الأساسي في إنهاء النزوح بصورة فعلية - يعتمد على عدد من المعايير المنصوص عليها في السياسة

التميل في الجنوب، والعسكريين العاملين في المواقع الأمنية قرب مراكز الإغاثة، والعاملين بالمنظمات غير الحكومية والمدنيين، خصوصاً من يعيشون في القرى الواقعة على الحدود الشمالية الشرقية. لذلك فمن الضروري الحد من المخاوف المتعلقة بالظروف القائمة في مناطق العودة قبل أن يتحول تفاصير العائدين بعد وقف إطلاق النار إلى تدفق منتظم.

**عدم وجود آلية تضمن الأمان على طريق العودة وهي المحطات النهاية لها**

يعتبر الأمان الشخصي أمراً حيوياً لوجود الإنسان، إلا أن تصور النازحين الداخليين لمسألة الأمان يقتاول تبعاً لطبيعة الأسباب التي أدت بهم إلى الفرار. فمثلاً قد يرضي النازح الذي نزح بسبب وقوعه في مرمى النيران بين الأطراف المتحاربة بالإشارات الواضحة لانتهاء العمليات العسكرية، باعتبارها الحد الأدنى من المؤشرات التي تدل على توافر مستوى الأمان المطلوب للعودة، بينما يبحث ضحايا «التطهير العرقي» بالإضافة إلى ذلك المؤشر عن الدلائل المقنعة على وجود تغير في السلوك من جانب «معذيبهم» السابقين كشرط مسبق لعودتهم. ويلاحظ أن التوتر الذي يتخلل كوادر الجنود على أرض الواقع في مرحلة ما بعد المعركة، والذي تغذيه الكثير من المساحات «الرمادية» المتعلقة بالمسؤولية عن الأمان الشخصي، يزيد من خطورة التحرك عبر أنحاء البلاد بالنسبة للنازحين الداخليين.


مجموعة من الصيادين العائدين في بونت بيديرو بم منطقة جافنا في سريلانكا.

**التنازع على قضية حل المناطق العسكرية شديد الحراسة الأمنية**

يطالب نمور تحرير إيلام التamil بحل المناطق العسكرية شديد الحراسة في شبه جزيرة جفنا، وهو الطلب الذي رفضته الحكومة لدواع أمنية. وعلى الرغم من أن عدد النازحين الداخليين الذين خرجموا من المناطق العسكرية الحالية شديدة الحراسة صغير نسبياً، وهو (حوالى ٥٠ ألفاً)، فإن قضية هذه المناطق تمثل حجر عثرة ضخم أمام تفتيذ خطط إعادة التوطين بصورة عامة: فالنازحون الداخليون يعرفون من تجربتهم الماضي أن التوتر بين الطرفين الرئيسيين للصراع حتى لو كان طفيفاً قد يفجر صداماً شديداً. ويبدو أن كلاً الجانبين يرى أنه من الحقيقة تجاوز هذه المشكلة، ومن ثم فقد اتفقا بصورة غير رسمية على إعادة توطين النازحين خارج المناطق الأمنية.

**الحماية غير الكافية من خطر الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة**

يجب إعطاء أولوية لعملية إزالة الألغام باعتبارها شرطاً مسبقاً ضرورياً لتنفيذ خطط إعادة التوطين. وتقييد الأنبياء أن حوالي مليون لغم أرضي قد زرعت في



# سريلانكا: هل أشرف النزوح الداخلي على الانتهاء؟

بقلم: روباسينجا أرياراتني

نزحوا من المناطق الواقعة تحت سيطرة نمور إيلام التamil، وحوالي ٥٠ ألفاً نزحوا من المناطق شديدة الحراسة الأمنية التي يسيطر عليها الجيش. وبنهاية يونيو/حزيران ٢٠٠٢، لم يقتد إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلا ٦٠٠ لاجئ سريلانكي يعيشون في الهند طلباً لإرجاعهم إلى بلادهم، بينما ظل اهتمام السريلانكين التاميل الذين يعيشون في الشتات بالشتات بالعودة دون هذا المعدل.

وهناك عرايق هائلة تعترض مسألة إعادة التوطين، وتنطلب جهداً مشتركاً من جانب المجتمع الدولي والسلطات الوطنية، تتمثل فيما يلي:

## غيب دليل ملموس على إمكانيات السلام الدائم

على الرغم من عدم معرفة النازحين بدقة اتفاقيات السلام فإنهم يتلقون معلومات بصفة منتظمة عن حالة الحرب ووقف إطلاق النار من بعض المصادر مثل الأعوان السريلانكيين لنمور تحرير إيلام

أن تتوقف الحرب الأهلية التي دامت قبل في سريلانكا ٢٠ عاماً عقب اتفاق وقف إطلاق النار المبرم في فبراير/شباط ٢٠٠٢ بين الحكومة ومتمردي نمور تحرير إيلام التamil، كانت ما يقرب من ٧٠ شخص قد لقوا حتفهم، وتعرض أكثر من ٧٥٠ ألفاً للنزوح الداخلي بينما فر ٧٠٠ ألف آخر إلى الخارج. وفي غياب أي تقدم يعتقد به على الجبهة السياسية خيمت سحابة من التشتاؤم على آفاق التوصل السريع إلى إعادة توطين النازحين من جراء الصراعسلح، وبدأ الحماس المبدئي الذي اتسم به ترحيب جموع النازحين بعملية السلام ينحسر ليحل محله التفاؤل الحذر.

ومنذ وقف إطلاق النار اتجه أكثر من ٢٣ ألفاً إلى ديارهم في المنطقة الشمالية وحدها، الأمر الذي يعني أنه يوجد ٥٠٠ ألف آخرين يجب إعادة توطينهم، غير أولئك الذين لا ينتون العودة، وأصعب ما في هذا الصدد هو إعادة توطين حوالي ١٢٥ ألفاً من النازحين الداخليين من غير التاميل الذين

لتعرضهم لأعمال «التطهير العرقي».

**■ دعم الاندماج في المجتمع من جديد**  
يمثل الاندماج في المجتمع من جديد في العادة أطول مرحلة من مراحل عملية إنهاء النزوح، وأخر هذه المراحل على كل مستويات التوايا والأغراض. ومن خلال تجربة سريلانكا يمكن القول بأن ظاهرة الاندماج الاجتماعي والاقتصادي ظاهرة معقدة مثلاً في ذلك مثل أسباب النزوح نفسه، وتطلب دعماً دولياً خصوصاً في برامج الدعوة إلى حقوق الإنسان ورصد حالات انتهاكات حقوق الإنسان.

إن شبح النزوح لن يكفي عن مطاردة العائدين ومن يختارون عدم العودة إلا عندما يتم التعامل بصورة كافية مع كل هذه القضايا من خلال الجهود الوطنية والدولية المتواصلة. وإذا كان المجتمع الدولي يمكن أن يسهم إسهاماً حيوياً في التغلب على العارقين التي أشرنا إليها، فعليه أن يكتفي بلعب دور ثانوي في التعامل مع القضايا اللاحقة، التي يجب أن يقع العباء الأكبر في التعامل معها على كاهل السلطات الوطنية. ولكن يلاحظ أنه ليس بالإمكان وضع جدول زمني محدد ل إنهاء الحماية الدولية وتسليم المسؤولية تماماً إلى السلطات الوطنية، لأن هاتين المجموعتين من القضايا تتشابهان بطريقة لا يمكن فصلها ويجب التعامل معهما بطريقة متضامنة عبر مجموعة متداخلة من المراحل.

بروفيسور روبيسينجا أرياراتني من كبار الزملاء الباحثين بالمركز الإقليمي للدراسات الاستراتيجية في كولومبو بسريلانكا.

البريد الإلكتروني: ari@rcss.org

الحال على استرداد أراضيهم وممتلكاتهم أو الحصول على تعويض عما فقدوه منها. إلا أن النزاعات الخاصة بالأملاك من المعروف أنها تستغرق وقتاً طويلاً جداً حتى تتم تسويتها، ومن ثم فإن النازحين الداخلين لا يضعون التسوية الخاصة بالأراضي والأملاك عادة كشرط مسبق للعودة إلى ديارهم. لكن قضايا الأملاك يمكن أن تكون صعبة الحال خلال تلك المرحلة أكثر من غيرها.

**■ التقبيلات السياسية**  
في غياب التسوية السياسية، ونظراً للغموض المتعلق بالشرعية السياسية، فإن النزاعات المتعلقة بالصراع تظهر بمعدل يومي تقريباً، وتؤدي أحياناً إلى ردود فعل عنيفة من الجانبين. وتنمي نتائج هذه المشاحنات دائماً إلى إحداث فتور في أي قدر من الحماس الذي قد يشعر به النازحون الداخلين عند العودة إلى الديار، وقد تؤدي إلى الإخلال بعملية إعادة التوطين.

**■ عدم الرغبة في العودة**  
وحتى في أفضل الظروف، وخصوصاً بعد فترات النزوح الطويلة، يميل بعض النازحين الداخلين إلى العزوف عن العودة، وينتمي هؤلاء «القاعدون» إلى فئات متباينة إلى حد كبير، مثل أولئك الذين نجحوا في الاندماج بصورة كافية أو جزئية مع المجتمعات المضيفة، أو من وجدوا فرصاً للعمل، أو من لم تكن لديهم أراضٍ/أملاك في المناطق التي فروا منها، أو من اشتروا أراضي/ممتلكات في الجنوب، أو من انخرط صغار أفراد أسرهم في حياة المدينة، أو من يعانون من الصدمة النفسية

مناطق الحرب السابقة، وأن ما لا يتعدي ١٠٪ منها أزيل في عام ٢٠٠٢. ويقول زعماء مجتمعات النازحين الداخلين إنه يجب أن تتولى هيئة دولية مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو صندوق الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف) مسؤولية رصد عملية إزالة الألغام، على أن تكون لها صلاحية إعلان أي منطقة لم تزل منها الألغام منطقة غير صالحة لإعادة التوطين.

**■ عدم وجود الأدلة المقنعة على قيام طرورف مستدامة لدعم العودة وإعادة التوطين على نحو دائم**  
لا بد من وجود الحد الأدنى من عدد من منشآت البنية الأساسية للحفاظ على مستوى من الحياة الكريمة، مثل المأوى وتوصيلات المياه والصرف الصحي والدخل المتواضع. وهناك خطة طموحة يجري تفزيذها الآن لبناء وحدات سكنية جديدة وإصلاح/إعادة بناء المنازل المدمرة في مناطق الحرب السابقة. إلا أن هذه المساكن لن تستوعب إلا نسبة تقل عن ٢٥٪ من جموع النازحين الداخلين الحالية. ويلاحظ أن برنامج البدل النقدي لإعادة التوطين ومحضن الغذاء الجاف المقدمة للأسر التي يعاد توطينها لا تك足 لتغذية إقنان النازحين الداخلين بمعاهدة مراكز الإغاثة.

وحتى عندما تحدث إعادة التوطين فعلاً، يبقى النازحون الداخليون في معركة عدد من المشاكل:

**■ الأرضي والأملاك**  
وحدة إزالة الألغام الإنسانية تعمل قرب ممر إيفانت الجلي في منطقة جانباً سريلانكا.



# توقيتات تبعث على الارتباك: النازحون الداخليون في إندونيسيا

بقلم: كريستوفر دنكان

الصدمات النفسية التي تعرض لها النازحون.

وقد جاء الميعاد المحدد لانتهاء النزوح ومر، وما زال هناك مئات الآلاف من النازحين الداخليين في إندونيسيا.

**مقترنات لتحسين آفاق حل أوضاع  
النازحين الداخليين:**

١. عدم التعامل مع احتياجات ضحايا الصراع الاجتماعي وكأنهم ضحايا كارثة طبيعية. فيبيما يستطع ضحايا الفيضانات أو الزلازل دائمًا العودة إلى ديارهم فور انحسار المياه أو توقف الهزات الأرضية، فإن النازحين الذين نزحوا بسبب الصراعات الاجتماعية لا يستطيعون العودة. فإذا طالب المسؤولون بعودة النازحين الداخليين إلى ديارهم، فإنهم يسهرون بذلك في تدهور العلاقات بين النازحين الداخليين والمجتمعات المضيفة حيث تبدأ هذه المجتمعات تتصور أن النازحين باقون فيها لشيء سوى استغلال المعونات.

٢. تلقين المسؤولين الإقليميين والعاملين بالمنظمات غير الحكومية الأوليات المتعلقة بالصراع الاجتماعي التي أدت إلى خلق النزوح الداخلي الذي يتعاملون معه. إذ إن نقص الخبرة بشأن الصراعات يؤثر على قدرة الموظفين الحكوميين والمنظمات غير الحكومية على العمل مع النازحين الداخليين، خصوصاً عند محاولة مساعدتهم على العودة إلى ديارهم، كما أنه يزيد من مشاعر عدم الثقة بين النازحين الداخليين والمسؤولين والعاملين بالمنظمات غير الحكومية.

٣. تشجيع/مطالبة الموظفين من النازحين الداخليين بالخروج من مخيمات النزوح. فوجود هذه الفتنة من النازحين الداخليين في مخيمات النزوح يؤدي إلى قدر كبير من الاستياء لدى كل من المجتمعات المضيفة والنازحين الداخليين. وبين البحوث أن الموظفين من النازحين الداخليين الذين يعيشون في المخيمات يعتبرون أفضل حالاً بصفة عامة من غيرهم من النازحين الداخليين على الرغم مواجهتهم صعوبات عديدة (مثل عدم دفع رواتبهم أحياناً). وهذا فإن عدم إبعادهم من المخيمات إلا بعد حصولهم على وظائف بأجر في الحكم المحلي يمكن أن يعد خطوة نحو تحسين العلاقات وإطلاق المعونات لتقديمها

متى لا يصبح النازح الداخلي نازحاً داخلياً؟ الجواب المفترض في إندونيسيا هو يوم ٣١ ديسمبر / كانون الأول ٢٠٠٢، وهو الميعاد الأخير الذي أُعلن في أواخر عام ٢٠٠١ عندما كشفت الحكومة عن خطة تبين فيها كيف ستحل «مشكلة» أكثر من مليون نازح داخلي منتشر في شتى أنحاء إندونيسيا.<sup>١</sup>

الداخلي، فإن عودة النازحين أو انحرافهم في المجتمعات التي يعيشون فيها أمر يجب التعامل معه بطريقة سلية، والإلتزام بحكومات الأقاليم تبذر بذور الصراعات المستقبلية.

وقد أثر توقف الدعم الحكومي في نهاية عام ٢٠٠١ على النازحين الداخليين بطرق عديدة. فقد تمكنت أغلبية كبيرة منهم من تدبير حاليهم بالأجور اليومية التي يتلقونها والكميات الضئيلة من المعونة التي يتلقونها من المنظمات الكنسية أو المنظمات غير الحكومية. وتعلم معظم النازحين الداخليين كيف يكيفون أنفواهم بدون المعونات الحكومية المقدمة إلى النازحين ستتوقف يوم ٣١ ديسمبر / كانون الأول ٢٠٠٢. وأدى ذلك ببعض النازحين الداخليين إلى التكهن بأن الهدف من الخطة هو تهدئة المجتمعات المضيفة التي بدأ الكثير منه يتساءل عما إذا كان النازحون الداخليون سيتوقفون عن تلقي المعونات ويعودون أدراجهم أم أنهما سيندمجون في صفوف المجتمعات المحلية التي يعيشون فيها.

**يلاحظ** أن هذه الخطة الحكومية لم تتضمن أي تفاصيل عن كيفية تحقيق هذا الهدف عدا طرح ثلاثة خيارات أمام النازحين الداخليين، وهي (١) إعادة النازحين إلى مناطقهم الأصلية، (٢) أو تمكينهم في موقعهم الحالي (أي دمجهم في المجتمعات التي يعيشون فيها)، (٣) أو نقلهم إلى أماكن جديدة. وقد قوبلت هذه السياسة الجديدة بارتباك من جانب الكثيرين من النازحين الداخليين؛ لأنها أعلنت في وقت كان الناس فيه لا يزالون يتعرضون للنزوح بسبب العنف الجاري في العديد من بقاع الأرخبيل الإندونيسي. كما أعلنت وثيقة الخطة الحكومية أيضاً أن كل المعونات الحكومية المقدمة إلى النازحين ستتوقف يوم ٣١ ديسمبر / كانون الأول ٢٠٠٢. وأدى ذلك ببعض النازحين الداخليين إلى التكهن بأن الهدف من الخطة هو تهدئة المجتمعات المضيفة التي بدأ الكثير منه يتساءل عما إذا كان النازحون الداخليون سيتوقفون عن تلقي المعونات ويعودون أدراجهم أم أنهما سيندمجون في صفوف المجتمعات المحلية التي يعيشون فيها.

وكانت الصراعات العرقية والدينية والسياسية التي أعقبت سقوط حكومة سوهارتو في عام ١٩٩٨ قد أدت إلى نزوح أكثر من ١,٣ مليون شخص في إندونيسيا، نصفهم تقريباً نزحوا نتيجة القلاقل العرقية والدينية في مقاطعتي مالوكو ومايكرو الشماليتين الواقعتين في شرق إندونيسيا. وعلى الرغم من توقف الكثير من الصراعات فلم يعد الكثيرون من النازحين الداخليين إلى ديارهم حتى الآن. وتبقي عودة هؤلاء النازحين الداخليين أو انحرافهم في المجتمعات التي يعيشون فيها مسألة ذات أهمية كبرى للحكومة الإندونيسية حيث وردت أنباء تفيد بوقوع صراعات بينهم وبين المجتمعات المضيفة. ونظراً لأن الصراعات بين المجتمعات الأصلية والمهاجرين هي التي أدت إلى خلق العديد من مواقف النزوح

في العثور على فرص العمل. وقد وصلوا بعد امتلاء المخيمات، فاضطروا لاستئجار المنازل وأصبحوا يتلقون قدرًا أقل من المعونات لأنهم يعيشون خارج المخيمات.

**٨. توفير مصادر للمعلومات الموثوقة بها للنازحين الداخليين.** يحتاج النازحون الداخليون إلى معلومات حديثة عن الأوضاع الحالية في مناطق إقامتهم السابقة، والبرامج الحكومية الحالية الموجهة لهم، وحقوقهم بوصفهم نازحين داخليين. وينبغي على المنظمات المحلية غير الحكومية أن تعمل على تلبية هذه الاحتياجات.

**د. كريستوفر دنكان زميل باحث زائر في علم الأنثروبولوجيا العاجلة بالمعهد الملكي للأنتروبولوجيا وكليّة جولدسميث.**

وهذه المقالة مبنية على  
جهود ميدانية  
أنثروبولوجية استغرقت  
١٨ شهراً (٢٠٠١-٢٠٠٢)  
وسط النازحين  
الداخليين من مالوكو  
الشمالية الذين يعيشون  
في سولاويسي الشمالية.

١) كشف وزير الشؤون الاجتماعية يوسف كالا عن هذه الوثيقة المتعلقة «بالسياسات الوطنية للتعامل مع النازحين الداخليين/اللاجئين في إندونيسيا».

وكانت تتألف في معظمها من الموظفين والتجار والعمال المهرة الذين نجح معظمهم في العثور على عمل في سولاويسي الشمالية. وفضل التجار الآثرياء والمسؤولون رفيعو المستوى عدم السكن في المخيمات، لكن بعضهم منمن يستطيعون تدبير تكاليف العيش خارج المخيمات اختاروا العيش داخلها ليستغلوا انخفاض تكاليف المعيشة وفرصة الانتقال بالمعونات. وعلى العكس من ذلك، فقد جاءت الدفعات الأخيرة من النازحين الداخليين من المناطق الريفية غالباً ومن ثم كانت فرصتهم أضيق.

للنازحين الذين يحتاجون إليها أكثر من هؤلاء.

**٤. إنشاء مكتب لتنسيق عودة الموظفين إلى مقاطعاتهم الأصلية.** فمن المشاكل الرئيسية التي تعرّض إعادة بناء مناطق الصراع فرار الموظفين منها، ومن بينهم مدربو المدارس. ففي سولاويسي الشمالية كان العديد من الموظفين الذي يتّمون أصلاً إلى مالوكو الشمالية يرغبون في العودة عندما توقف القتال، ولكن حال بينهم وبين ذلك ضرورة العثور على وظائف وتعامل مع الإجراءات الرسمية المعقدة. ومن هنا فإن مكتب التنسيق يمكن أن يسهل هذه الإجراءات التي تخلّف انتقال النازحين، وعندئذ سيكون على رؤساء الأحياء في المناطق التي بدأت تتعافى من الصراع تقديم قوائم بالشواغر الوظيفية لإعلانها في مخيمات النزوح والمكاتب الحكومية.

**٥. عند بناء موقع لإعادة توطين النازحين الداخليين، يجب أن تتضمن بيوتاً للفئات المغوزة من أهالي المجتمعات المضيفة ويبقى وضع توجيهات عامة واضحة وصارمة بشأن من يحق لهم الانتفاع بها.** (وهذه السياسة هي سياسة معتمدة فعلاً في سياسة مشروعات الهجرة العابرة للحدود). فعند بناء المساكن الجديدة يجب على الحكومة أن تضع توجيهات عامة تحدد المستحقين للإسكان المجاني ووضع التسكين (سواء أكان النازحون الداخليون سينتملوكون المساكن أم سيكون لهم حق «الاستخدام»). ويجب تطبيق هذه التوجيهات على نحو يتسم بالاتساق والشفافية.

**٦. ضمان رفع مستوى التنسيق بين حكومات الأقاليم.** في حالة مقاطعة سولاويسي الشمالية لم يكن هناك أصلاً إلا تسيير محدود بين حكومات الأقاليم، الأمر الذي أدى إلى انتشار الفوضى. فبدأت القوارب المحملة بالنازحين الداخليين العائدين تصل إلى مالوكو الشمالية بدون سابق إنذار، مما فرض على المجتمعات المحلية التي تتعامل أصلاً مع آلاف النازحين الداخليين ضرورة إيجاد المسكن والمعونات للمزيد منهم.

**٧. عدم التركيز على النازحين الداخليين الذي يعيشون في المخيمات واستبعاد من يعيشون خارجها.** تعقد الإدارات الحكومية والمنظمات غير الحكومية (المحلية والدولية) اعتقاداً خطأً مفاده أن من يعيشون خارج المخيمات يعيشون خارجها لأن أحواهم المالية أفضل من سكان المخيمات، دون الأخذ في الاعتبار بالدور الذي يلعبه تاريخ وصول النازحين الداخليين. فقد جاءت الدفعات الأولى من النازحين الداخليين من مالوكو الشمالية من المناطق الحضرية،

نازح داخلي من مالوكو الشمالية يصعد على متن قارب العودة إلى داره من سولاويسي الشمالية، وهو يحمل أغذية معلبة من المعونات التي تقدمها الحكومة.

# متى ينتهي النزوح؟ تجربة جنوب القوقاز

بقلم: ماركو بورسوفي

الذي تسجن فيه في أغلب الأحيان، لتحظره بالاعتراف والدعم اللائق بها.

وقد تعرضت هذه العملية في كل من أذربيجان وغورجيا لصعوبات، لكنها بینت حتى الآن أنه يوجد بدیل لمعاملة النازحين الداخلين على أنهم مجرد مستقبلين للمعونات الإنسانية. وفيحقيقة الأمر أثنا إدا كانت تستطيع أن تستمد درسا من هذه التجربة، فهو ضرورة تصفیة برامج المساعدات الإنسانية في مرحلة مبكرة لمساعدة النازحين الداخلين على المشاركة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة في التنمية الوطنية في بلدانهم، مع ضمان توفير المساعدة دائماً لمن لا يزالون بحاجة إليها. فإذا حدث ذلك فسوف تقل درجة اعتماد النازحين على المعونات، وسيجدوا بالإمكان توجيه الدعم الحكومي والمعونات المقدمة من الجهات المانحة للاستفادة بها بطرق أكثر فعالية وشفافية. وتوفّر عملية إعداد الاستراتيجيات الالزامية لتخفيض حدة الفقر في كلا البلدين الفرصة للحكومتين للنظر إلى تجربة النازحين الداخليين باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من الجهود الرامية إلى تحسين ظروف المعيشة لجميع المواطنين. ويلاحظ أن الجهود الدولية للدفاع عن حقوق النازحين الداخليين، خصوصاً المبادئ التوجيهية، توجه تفكير الحكومتين والجهات المانحة إلى هذا النهج نفسه.

إن تجربة منطقة جنوب القوقاز تبين أن النزوح عندما يحدث على نطاق واسع فمن الضروري ألا يكتفى المجتمع الدولي والحكومات بتقديم المساعدات الطارئة، ولكن يجب البدء فوراً في إدراج المساعدات المخصصة للنازحين الداخليين في خطط التنمية الحالية والمستقبلية. وبهذه الطريقة يمكن تقليل درجة الاعتماد على المعونات إلى أدنى حد ويجد النازحون الداخليون أمامهم فرصاً أفضل للتعامل مع محنتهم يقدر أكبر من الاعفاء الذاتي وبطريقة أكثر كرامة ودواناً.

ماركوس بورسوفي يعمل حالياً منسقاً مقيناً تابعاً للأمم المتحدة وممثلاً مقيناً لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في أذربيجان. وكان قد شغل المنصب نفسه في جورجيا فيما بين عامي ١٩٩٦ و٢٠٠١.

البريد الإلكتروني:  
Marco.Borsotti@undp.org

١ دار الصراع في أذربيجان للسيطرة على إقليم ناجورنو كاراباخ، بينما دارت الصراعات في جورجيا للسيطرة على أبخازيا وتشينيفالي.

٢ انظر تأدية البيانات الدولية الخاصة بالنازحين الداخليين على موقع [www.idpproject.org](http://www.idpproject.org)

بدرجة ملحوظة بالمقارنة ببقية السكان المحليين، ولكن نتيجة للقيود المفروضة على ممارسة حقوقهم، مثل فرصة الانتقام بالأراضي الزراعية والانتقام بالاتّمام، فإن الحد من الفقر أمر أشد صعوبة في حالة النازحين الداخلين. وتمر الحكومة الآن بمراحل مختلفة من إعداد الاستراتيجيات المتكاملة لتعزيز التنمية الاقتصادية لخفض مستوى الفقر إلى النصف وذلك بمساعدة المجتمع الدولي.

وقد بذلت جهود في أذربيجان وغورجيا لتحويل النازحين الداخليين من «باء» على ميزانية الدولة إلى أدوات فاعلة في العملية التنموية. فيبدون إنكاراً حقهم في العودة، يجب إلا يحرم النازحون الداخليون من فرصة بناء حياة مريحة وكريمة لأنفسهم في المكان الذي نزحوا إليه. وفتح التعميم هو دعم الافتقاء الذاتي عن طريق تهيئة الفرصة للنازحين الداخليين للحصول على الوظائف والأراضي والمأوى المناسب والرعاية الصحية والتعليم والاتّمام وخدمات البنية الأساسية. ومن

الضروري الاعتراف بأن النازحين الداخليين لهم نفس الحقوق ومن ثم يجب أن يتمتعوا بنفس الفرص المتاحة لجميع المواطنين الآخرين. وتعمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامجهما الدولي في كل من باكو وتبيليسي على تعزيز هذه الفكرة، حيث تمكنت هذه المنظمات من الحصول على موافقة الحكومة ودعم الجهات المانحة في هذا الصدد، فتم إنشاء صناديق ائتمان لتمويل المبادرات النابعة من النازحين الداخليين أنفسهم لإقامة مشاريع ابتكارية معدة لخلق فرص العمل وتحسين ظروف المعيشة ومساعدة النازحين الداخليين على الخروج من الشدائد. ومن المنتظر أن تؤدي هذه المشروعات إلى تسهيل اندماج النازحين الداخليين في المجتمعات المضيفة وتحقيق النفع لهذه المجتمعات بصفة عامة.

وقد تحقق التكامل بين هذه المناهج في كلا البلدين في صورة برامج حكومية تهدف إلى تعزيز التنمية الاقتصادية في إطار استراتيجيات شاملة تعرف باحتياجات النازحين الداخليين الذين يقدّر تمثيلهم على الإسهام في الاقتصاد الوطني. ويلاحظ أن النازحين الداخليين عندما يزيد اعتمادهم على أنفسهم يقل العبه الذي يمثلونه سواء في أثناء مرحلة النزوح أو عندما يتمكنون في آخر الأمر من العودة إلى ديارهم الأصلية. وفي هذه الأثناء تخرج مساهمات النازحين الداخليين في تمية بلادهم من دائرة الاقتصاد الخفي أو الموازي،

**بعد** حصول جمهوريتي أذربيجان وجورجيا الواقعتين في جنوب القوقاز على الاستقلال عقب تفكك الاتحاد السوفييتي شهدت الجمهوريتان فترة تحول عصيبة اتسمت بفجر الصراعات العرقية الداخلية والخارجية<sup>١</sup> التي أجبرت أكثر من ١,٤٤ مليون شخص على هجر ديارهم.<sup>٢</sup> وأصبح معظم هؤلاء المضارعين نازحين داخليين، بينما تحول البعض منهم إلى لاجئين عبرتهم الحدود المعترف بها دولياً. وفي عام ١٩٩٤ كان القتال قد توقف كله تقريباً في سياق هذه الصراعات، باستثناء وقوع حوادث متفرقة لخرق اتفاقيات وقف إطلاق النار، واستئناف القتال بين الميليشيات مرتبين لفترة وجizaً، وقد أدت الصراعات إلى تدمير البنية الأساسية وإزهاق الأرواح ونزوح غالبية السكان القاطنين في هذه البقاع التي أضيرت من الحرب حيث اضطر سكانها إلى ترك ديارهم بسبب انتقاماتهم العرقية. ولم تتجدد حتى الآن الجهود المبذولة بمساعدة المجتمع الدولي لإيجاد حلول دائمة وإحلال السلام في البلدين.

وهناك بعض الاعتبارات الهامة التي تشترك فيها كل هذه الصراعات. فالحكومة في كلا البلدين تقدم الدعم لسكانها النازحين بالداخل بتوفير المساعدات النقدية والعينية، إلا أن هذا الدعم حتى لو كان يمثل عبئاً على ميزانية الدولة فإنه لا يزال غير كافٍ لتهيئة ظروف المعيشة الكريمة للنازحين الداخليين. وتعتبر عودة النازحين الداخليين إلى أماكنهم الأصلية عنصراً أساسياً في مفاوضات السلام حيث أن حق العودة يكفله المجتمع الدولي باعتباره أحد المبادئ الالزامية لإيجاد حل لهذه الصراعات، إلا أن تسويات السلام الخاصة بهذه الصراعات لا زالت بعيدة المنال ولا يوجد اتفاق سياسي دولي في الآراء على استخدام القوة في حالة الضرورة كما حدث في حالة كوسوفا، ضمناً لحق العودة وفرض قرارات مجلس الأمن. ومن الصعب تقييم آفاق العودة المبكرة الآن، ولكن يبدو أنها لا تبشر بخير في المدى القريب. ونتيجة لذلك فالنازحون الداخليون يعتبرون إلى حد ما رهائن الأوضاع التي يعيشون فيها لأن زعماءهم السياسيين يعتبرونهم أدوات للفتاوض على السلام. وبالإضافة إلى ذلك، فالنازحون الداخليون لا يستطيعون الاستفادة من نفس الحقوق التي يتمتع بها مواطنون الآخرون مثل حق التصويت في الانتخابات المحلية.

ويعيش معظم السكان في كلا البلدين تحت خط الفقر. وقد كشفت بعض المسح المنسقة عن أن النازحين الداخليين ليسوا أكثر عرضة للفقر

# العراق: معضلات التخطيط للطوارئ

بقلم: كلير جراهام



WFP/Maarten Roest

وقت طويل والوجود المحدود للمنظمات غير الحكومية في العراق زاد من حدة التكهنات، التي تعد جزءاً من أي عملية تخطيط للطوارئ، حيث طرحت الوكالات سيناريوهات متعددة وحاولت طرح الطرق المناسبة للتعامل معها. ويلاحظ أن غياب الآراء الثاقبة التي يمكن أن تطرحها المنظمات المحلية غير الحكومية والقيود السياسية على التخطيط الداخلي في العراق يؤديان معاً إلى عرقلة عملية وضع هذه الخطط. وتشير المعلومات المتاحة إلى أن هناك بواعث خطيرة للقلق بشأن تأثير الصراع على السكان الذين استبد بهم الضعف والذين يزرون أصلاً تحت نير عقد من الحرب وأثني عشر عاماً من العقوبات ويعتمدون إلى حد كبير على حصص الغذاء التي تأتي في إطار برنامج النفط مقابل الغذاء.

وعلى العكس من ذلك نجد أن التفاوت في سيناريوهات التزوح لا ينفي إلا في التعبير عن مجمل الصعوبات التي لا يمكن تخطيها. ففي منتصف فبراير/شباط طرح نائب الأمين العام للشؤون الإنسانية سيناريو «الحالة الوسطى» الذي يقضي بأن مليونين من الناس قد يتعرضون للتزوح الداخلي، مع احتمال خروج ما يتراوح بين ٦٠٠ ألف و٤٥٠ مليون شخص من العراق. وفي بداية الحرب ساد الافتراض بأن معظم سكان العراق البالغ عددهم ٢٥ مليوناً عندهم من المؤمن ما يكفيهم لمدة ستة أسابيع على الأقل وأنهم لن يبرحوا ديارهم لو سمح لهم الظروف الأمنية بالبقاء.

**تمثل أزمة العراق نموذجاً للمعضلات الكامنة في عملية التخطيط للطوارئ التي تواجه مجتمع الوكالات الإنسانية اليوم.**

خطة على المستوى المحلي أو غيره لن تفهم خطأ على أنها نذير بوقوع طارئ ما. ومع اتساع الشائعات حرست الأمم المتحدة على التأكيد على أن التخطيط للطوارئ أمر متعارف عليه، وليس إجراء استثنائياً، وأنه لا يمكن بناء أي تنبؤات على أساس مضمون تقاريرها المقدمة إلى الحكومات أو توقيتها.

ويلاحظ أن لكل وكالة من الوكالات الإنسانية واجب تخططي. وعندما تطول فترة التحضير لوضع الإمدادات والاستعدادات المادية على أرض الواقع، فإن ضرورة التخطيط تتبع أيضاً من الاعتبارات العملية، وهذا درس تعلمناه من التجارب المريرة. ففي حرب الخليج عام ١٩٩١، كانت أعداد اللاجئين الذين فروا من الحملة الجوية التي تزعمتها الولايات المتحدة أقل بكثير من التنبؤات، إلا أن أحداً لم يتوقع ذلك الخروج الجماعي الذي أعقب سحق حركات التمرد التالية في العراق. وفي ربيع عام ١٩٩١، كان أكثر من ٥٠٠ عراقي يموتون كل يوم بتأثير إقامتهم في العراء ومن جراء الجوع والمرض في المناطق الحدودية النائية في تركيا وإيران. بسبب الظروف الجوية والصعوبات التي تكتف وصول وكالات الإغاثة والسلطات والجهات المانحة إليهم وعدم استعدادها للتعامل مع هذه الظروف. ولما كانت الأمم المتحدة تضع في اعتبارها أن المجتمع الدولي لا يتسامح مع من يؤخذون بفتنه، فقد شرعت في التخطيط لمواجهة الطوارئ في العراق في وقت مبكر وهو فبراير/شباط ٢٠٠٢، وبدأت في إرسال الإمدادات مسبقاً مع قرب نهاية العام.<sup>١</sup>

**التخطيط في جو تكتنفه الشكوك**

أدت الأحداث التي أفرزت الأزمة الحالية - والتعقيدات الإضافية الخاصة بالمسألة الكردية والزعيم بوجود أسلحة نووية وكيمائية وببيولوجية وتأثير تواصل العقوبات الاقتصادية - إلى حالة غير مسبوقة من الشكوك، فوضع العراق كدولة منبوذة منذ

**تطرح** هذه المقالة السؤال التالي: إذا كان التخطيط للطوارئ أمراً متعارضاً عليه وواجبه أصيلاً من واجبات الوكالات الإنسانية فما هي مصادر التوتر الذي شاب الإعداد لمواجهة أزمة العراق، وما هي دلالات ذلك بالنسبة لأي استجابة فعالة في هذا الصدد؟

## المشاركة في أزمة مثيرة للخلاف

على الرغم من أن التخطيط للطوارئ يجب أن يكون جزءاً لا يتجزأ من عمل أي وكالة من وكالات المساعدات الإنسانية، فإن القضية الرئيسية التي واجهت المخططين للوضع في العراق كانت هي الضغوط الرامية إلى عدم عمان بالازدحام. المشاركة بصورة صريحة، فعلى العكس من العرب في أفغانستان، لم يكن هناك إلا قدر محدود من التأييد للقيام بضررية عسكرية وقائية بزعامة الولايات المتحدة، وأدت النداءات التي قدمت إلى الأمم المتحدة إلى نشوب نزاعات دولية مريرة. فإلى جانب رغبة الأمم المتحدة في الحفاظ على ثقة المجتمع الدولي في إجراءات التفتيش على الأسلحة وثقته في مجلس الأمن، كان من اللازم عليها أن تحافظ على الحوار مع الحكومة العراقية، وأن تتجنب إثارة أي تكهنات بأنها عازمة على قبول الحرب.

وكان على برامج الأمم المتحدة الخاصة بالمساعدات الإنسانية أن تعمل وفقاً لهذه القيود. كما كانت هناك قيود أخرى تمنع من استمرار العمليات الجارية في العراق والمنطقة المحاطة به، فقد كانت الحكومة الكويتية على سبيل المثال تشعر بالقلق من أن الحديث عن الاستعدادات سيمثل عامل جذب للأشخاص الذين يتحملون أن يتحولوا إلى لاجئين. ولذلك لم تكن وكالات المعونات الإنسانية الموجودة في الكويت ترغب في الكشف عن أي تفاصيل عن خططها خوفاً من إثارة استياء السلطات. وإذا كان الخوف من إشعال فتيل حركات اللاجئين قد ينبع من سوء فهم خطط الطوارئ، فإن مجلس مساعدة اللاجئين العراقيين الذي يقع مقره في المملكة المتحدة أفاد عن تردد شائعات تقول بأن الإمدادات الموجودة على الحدود الكويتية مؤشر يدل على الاتجاه الذي سيتحرك فيه الناس. ومن ثم ظهر التساؤل السياسي عن الكيفية التي نضمن بها أن أي

برامج لإعادة التوطين إلى جانب تدبير التمويل اللازم. وعلى الرغم من أن ترکيا، وقعت على اتفاقية ١٩٥١ الخاصة باللاجئين، فإنها الدولة الوحيدة في العالم التي تطبق ما تسميه «بالمزيد الجغرافي» الذي لا يسمح إلا بقبول طالبي اللجوء الأوروبيين فقط. معنى ذلك أن العراقيين في تركيا يمكن أن يحصلوا على حماية مؤقتة فحسب، ويجب إعادة توطينهم في بلد آخر. أما الكويت ففيها أكثر من ثلاثة آلاف لاجئ عراقي من أيام الصراع السابق لا زالوا يسعون إلى هذا الخيار، وقد لخص رئيس جمعية الهلال الأحمر الكويتية الوضع الذي تواجهه وكالات المساعدات الإنسانية المحلية بقوله «إن ترك اللاجئين في المخيمات أمر غير إنساني، وتركهم يعيشون بين الأهالي أمر خطير».

ومن الأمور التي يمكن للمخطط أن يفترضها وهو مطمئن إليها أن العامل الأساسي في تحديد أي طارئ إنساني هو طول الحرب وشدةتها، لكننا نجد مرة أخرى أن خصوصيات الأزمة العراقية أدت إلى تفاقم الأخطار المحتملة. فهناك العديد من السيناريوهات التي ذكرت فيها وكالات الإغاثة، سواء الحكومية منها أو غير الحكومية، أنها لا تستطيع العمل وأنها ستضطر إلى سحب أطقمها الدولية. ونظراً للخلافات الطائفية في العراق والمسألة الكردية على وجه الخصوص، فإن الاضطراب الداخلي الناجم عن الهجوم العسكري قد يؤدي إلى حلحلة استقرار المنطقة بأكملها، كما ذكرت وكالات المعونة أنها ليست مهيأة

للعمل في ظروف  
الحرب  
الклиمية  
والبيولوجية.  
ومنذ

أكراد العراق النازحون  
يعودون إلى ديارهم عام  
١٩٩٤ بعد انتهاء الحرب  
الأولى مع العراق.

وقعت توقيعاً كاملاً على اتفاقية ١٩٥١ الخاصة باللاجئين. إلا أن سوريا كانت أول دولة تعلن رسمياً أنها سقبل لاجئين من العراق، وظللت لفترة من الوقت هي الدولة الوحيدة التي أعلنت ذلك. وفي فبراير/شباط، رفضت إيران خيار إيواء اللاجئين، وأثرت إقامة مخيمات انتقالية أو مخيمات داخل الأراضي العراقية. ووعدت بفتح الحدود ولكن على نطاق محدود جداً، بحيث يقتصر الدخول على المعرضين للخطر المادي». كما رضخ الأردن في فبراير/شباط لكن موقفه ظل متراجعاً، حيث تعهد بإبقاء حدوده مفتوحة، لكنه في الوقت نفسه أعلن أنه سيرد الآلاف من العراقيين «العاديين»، لي Herb فحسب بالعراقيين الميسورين الذين آتوا للأردن للعمل التجاري والاستثمار.

إن المسؤولية الأساسية عن رعاية اللاجئين تقع على عاتق حكومات البلدان المضيفة، لكن جيران العراق ما زالوا يكثرون أوضاعهم مع العواقب السياسية والاقتصادية لحرب الخليج عام ١٩٩١. فقد استقبلت إيران ١٣ مليون لاجئ، منهم ٢٠٠ ألف لا يزالون فيها، بالإضافة إلى أكثر من مليوني لاجئ أفغاني تتکلف إقامة الواحد منهم حوالي ٦٧٤ دولاراً في السنة، لا تقطي المعونات الدولية إلا ستة دولارات منها فقط. ولذلك فإن اقتحام جيران العراق بتقدیم الحماية الفعالة يتطلب التعهد بتقدیم دعم أوسع من جانب المجتمع الدولي. وفي حالة حدوث تدفق جماعي وطول فترة الصراع، فقد يستدعي ذلك وضع

ومما يزيد من تعقيد التخطيط لمواجهة النزوح مسألة العدد المتوقع للنازحين، والوجهة التي قد يقصدونها، ومعدل سرعة النزوح. وحتى بعد مرور عدة أيام على بدء الحملة العسكرية لم يكن من المعروف ما هي الوكالة الرئيسية التي ستكون معنية بالنزوح الداخلي. كما أن التقييمات الدقيقة لمدى الاحتياجات التي ستترجم عن أوضاع النزوح الداخلي لا يمكن أن تتم إذا أصبح وصول الوكالات إلى النازحين خطراً بسبب الصراع.

وفور عبور الحدود، يصبح النزوح ظهر من ذي قبل ويأخذ طابعاً سياسياً بدرجة أكبر. وقد اعتمدت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الأعداد الصغيرة المحتملة لللاجئين كأساس لتحركاتها، فمماضت في الإعداد في البلدان المجاورة من هذا المنطلق. وبعد الشاغل الأساسي لدى المفوضية هو إبقاء الحدود مفتوحة دائمة، إذ إن الوثائق التاريخية تؤكد على ضرورة إبقاء الحدود مفتوحة للدواعي الأمنية ولتوفير المأوى والمساعدات. فعندما فر حوالي ٤٠٠ ألف شخص من ألبان كوسوفاً في أول أسبوعين من حملة القصف الجوي التي شنتها حلف شمال الأطلسي في عام ١٩٩٩، تعرضت مقدونيا لانتقادات حادة لمنعها اللاجئين من الدخول إليها ومنعها وكالات الإغاثة من الوصول إليهم. وفي إحدى المرات ورد أن ٧٠ ألف شخص منتظرين على الحدود قد أصبحوا في عداد المفقودين، الأمر الذي أثار المخاوف من احتمال استخدامهم كدروع بشرية.

إن تعزيز مبدأ عدم الإرجاع القسري ومبدأ الوصول إلى المناطق التي يوجد بها النازحون واللاجئون كمبادرتين أساسيين يعد دائماً تحدياً دبلوماسياً لا ينتهي. وتعد إيران الجارة الوحيدة للعراق التي



أما بالنسبة لمجتمع الوكالات الإنسانية فإن الاستجابة الفعالة من جانبه تتطلب توافر موارد احتياطية، وهناك العديد من بواعث القلق الجادة التي تشير إلى أن الوكالات ربما تضطر لتحويل أموالها من الطوارئ الموجودة في أماكن أخرى لكي تتحقق الحد الأدنى المطلوب من الاستعداد. وقد تضطر وكالات الأمم المتحدة إلى الاقتراب من الاحتياطيات الداخلية وإلى تحويل التمويل من بعض الطوارئ الأخرى أو انتظار التمويل الجديد فحسب. وتواجه المنظمات غير الحكومية صعوبات مماثلة في مجال التمويل لعلها أن التمويل قد لا يكون متاحاً من أي مصدر حتى تقع الأزمة فعلاً.

### الدلائل المتعلقة بالاستجابة الفعالة

يطرح خطر الصراع في العراق العديد من المجاهيل أمام خبراء التخطيط للطوارئ. والشيء الوحيد المؤكد هو أن هذا الصراع يمكن أن يؤدي إلى تعقيم الطوارئ الإنسانية القائمة بالفعل، وقد تقطلت القدرة على الإعداد الكامل بسبب نقص المعلومات والتسيير والتمويل بالإضافة إلى خطر الحرب الكيماوية والبيولوجية، وأدت كل هذه الأمور أدت إلى تعقيد الفعالية المحمولة للإستجابات الإنسانية. إلا أن أشد القيود في هذا الصدد تمثل في شبكة التوترات السياسية المحيطة بالعراق.

والآن وبينما ينظر الجميع إلى تطورات الأزمة العراقية ليعرفوا من الذي صدق حده، فلا نرى ثمة استفادة تذكر من الأزمات الحادثة في أماكن أخرى، ولا نرى دعماً كافياً يقدم لها. وعلى الرغم من أن أي طارئ في المستقبل سيطرح مجموعة مختلفة من القيود والشكوك، فإن طبيعة الصراع في العراق والاستجابات الإنسانية له قد ينذر مخطط الطوارئ بتغيير الدور الذي تتظر وكالاتهم القيام به في الطوارئ المستقبلية، أما إلى أي حد يشعر المخططون بأن هذا الدور سيسمح لهم بالتحرك بصورة فعالة فتلك قضية أخرى.

**كلير جراهام مساعدة الإعلام العام بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بلندن.**

البريد الإلكتروني: graham@unhcr.ch

الآراء التي تحملها هذه المقالة تخص الكاتبة، والمناقشة المطروحة فيها تستند كلية إلى المعلومات المتاحة للعامة.

(١) لجنة التنمية الدولية بمجلس العموم، «إعداد للعواقب الإنسانية للعمل العسكري المحتل ضد العراق»، التقرير الرابع بدورة ٢٠٠٢، ج. ١، ص. ٨، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، «الموقف الطارئ في العراق - أزمة غير مؤكدة».

www.unhcr.ch

العسكرية. ففي أعقاب حرب الخليج عام ١٩٩١ كان العسكريون يقومون بتقديم الدعم اللوجستي للبحث وتوفير الأمان، ولكن دور القوات المسلحة في عمليات الإغاثة الإنسانية اتسع إلى حد كبير منذ ذلك الحين. وأدى الدور الرئيسي الذي قام به حلف شمال الأطلسي في حماية اللاجئين في كوسوفا إلى وضع الجهد العسكري والإنسانية على مفترق طرق على المستوى السياسي، ومنذ ذلك الحين ساد الاتجاه إلى إنشاء فرق المساعدات المعنية بالاستجابة للكوارث وإلحاقها بالقوات الأمريكية التي تعمل أصلاً في أفغانستان والقوات

### الافتراض بين مجال المساعدات الإنسانية والعمليات العسكرية في العراق

ومع التزايد المطرد للطابع السياسي في سياق الجهد الإنساني بدأ مجتمع الوكالات الإنسانية يطالب بتعظيم الدور القيادي للأمم المتحدة. والمعروف أن التحديات التي تظهر في هذا النظام العالمي المتغير تحديات شتى تتطلب مناقشتها في حد ذاتها. وقد تعكس دلالات التخطيط للطوارئ في العراق على مستويات الاستعداد، ففي بداية الصراع كانت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية مستعدة على ما يبدو، بينما تردد في مجتمع المنظمات غير الحكومية أنه يفترض إلى الموارد أو المعلومات اللازمة للإعداد لأى شيء إلا لسيناريو العملة السريعة المفتوحة الذي قبله الكثيرون على نطاق واسع. وعندما لم تأت الحملة العسكرية تحت غطاء الأمم المتحدة فقد أدى ذلك إلى تعديل النداءات الصادرة من مجتمع المنظمات غير الحكومية. وأعلنت لجنة الطوارئ لمواجهة الكوارث، التي تمثل ١٢ منظمة غير حكومية مقراها المملكة المتحدة، أنها لن تدير التمويل اللازم ولن تعمل إلا تحت راية الأمم المتحدة.

لكن الأمم المتحدة نفسها ظلت تعاني من نقص التمويل. ففي فبراير/شباط طابت المنظمة الدولية بتمويل قدره ١٢٣ مليون دولار لتجهيز تسعة وكالات، منها ٦٠ مليوناً من نصيب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لتفعيل تكاليف الخطط الخاصة بالمنطقة لمدة شهر بصفة مبدئية. وبعد أسبوع من بدء الحرب ومع ورود الأنباء عن قلة عدد اللاجئين لم تلتقط المفوضية إلا ٢٥ مليون دولار فقط، وكانت الولايات المتحدة هي أول دولة تعلن على الملاً عن تقديم التمويل للمفوضية لتنفيذ خططها الخاصة بالتعامل مع الطوارئ. ولم تكن البلدان المانحة من خارج التحالف لتسعي إلا بعد بدء الصراع وظهور طارئ محدق بها. أما معارضو الحرب فكانوا غير راغبين في تقديم التمويل على الإطلاق، فقد عارضت ألمانيا وفرنسا تمويل الاتحاد الأوروبي للأوضاع الإنسانية على أساس أن هذه مسؤولية قوة الاحتلال.

استخدام الغاز لإبادة المدنيين الأكراد في حلبجة عام ١٩٨٨ أعد السكان الأكراد ومجتمع الوكالات الإنسانية بعض الاحتياطات للوقاية من الهجمات المستقبلية، لكن لا الأكراد ولا الوكالات لديهم الموارد الكافية لتجاوز مرحلة التدريب البسيط وتخزين المؤن وإغلاق المباني بصفة مؤقتة وإجراء برامج التعليم الخاطفة. ففي أي من الحالتين ستظهر هناك مجموعة من المتغيرات غير المعروفة التي قد تؤدي إلى سيناريو تشعر فيه الوكالات الإنسانية أنها غير قادرة على العمل.

### الأزمة العراقية تعكس تحولاً آخر في الاتجاه نحو طمس الحد المخطط لعملها في المجال بين المساعدات الإنسانية والعمليات العسكرية

#### التخطيط في مجتمع الوكالات الإنسانية في أجواء مسحوونة سياسياً باطراد

في أعقاب صدور القرار ١٤٤١ اشتدت الدعوة لمزيد من الانفتاح التخططي على مستوى الأمم المتحدة والحكومات. وبلاحظ أن اختلاف الآراء حول طريقة فتح الحوار كان وما زال مؤشراً يعكس الفرق بين مؤيدي الحرب والمعارضين لها، بينما تقف الأمم المتحدة حائرة في الوسط بين الفريقين. ويشير أنصار السرية إلى الضرورات العسكرية، بينما يخشى معارضوها من تأثير القيود المفروضة على الاستجابات الفعالة على مستوى الوكالات ومن تأثير إعطاء المزيد من الحرية للعسكريين في سياق عمليات المساعدة الإنسانية.

وإذا كانت إمكانية استخدام القوة تحت مظلة الأمم المتحدة لا تزال قائمة فقد ظلت المنظمات غير الحكومية غير واثقة من دورها ومدى مقبولية هذا الدور وتوقيته. ومع تقديم التخطيط من مرحلة الطوارئ إلى مرحلة ما بعد الصراع تزايدت العبرة بشأن دور العاملين في الوكالات الإنسانية. ففي فبراير/شباط أفادت الأنباء بأن العسكريين الأمريكيين يخططون للقيام بجهود الإغاثة الإنسانية الأولية على أن يقوموا بعد ذلك بتسلیم المسؤوليات تدريجياً إلى الأمم المتحدة وغيرها من منظمات الإغاثة. وأعربت شبكة المنظمات غير الحكومية الأمريكية «إنتر أكشن» عن مخاوفها بشأن الدور القيادي المسند إلى العسكريين، بينما أشارت المنظمات غير الحكومية بالمملكة المتحدة إلى ما تشير عليه من مبادئ العبرة والنزاهة والاستقلال معرية عن عدم استعدادها للعمل في أماكن لا يقبل فيها السكان سلطات القوة المحتلة.

ومن الواضح أن الأزمة العراقية تعكس تحولاً آخر في الاتجاه نحو طمس الحد الفاصل بين مجال المساعدات الإنسانية والعمليات

# العنف المنزلي على الحدود بين تايلاند وبورما ودلائله المتصلة بحقوق الإنسان على المستوى الدولي

بعلم: كارولين لامبرت وشارون بيكرينج

باستجابات أكثر شمولاً من جانب زعماء القطاعات أو لجان المخيمات، مثل إشراك النساء في هيكل صنع القرار.

وأشارت إحدى النساء إلى أن الحكومة حتى لو فشلت في تنفيذ الالتزامات المنبثقة عن معايير حقوق الإنسان، فإن تعرف النساء على هذه الالتزامات يغير من الطريقة التي يتلقعن بها مع مجتمعهن المحلي:

يمكننا أيضاً أن نقارن بين ما يجب أن يفعله زعماء المجتمع المحلي وما يجب ألا يفعلوه، حتى نصل إلى فهم أفضل لما يجب أن تفعله الدولة للمرأة...

إن تحديد العنف المنزلي باعتباره انتهاكاً لحقوق الإنسان يمكن من العمل الفردي والجماعي ويسهم في القضاء على ممارسة هذا العنف، إذ لم يعد ذلك متوقفاً على قيام المرأة وحدها بالرد بصفتها الفردية.

## العنف المنزلي في القانون الدولي

يرتبط العنف المنزلي بعلاقة غير مستقرة بقانون حقوق الإنسان الدولي. فطوال عقد التسعينيات الماضي كانت داعيات حقوق المرأة ينادين بأعلى صوت بأن العنف ضد المرأة انتهاك لحقوق الإنسان، بينما كان اللاعونيون السياسيون في الأمم المتحدة أقل قناعة بذلك. ويلاحظ أن إعلان القضاء على العنف ضد المرأة الصادر عام ١٩٩٣ تعدد عدم تسمية العنف ضد المرأة انتهاكاً لحقوق الإنسان، مؤثراً تبيان سلسلة من الحقوق التي تتاثر تأثيراً فادحاً بهذا العنف<sup>٢</sup>. ومنذ وقت قريب صدرت وثيقة نتائج مؤتمر بكين التي وصفت العنف ضد المرأة بأنه «قضية» من قضايا حقوق الإنسان، واقررت بأن العنف الذي يرتكب ضد المرأة على يد الجهات التابعة للدولة يعتبر انتهاكاً لحقوق الإنسان<sup>٣</sup>. إلا أن المفاوضين قاوموا الرأي القائل بأن الدولة مسؤولة عن ضمان حقوق الإنسان لكل الأفراد في الأراضي التابعة لها. وتطلب هذه الفكرة - «الحيطة الواجبة» - من الدولة اتخاذ خطوات ملموسة لاحترام الالتزامات

تركز هذه المقالة على العنف المنزلي الذي تتعرض له النساء اللاتي يعيشن في المخيمات، وتلقي بالضوء على قدرة معايير حقوق الإنسان على تغيير حياة المرأة وكذلك على القيود المرتبطة بهذه المعايير.

يؤدي بها التعريف بحقوق الإنسان والحديث عنها إلى زيادة ثقتهن للحديث عن السلوكات التي يعتبرنها ظالمة أو جائرة:

سأقول لك ما هو الغلط وما الذي ليس بصواب، وأنت تعرفون أنكم تستطيعون التعبير عن الصواب وأن حقوقكم انتهكت.

إن التعرف على حقوق الإنسان والاعتراف بأن المرأة لها هذه الحقوق يمثل تحدياً للطريقة التي يفكرون بها النساء والرجال في المخيمات في مسألة العنف المنزلي:

عندنا مثلاً في المخيم بعض الحالات من العنف المنزلي... في البداية كان نظن أن المرأة سيئة الطبع، ولذلك يجب أن يضربي الزوج كما ي يحدث. أما الآن فقد بدأت آراؤنا تتغير.

لقد تزايد الوعي بمعدل حدوث ظاهرة العنف المنزلي، ووضعت المنظمات النسائية هذا الموضوع على مائدة الحوار الصريح، وأصبح من الممكن اتباع بعض الاستراتيجيات الأخرى مثل إنشاء أكواخ مخصصة في المخيم يمكن أن تقصده النساء اللاتي يعجنن إلى الفرار من العنف. وقد أكدت النساء على وجه الخصوص على أهمية وجود التنظيمات النسائية بشكل مادي ملحوظ في المخيمات وقدرتها على مساعدة النساء على التحدث مع أزواجهن عن سبب سوء سلوكيهن:

أنهم يستدعون الزوج والزوجة ويشرحون لهم أنه يجب عدم اللجوء إلى الضرب بهذا الشكل، فتحنن بشر، والإنسان يجب ألا يؤذى إنساناً مثله.

كما بدأت المنظمات النسائية تطالب

**فقد يعيشن في المخيمات الالاتي** بدأت النساء البورميات اللاتي امتداد الحدود بين بورما وتايلاند في الاحتكاك بصورة مطردة بمفهوم حقوق الإنسان التي يفترض أن تتمتع بها المرأة وممارسة هذه الحقوق. ويعتبر التعريف بالحقوق عنصراً مهمّاً لكثير من النساء في سياق عملية الإقرار بتجارب الظلم والحصول على التعويض والانتصاف أو الحماية من الانتهاك. ولكن بينما نشهد ارتفاعاً في مستويات الوعي، فإن آثار هذا التغيير على النساء أنفسهن تبقى محدودة، بل إننا لمسنا لدى النساء اللاتي تحدثنا إليهن إيماناً بأن تبني الإطار القائم على حقوق الإنسان يمكن أن يؤدي النساء بأأن يجعلهن عرضة لسخط الأسرة والمجتمع. وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً لأن المرأة لا تتمتع بوضع قانوني في دولة تايلاند، فإن اعتماد آليات حقوق الإنسان بصفة أولية على الدولة القومية لإعمال حقوق الإنسان يقلل كثيراً من قيمتها كأدلة للتعويض والإنصاف أو كأدلة للحماية.

## العنف المنزلي في المخيمات

وأشارت كثیرات من النساء اللاتي تحدثنا إليهن إلى ظاهرة العنف المنزلي ضد المرأة في المخيمات باعتبارها قضية تبعث على القلق الشديد.<sup>٤</sup> فمع ترسخ دعائم المنظمات النسائية وارتفاع عدد النساء اللاتي ينخرطن في الدعوة لحقوق المرأة في مجتمع المخيمات بدأت هذه المحاولات تحاول وضع سلسلة متعددة الجوانب من الإجراءات الموجهة إلى التعامل مع العنف المنزلي، من خلال إشراك الأفراد ولجان المخيمات.

فعلى المستوى الفردي ناقشت العديد من النساء اللاتي تحدثنا إليهن الطرق التي يمكن

التمييز ضد المرأة أكدت بعض النساء البورميات على إحباطهن بسبب عدم القدرة على التعامل مع إجراءات لجان المخيمات أو عجز تلك اللجان عن التحرك.

وتتمتع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بوضع المراقب في ١٤ مخيماً على طول الحدود، ومن النقاط المهمة التالية في سياق بحثنا دراسة السبيل التي تشارك بها المفوضية في التعامل مع هذه القضايا. وقد تحدثت امرأة تعيش في أحد المخيمات وشاركت في التقطيمات النسائية عن الصعوبات التي تواجه المرأة في وضع موضوع العنف المنزلي في دائرة اهتمام الوكالات الخارجية، ومن بينها مفوضية شؤون اللاجئين، مشيرة إلى مجيء المفوضية والمنظمات غير الحكومية إلى المخيم للتحدث مع لجان المخيم فقط، وليس مع النساء اللاتي يعيشن فيه.

### خاتمة

أدت مناقشة حقوق الإنسان الدولية إلى عدد من المكاسب للنساء اللاتي يعيشن في المخيمات على الحدود بين تايلاند وبورما، خصوصاً فيما يتعلق بزيادة دور المرأة الفعال على المستوى الفردي والجماعي. إلا أن هذه المكاسب تتعرض لتحديات جمة بسبب عدم وجود المسؤلية من جانب الدولة. وهذا ما يفرض على المنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة ضرورة القيام بدور أكبر وأوضح فيما يتصل بقضايا العنف المنزلي، ويجعل من الضروري أن تصبح مسؤولة بقدر أكبر عن المخيمات ومستويات العنف المنزلي فيها.

**كارولين لامبرت، قسم العلوم الجنائية**  
بجامعة ملبورن في أستراليا.  
**البريد الإلكتروني:**  
clambert@optusnet.com.au

**شارون بيكرينج محاضرة في العدالة الجنائية والعلوم الجنائية بجامعة موناش في أستراليا. البريد الإلكتروني:**  
Sharon.pickering@arts.monash.edu.au

١ أشارت النساء أيضاً إلى العنف الجنسي الذي يرتكبه عملاء مجلس الدولة لاستعادة القانون والنظام/مجلس الدولة للسلام والتنمية ضد النساء غير المسجلات اللاتي يعيشن ويعملن في تايلاند.

٢ إعلان القضاء على العنف ضد المرأة. وثيقة الأمم المتحدة رقم Res/48/104، A/Res/48/22، فبراير/شباط ١٩٩٤.

٣ تقرير اللجنة الخاصة من مجلـم الدورة الخامسة الثانية والعشرين للجمعية العامة عام ٢٠٠٠، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/S-23/10/Rev.1، الفقرة ١٣.

٤ المرجع السابق، ٣٠.

٥ تقريرظل هو الرؤية البديلة التي تقدمها المنظمات غير الحكومية عن أداء البلد في إطار اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة.

للمزيد من العنف أو الضائقة الاقتصادية أو الرفض الاجتماعي:

ربما تكون بعض القيادات النسائية أقدر على إثبات ذاتهن، وستطعن مناقشة هذه الأشياء مع أزواجهن، ولكنهن يمكنهن بإخبار الزوج. أما القيام بعمل للتصدي لها فلا أرى أنه أمر ممكن حتى الآن.

إن التحدي الماثل أمام المرأة هو أن آراء أزواجهن غالباً ما تعكس الآراء السائدة في المجتمع بأن العنف المنزلي مسألة خاصة بين أفراد الأسرة. وإذا كانت المطالبة باتخاذ إجراءات لتغيير هذه المواقف تعد التزاماً في إطار اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة وخطة العمل المنشقة عنها، فإنه من الصعب جداً على النساء اللاتي يعيشن على امتداد الحدود التایيلاندية البوربية أن يعرفن ما هي الدولة التي تحمل المسؤولية. فقد وقعت كل من بورما وتايلاند على اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة التي تطالب الدول الأطراف باتخاذ ما يلزم من تدابير القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة، ومنها العنف. ولكن يكاد يكون من المستحيل مساعدة السلطات في بورما، حيث أن معظم داعيات حقوق المرأة على امتداد الحدود لا يعرّفن بالعصبة العسكرية في بورما كحكومة شرعية، أما حكومة تايلاند ففترضن قيوداً صارمة على الأفراد الذين يعيشون في مخيمات اللاجئين، وهناك علاقة عدوانية بين مسؤولي الشرطة المحليين والمقيمين في المخيمات. وقد أبلغت بعض نساء المخيمات والعاملات المهاجرات عن ارتکاب بعض المسؤولين التایيلانديين عن تنفيذ القانون أعمال عنف ضدهن، وتقول رابطة المرأة في بورما بأن هذا العنف غالباً ما يُغضّن الطرف عنه. وهكذا بينما يفترض أن تشمل نصوص اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة كل من يعيشون في منطقة ما، فإن المرأة في واقع الحال تواجه صعوبات جمة في الاتصال بأجهزة الدولة التایيلاندية.

وبدلاً من الجهاز الرسمي للدولة تضطلع لجان المخيمات بدور الدولة بحكم الأمر الواقع - وهو ما يتبدى بصورة واضحة في توزيع المواد الغذائية والرعاية الصحية وتوفير الخدمات التعليمية. وقد أشارت نساء كثيرات إلى أن لجان المخيمات، التي يهيمن عليها الرجال غالباً، لا تأخذ مسألة العنف المنزلي على محمل الجد. فإذا كانت النساء تذهب أحياناً إلى لجان المخيمات لمناقشة حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة فإن الأجهزة القانونية الرسمية المنشقة عن نظام معاهدات حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة تقصر في التعامل مع أكثر الكيانات التنظيمية تأثيراً في حياة المرأة. ولذلك عند إعداد تقريرظل المقدمة إلى لجنة القضاء على

المتعلقة بحقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذها، ومن ثم فإن أي عمل من أعمال العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف المنزلي، يمثل انتهاكاً لحقوق الإنسان إذا لم تتفق الدولة البرامج والتشريعات التي تعمل على القضاء على العنف المنزلي في المجتمع.

والمسئولة المحورية موضوع النزاع في هذا السياق هي التكليف المختلف في إطار قانون حقوق الإنسان للأفعال التي ترتكبها الجهات التابعة للدولة أو غير التابعة لها. إذ يستند قانون حقوق الإنسان على مسؤولية الدولة من حيث أن إعمال حقوق الإنسان والتوعيـض والإنصاف في حالة انتهاكـها يتم من خلال آليـات الدولة. ولذلك بينما تم الاعتراف بوجود جوانب المتعلقة بال النوع (أي كون المرأة ذكـراً أم أنثـى) في العنـف الذي تـرعاـه الدولة ضد المرأة (ومـثال ذلك الاعـتراف بالإـقرارـانـ بأن الاغـتصـابـ جـريـمةـ منـ جـرـائمـ الـحـربـ فيـ القـانـونـ الإـنسـانـيـ الدـولـيـ)، فإنـ قضـيةـ العنـفـ الذي تـرـتكـبـهـ الجـهـاتـ غـيرـ التـابـعـةـ لـلـدـولـةـ يـقـيـ محلـ خـلـافـ. وـعـلـىـ المـسـتـوىـ القـانـونـيـ،ـ أـوضـحـتـ لـجـنـةـ القـضـاءـ عـلـىـ التـميـزـ ضدـ المـرأـةـ بـجـلـاءـ طـبـيـعـةـ الـالـزـامـاتـ القـانـونـيـةـ الـواـقـعـةـ عـلـىـ الدـولـاـتـ الـأـطـرـافـ فـيـماـ يـتـعلـقـ بـالـقـضـاءـ عـلـىـ العنـفـ ضدـ المـرأـةـ،ـ إذـ تـقرـ اللـجـنـةـ بـأنـ العنـفـ ضدـ المـرأـةـ شـكـلـ منـ أـشـكـالـ التـميـزـ وأنـ الدـولـاـتـ الـأـطـرـافـ فيـ اـقـتـافـيـةـ الـقـضـاءـ عـلـىـ التـميـزـ ضدـ المـرأـةـ مـلـزـمـةـ بـنـاءـ علىـ ذـلـكـ الـقـضـاءـ عـلـىـ العنـفـ ضدـ المـ المرأـةـ فيـ إـطـارـ وـاجـبـاتـ الـقـانـونـيـةـ المـنـبـثـقـةـ عـنـ الـعـاهـدـةـ.

### القيود

لا يزال التركيز على مركـبةـ الدـولـةـ عـاـقاـلاـ كـبـيراـ أـمامـ استـخدـامـ حقـوقـ الإنسـانـ،ـ خـصـوصـاـ فـيـماـ يـتـعلـقـ بـالـعنـفـ المنـزـليـ لـلـنسـاءـ فيـ كـلـ مـكـانـ حولـ الـعـالـمـ،ـ لـكـنـ هـذـهـ التـقـضـيـةـ تـأـخـذـ صـورـةـ أـكـثـرـ تـعـقـيدـاـ فيـ حـالـةـ النـسـاءـ الـلـاتـيـ يـعـشـنـ عـلـىـ الـعـدـودـ بـيـنـ تـايـلـانـدـ وـبـورـماـ.

ويرتكـبـ العنـفـ المنـزـليـ حولـ الـعـالـمـ عـلـىـ يـدـ الفـردـ بـدـرـجـاتـ مـقـاـوـةـ مـنـ الشـجـبـ الـاجـتمـاعـيـ أوـ منـ جـانـبـ الدـولـةـ.ـ وـلـكـنـ فـيـ إـطـارـ حقـوقـ الإنسـانـ فإنـ الـكـيـانـ الـوحـيدـ الـذـيـ عـلـىـهـ مـسـؤـولـيـةـ وـاضـحـةـ فـيـماـ يـتـعلـقـ بـانتـهاـكـاتـ حقـوقـ الإنسـانـ هوـ الدـولـةـ،ـ وـمـنـ ثـمـ فـيـانـ المـرأـةـ قدـ تـمـتـ بـقـدرـ ماـ مـنـ السـلـطـةـ الشـخـصـيـةـ،ـ بـيـنـماـ تـنـلـعـ مـعـتـمـدةـ عـلـىـ تـقـبـلـ المـجـتمـعـ عـلـىـ نـطـاقـ وـاسـعـ لـفـكـرـةـ الـمـساـواـةـ بـيـنـ الـرـجـلـ وـالـمـرأـةـ وـتسـاوـيـهـماـ فـيـ الـحـقـقـ فـيـ إـعـمالـ حقـوقـ الإنسـانـ.

وحتـىـ عـنـدـمـ تـمـكـنـ المـرأـةـ مـنـ إـثـارـ قـضـاياـ حقـوقـ الإنسـانـ مـعـ زـوـجـهـاـ،ـ فـقـدـ يـرـضـهـاـ الـزـوـجـ وـعـنـدـئـذـ لـاـ يـصـبـحـ أـمـامـ المـرأـةـ مـنـ مـلـجاـ تـلـجـأـ إـلـيـهـ،ـ خـصـوصـاـ إـذـ كـانـتـ تـخـشـيـ التـعـرـضـ

# لاجئو المدن في موريتانيا

بقلم: شان ليندستروم

## الحصول على فرص العمل

على الرغم من التزام موريتانيا بموجب المادة ١٧ من اتفاقية جنيف ١٩٥١ بمنع اللاجئين المعترف بهم حق العمل، فلم نجد شخصاً واحداً بين اللاجئين الذين التقينا بهم قد منح تصريحًا للعمل أو سمع عن أي شخص آخر حصل على مثل هذا التصريح. إلا أن معظم اللاجئين لا يعتقدون أن تصريح العمل ضروري لهم للعمل في القطاعات غير الرسمية من الاقتصاد التي يجدون فيها بعض الفرص، ونظراً لضعف البنية الإدارية الأساسية وتضيُّص الموارد الازمة لتنفيذها، فقد انتهجت الحكومة سياسة عدم التدخل.

ويقوم معظم لاجئي المدن في نواكشوط بإعالة أنفسهم عن طريق العمل العابر في أكبر أسواق نواكشوط، بينما يعمل آخرون في مجالات العلاقة وتصفييف الشعر والتجارة والسباكية والتركيبات الكهربائية والبناء وبيع الأسماك، إلا أن معظمهم يعملون خياطين بصفة مستقلة. وقد أنشأ الاتحاد العالمي اللوثري برامج للائتمان المحدود لخلق الحاجز على الأنشطة التي يكون فيها اللاجيء هو نفسه صاحب العمل، وللحفاظ على دوام هذا الحاجز.

## الانتفاع بالتعليم والرعاية الصحية

على العكس من الحق في العمل، فإن التمتع بالحق في التعليم والرعاية الصحية لا يتطلب الحصول على تصريحات. فموريتانيا بوصفها دولة موقعة على اتفاقية ١٩٥١ مطالبة بمنع اللاجئين نفس المعاملة التي تمنحها للمواطنين فيما يتعلق بالتعليم الابتدائي، ونفس المعاملة الممنوحة «لغيرها» في مجال التعليم الثانوي والمراحل التعليمية التالية. كما يجب معاملة اللاجئين في مجال الرعاية الصحية على قدم المساواة مع المواطنين. إلا أن موريتانيا لا توفر لمواطنيها تعليماً ابتدائياً مجانيأً ولا رعاية صحية مجانية. إذ يعتمد الانتفاع بهذه الخدمات اعتماداً شبه تام على القدرة على تحمل تكاليفها (باستثناء خدمة واحدة مجانية في مجال الرعاية الصحية وهي تطعيم الأطفال). ويلاحظ أن الصعوبات التي تحول دون الحصول على فرص العمل تعي بصفة عامة أنه من الصعب على اللاجئين تحمل تكلفة هذه الخدمات. وليس للاتحاد العالمي اللوثري منشآت طبية في موريتانيا، ولكن في الحالات الطارئة يصطبغ مثل اللاجئين المسؤول عن المساعدات الطبية اللاجئ المصايب إلى إحدى المستشفيات، ويتم سداد تكلفة العلاج. وعادة ما يتأخر استرداد التكاليف

**الجمهورية الإسلامية الموريتانية بلد صحراوي في معظمها، يمثل حلقة وصل بين المغرب العربي والبلدان الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء الغربية،**

قابلة للتجديد تتراوح صلاحيتها بين ثلاثة وستة أشهر. وهذه الشهادة ليست إلا وثيقة للحماية، بمعنى أنها لا تعطي اللاجئين بالضرورة الحق في إعادة التوطين أو في تلقى المساعدات المالية. كما أن هذه الورقة لا تحظى دائمًا باحترام السلطات المعنية بتنفيذ القانون.

## مساعدة اللاجئين

عندما يكون اللاجيء في انتظار البت في طلبه للحصول على اللجوء، فإنه لا يمنح أي مساعدات مادية أو مالية؛ لذلك يتجه العديد من اللاجئين إلى المساجد والكتائس بالإضافة إلى جمعية الهلال الأحمر الموريتانية التي تقدم البطاطين والمواد الغذائية وبعض المساعدات المالية للمعوزين. ويعترف كثير من اللاجئين بأن اللجوء إلى التسول أمر شائع بينهم.

ليس أمامنا من سبيل لإعالة أنفسنا، فنحن نعيش على ما تتقاضاه من الآخرين. لقد سلمت نفسي إلى مفوضية شؤون اللاجئين.» (لاجيء في نواكشوط)

وفي أبريل/نيسان ١٩٩٩ دخلت مفوضية شؤون اللاجئين في مشاركة مع الاتحاد العالمي اللوثري، وهو الشريك التنفيذي الوحيد للمفوضية في موريتانيا، وفي إطار هذه المشاركة يقوم الاتحاد بإدارة وتنفيذ برنامج «المساعدات الطارئة لللاجيء المدن الأفراط» في نواكشوط، لكن مواده لا تكفي لتلبية الطلب المرتفع على الخدمات. وقد قلصت المفوضية من تمويلها، الأمر الذي أدى إلى صعوبات في الموارد المتاحة للاتحاد.

ويقوم الاتحاد العالمي اللوثري بمساعدة اللاجئين عن طريق توزيع المواد الغذائية والملابس والبطاطين، وسداد الفواتير الطبية وتتكاليف المأوى والتعليم في مدرسة اللاجئين إلى جانب برامج الائتمان المحدودة. وتحصل كل أسرة من الأسر على كميات متساوية من المساعدات، وهو ما يعد سياسة جديدة نسبياً انتهجهها مسؤول المفوضية المعنى بالحماية: منعاً للصراعات داخل مجتمع اللاجئين وتفادياً للمزاعم التي تقول بوجود المحاباة.

**هكذا** فإن موريتانيا تقطي مساحة ثقافية انتقالية بسكانها الذين ينقسمون إلى العرب البربر في الشمال والأفارقة السود في الجنوب. وتعد موريتانيا واحدة من البلدان الأقل تنمية في العالم، ولا زالت البنية الأساسية القانونية والاجتماعية فيها بدائية. وتتركز السلطة السياسية والثروة الاقتصادية في أيد قلة قليلة، وإذا كانت موريتانيا قد بدأت منذ وقت قريب فقط تُعتبر بلداً مستقرًا بالنسبة لمواطنيها، وقد أصبحت الآن تستضيف عدداً كبيراً نسبياً من اللاجئين من مجموعة مختلفة من البلدان الواقعة جنوب الصحراء الكبرى.

ويلاحظ أن معظم لاجئي المدن في العاصمة الموريتانية نواكشوط يأتون من سيراليون، حيث بدأوا يفدون منذ عام ١٩٩٧، حيث كانت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على وشك إغلاق مكتبه هناك بعد انتهاء برنامجه للإعادة الطوعية لللاجئين الماليين. ومنذ ذلك الحين، تزايدت أعداد اللاجئين تزايداً طرداً بوصول ١٠٠٠٥٠ لاجئ جديد في كل عام، ومعظم هؤلاء تتراوح أعمارهم بين ١٨ و٥٩ عاماً (٢٠٪ منهم دون الثامنة عشرة)، ونسبة الإناث بينهم ٤٢٪ إجمالي عدد اللاجئين.

## تحديد وضع اللاجيء أمام مفوضية شؤون اللاجئين

على الرغم من انضمام موريتانيا إلى اتفاقية جنيف الخاصة بوضع اللاجئين الصادرة عام ١٩٥١، وبروتوكول نيويورك الملحق بها والصادر عام ١٩٦٩، واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم الجوانب المحددة في مشاكل اللاجئين في أفريقيا والصادرة عام ١٩٦٩، فإن موريتانيا لم تنس حتى الآن قانونها وطنها بخصوص وضع اللاجئين، ولم تضع إجراءات على المستوى الوطني لتحديد أهليةهم للحصول على اللجوء. ونظرًا لغياب الهيئات المؤسسية الازمة لحماية حقوق اللاجئين وتعزيزها، فإن مفوضية شؤون اللاجئين في نواكشوط تتولى فحص جميع الطلبات المقدمة للحصول على اللجوء.

وجدير بالذكر أن الورقة الرسمية الوحيدة الصادرة عن المفوضية إثباتاً لأهلية الفرد للحصول على وضع اللاجيء هي «شهادة»

التزاماتها الدولية بحماية حقوق اللاجئين إلى سياسة وطنية. وعلى الرغم من قوله من الناحية الاسمية منح حق اللجوء بناء على ما تنتهي إليه مفوضية شؤون اللاجئين، فإنها لا تصدر أي اعتراف رسمي بهم. ولا زالت مفوضية شؤون اللاجئين في موريتانيا تطرح مسألة الاندماج في المجتمع المحلي على أنها «الحل الدائم»، إن لم تكن الحل الوحيد، أمامها. وهذا الحل يجب لا يعتبر حلًا دائمًا حتى يتم على الأقل سن قوانين وطنية تضمن الحماية للأجئين. وتراجع عدم قدرة موريتانيا على الوفاء بالتزاماتها الدولية إلى مزيج من العوامل، فكونها دولة متأخرة يعني نقص الموارد التي تضمن احترام حقوق اللاجئين، كما أن ضعف هيكلها الإدارية وعدم الانسجام بينها يعرقل وضع سياسة خاصة باللاجئين على نحو يتسم بالتنسيق والشفافية.

شان ليندستروم طالب سابق بالدراسات العليا بمركز دراسات اللجوء بجامعة أكسفورد.

**البريد الإلكتروني:** mail@channe.net  
أعد هذا التقرير بتكليف من برنامج دراسات الهجرة القسرية واللاجئين بالجامعة الأمريكية بالقاهرة. ويمكن الرجوع إلى النسخة الكاملة للتقرير التي تفصل أوضاع الجماعات الأخرى من اللاجئين في موريتانيا على الموقع التالي (تحت عنوان تقارير):  
[www.aucegypt.edu/academic/fmrs](http://www.aucegypt.edu/academic/fmrs)

خطر الاعتقال خطرا قائما بالفعل على الرغم من حيازة اللاجئين لشهادات المفوضية. وكثيرا ما يلقى القبض على اللاجئين على أمل انتزاع رشوة منهم. وعلى الرغم من أن السكان جمیعا يتعرضون لمضايقات تعسفية من جانب ضباط الشرطة الذين يطلبون الرشاوى، فإن اللاجئين على وجه التحديد يعتبرون فئة مستضعفة ومستهدفة؛ فإذا لم يكن الواحد منهم قادرًا على دفع الرشوة، فإنه كما قال اللاجئون يعتقد في مخفر الشرطة المحلي لمدة تصل إلى أسبوع قبل إطلاق سراحه. وتقول المنظمة الموريتانية لحقوق الإنسان بوجوه انتهاكات شديدة في أثناء الاحتجاز من جانب قوات الشرطة ضد اللاجئين. كما وردت أنباء عن الترحيل في العديد من الحالات.

ويؤدي الضعف الإداري المتجسد الذي يتجل في عدم الفهم على المستويات البلدية (مثل عدم تعرف رجال الشرطة على بطاقة اللاجيء)، وعلى المستويات الوطنية (ترحيل اللاجئين بما يمثل خرقا لمبدأ عدم الإرجاع قسرا) إلى معاملة اللاجئين معاملة ظالمة. ولكن من باب المفارقة أن هذا الضعف الإداري في موريتانيا واقتاصادها المتأخر هو الذي يحول في الوقت نفسه دون ارتكاب المزيد من أعمال الظلم؛ لأن هذه الضعف والتأخير يقلل من قدرة الحكومة على القيام بالقبض والترحيل الجماعي بصورة فعالة.

#### خاتمة

عجزت الحكومة الموريتانية عن ترجمة

الطبيعة البسيطة لفترة تصل إلى شهر، الأمر الذي يعرض الأفراد المرضى والضعفاء لضغط نفسى شديد.

وتزيد الأنباء بأن مفوضية شؤون اللاجئين تتفاوض مع السلطات الموريتانية للاعتراف بشهادات المدرسة الابتدائية التي يحصل عليها أطفال اللاجئين. فهو لأ الأطفال الناطقون بالإنجليزية عموماً الذين شردوا من ديارهم يحتاجون إلى منهج يتواكب مع احتياجاتهم ويسمح لهم بتعلم العربية والفرنسية لكي يستطيعوا الاندماج في النظام التعليمي الموريتاني. وهناك اثنان من المدرسين المتطوعين يقومان بإعطاء دروس مجانية في أربع مستويات بالمدرسة الابتدائية لعدد 75 طفلاً. كما يقوم الصندوق الكندي للمبادرات المحلية في موريتانيا بتوفير المعدات والمستلزمات المدرسية. ومع ذلك، يقول اللاجئون إنه يوجد نقص حاد لا في عدد المدرسين فحسب، بل وفي الكتب وغيرها من المواد التعليمية أيضاً.

#### انتشار التمييز والاعتقال والترحيل

أكد معظم اللاجئين الذين التقينا بهم، بصرف النظر عن جنسياتهم، على انتشار العنصرية والتغصب الثقافي ضد الأجانب بين الموريتانيين. «فشادات» مفوضية شؤون اللاجئين تصدر لتنظيم الإقامة وتوفير الحماية لجموع اللاجئين، إلا أن كثيرين أفادوا أن هذه الشهادات لا تحظى باحترام السلطات المسؤولة عن تنفيذ القانون التي لم تتلق أي تدريب حول قضايا اللاجئين. ويعتبر

لاجئات من مالي في مسكن باسيكونو في موريتانيا.



Refugee Studies Centre,  
Queen Elizabeth House,  
21 St Giles, Oxford OX1 3LA, UK.  
Tel: +44 (0)1865 270722.  
Fax: +44 (0)1865 270721.  
Email: rsc@qeh.ox.ac.uk

WWW.RSC.OX.AC.UK



Refugee  
Studies  
Centre

# سيادة القانون الدولي: تعليق على الوضع في العراق

بقلم: د. أجنبيز هيرويتز،

باحثة بمركز دراسات اللاجئين، في إطار منحة زمالة مؤسسة فورد

أن يكون هو الحد الأدنى المطلوب تحقيقه لإعادة اللاجئين.

وتبين التطورات الأخيرة في الأزمة العراقية الدور الجوهرى الذي ينبغي أن يلعبه القانون في مسار العلاقات الدولية. فقد تكنت الولايات المتحدة والمملكة المتحدة من كسب حرب تمثل انتهاكاً واضحًا لقوانين الأمم المختلفة، ولكنهم لن تفزوا بمكاسب السلام إلا لو التزمتا بالقواعد الأساسية للقانون الدولي. وتأمل في ضوء الأوضاع القائمة في مرحلة ما بعد الحرب أن يصل التحالف الذي تقوده الولايات المتحدة إلى إعادة اكتشاف الأهمية القصوى لسيادة القانون الدولي.

١ انظر المراجعة الشاملة لمسألة عمليات حفظ السلام ببرتها. وثيقة الأمم المتحدة رقم ٥/٢٠٥ ش، بتاريخ ١٢ أغسطس/آب ٢٠٠٠.

٢ الولايات المتحدة تتعرض الضغط على البنك الدولي للقيام بدور في العراق. «فانياشال تايمز»، التاسع من أبريل/نيسان ٢٠٠٣، ص ٥.

٣ الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ترکزان على شرعية الحكم الانقلابي. «فانياشال تايمز»، التاسع من أبريل/نيسان ٢٠٠٣، ص ٤؛ وانظر أيضًا تقرير منظمة الصليب الأحمر الدولية المعنون «مشاكل عامة في تنفيذ اتفاقية جنيف الرابعة»، ٢٧ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٨، ص ٨.

أخرى، فالإدارة الأمريكية تريد أن تتولى قيادة إعادة الإعمار بعد الحرب، وتخطط لإنشاء «مكتب لإعادة الإعمار والمساعدة الإنسانية»، وسوف تعين أعضاء السلطة العراقية الانقلابية. وقد قبلت على مضض إسناد دور محدود للأمم المتحدة يتمثل في أغلبه في توفير المعونات الإنسانية، إلا أنها على أي حال تحتاج إلى استصدار قرار من مجلس الأمن إذا أرادت الحصول على كل من الدعم السياسي والمالي من بقية المجتمع الدولي. وقد أعلن رئيس البنك الدولي أنه نظرًا لافتقاره تعامل البنك مع الحكومات المعترف بها فقط، فإنه سيحتاج تقويضًا من الأمم المتحدة قبل تفزيذ برامجه.<sup>٢</sup>

وطالما ظلت الولايات المتحدة والمملكة المتحدة تحتلان العراق، أي تمارسن السلطة الفعلية على الأراضي العراقية، فستظلان مقيدتين بالنصوص المتصلة بهذا الوضع من اتفاقية لاهاي الرابعة المبرمة عام ١٩٥٧ والمتعلقة بقوانين الحرب البرية وأعراضها، واتفاقية جنيف الرابعة المبرمة عام ١٩٤٩ والمتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب. وقد لاحظ شاشي ثارور نائب الأمين العام للأمم المتحدة أن «القوات المحتملة ليس لها أي حق بمقتضى اتفاقية جنيف في تغيير المجتمع أو النظام السياسي أو استغلال موارده الاقتصادية أو أي شيء من هذا القبيل».<sup>٣</sup> وبالإضافة إلى ذلك، فهناك جدل حول ما إذا كانت إعادة أكثر من نصف مليون لاجئ عراقي إلى الوطن يمكن أن تتم مع استمرار الاحتلال، فطبقاً لمعايير مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، يجب أن تكون العودة مرهونة بوجود ضمانات ت Kelvin، السلام الديني والمادية والقانونية للعائلتين، أي بعبارة أخرى استعادة الحماية الوطنية الكاملة. وحيث أن الاحتلال لا يمكن اعتباره وضعاً يعطي سلطة الدولة القووة المحتلة، فقد يذهب البعض إلى القول بأن اعتراف المجتمع الدولي بحكومة عراقية مستقلة قادرة على ممارسة السيطرة الكاملة على أراضيها يجب

أدى إلى تحديد لأهم المبادئ الجوهرية في النظام العالمي الحالي. فمنذ انتهاء الحرب العالمية الثانية، اتفقت الدول على تحرير استخدام القوة في علاقاتها الدولية، مع وجود استثناء يسمح بهما ميثاق الأمم المتحدة، وهما ممارسة حق الدفاع عن النفس أو وجود تقويض من مجلس الأمن بموجب الباب السابع من الميثاق. والمعروف أن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة لم تحصلوا على التأييد الصريح من مجلس الأمن قبل إرسال القوات إلى العراق، وفيما يتعلق بالاستثناء الأول، فمن الملاحظ أن عقيدة الضربة الوقائية التي تتبناها الإدارة الأمريكية توسع من مفهوم الدفاع عن النفس بطريقة لا تتسمق مع الميثاق.

وإذا كان الصراع يبدو أنه يقترب من نهايته، فالكثير من المناقشات التي تدور بعد الحرب يتعريها الخلاف حول شرعية التدخل. ومن هذه القضايا الخلافية اشتراك الأمم المتحدة في عملية إعادة إعمار العراق، فال الأمم المتحدة خبرة واسعة في بناء السلام وفي تنصيب الإدارات المدنية الانقلابية، كما حدث في كوسوفا وتيمور الشرقي. وعلى الرغم من أن الأمم المتحدة واجهت صعوبات في ممارسة مسؤوليات إدارية واسعة<sup>٤</sup>، فإنها تعد حالياً المنظمة الوحيدة القادرة على قيادة هذا النوع من العمليات بدون إثارة المخاوف مما يسمى «بالاستعمار الإمبريالي».

إن الشرعية الدولية لها أهمية جوهرية لتحقيق المشروعية الالزمة للعمليات في مرحلة ما بعد الحرب، ولذلك ينبغي على القوى الكبرى الممثلة في مجلس الأمن أن تجد حلًا وسطًا مناسباً فيما يتعلق بدور الأمم المتحدة. فالهدف بالنسبة لكل من فرنسا وألمانيا وروسيا التي عارضت الحرب هو إسناد إعادة إعمار العراق إلى الأمم المتحدة قدر الإمكان. أما التحالف الذي تتزعمه الولايات المتحدة فيواجه معضلة

للحصول على تفاصيل عن دورات/أنشطة مركز دراسات اللاجئين، يرجى زيارة [www.rsc.ox.ac.uk](http://www.rsc.ox.ac.uk)

**المدرسة الصيفية العالمية في موضوع الهجرة القسرية ٢٠٠٣**  
٢٥-٧ يوليو/تموز: أكسفورد، المملكة المتحدة

**المدرسة الإقليمية لجنوب شرق آسيا في موضوع الهجرة القسرية**  
١٨-٨ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٣: بانكوك، تايلاند

**موقع الهجرة القسرية الإلكتروني:**  
[www.forcedmigration.org](http://www.forcedmigration.org)



# الخدمات الاجتماعية في مفترق طرق

## بِقَلْمٍ: جِيفِ كَرِيسْب

## رئيس وحدة التقييم وتحليل السياسات

سلامة اللاجئين والتعامل معها كما ينبغي.  
 وأشار التقييم إلى أن «العاملين المحترفين في ميدان الخدمة الاجتماعية من أصحاب الراية في العلوم الاجتماعية والمتدربين على تقنيات البحث الاجتماعية والبحوث القائمة على المشاركة هم أفضل من يتولى تحويل الأوضاع... إذ إن منطق تحويل الأوضاع يرتبط ارتباطاً مباشراً بمنطق وظيفة الخدمات الاجتماعية نفسها، إلا وهو ضمان حصول جميع فئات اللاجئين بوقطاعتهم على فرصة متكافئة للتمتع بما يسلكه من الحماية والمساعدة والخدمات».

## مصادر حديثة عن الخدمات الاجتماعية

يمكن الرجوع إلى التقارير التالية على  
الإنترنت على الموقع التالي:  
[www.unhcr.ch.epau/](http://www.unhcr.ch.epau/)

- وظيفة الخدمات الاجتماعية في مفهومية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين: تقييم مستقل لبيت «كازا» للخبرة الاستشارية

-مراجعة الخدمات الاجتماعية التي تقدمها المنظمة المسيحية للإغاثة والتنمية للأهلي الكثيرون في منطقة كيجوما في تزانيا، بقلم سليمان ديك

- مراجعة الخدمات الاجتماعية التي تقدمها المنظمة المسيحية للإغاثة والتنمية للاجئي أنغولا في زامبيا، بقلم أوليفير بلاكويل

- الخدمات الاجتماعية في برامج مساعدة اللاجئين: تحليل نصي، «فنانينا جديده في بحوث اللاجئين»، ورقة عمل رقم ٨٢، بقلم أوليفير بلاكويل

هذه صفحة تنشر بصورة دورية للتقديم  
الأخبار وموضوعات الحوار التي تمددا  
بها وحدة تحليل السياسات والتقييم  
وسنقوم بنشرها تباعاً في «نشرة  
الهجرة القسرية». لمزيد من  
المعلومات أو لإرسال مقتربات حول  
هذا الباب الثابت يرجى الاتصال  
بجيف كريسب Jeff Crisp رئيس وحدة  
تحليل السياسات والتقييم على  
العنوان: CRISP@unhcr.ch

أن وظيفة تقديم الخدمات الاجتماعية لها دور هام فيما يتعلق باختصاصات المفوضية المحورية المتمثلة في توفير الحماية، وخصوصاً حماية أطفال ونساء اللاجئين.

ويقول بيت «كازا» للخبرة الاستشارية «عندما تتحدث عن الضعف، فإننا نشير إلى تراجع أعداد العاملين في حقل الخدمات الاجتماعية على المستوى الميداني، وتقلص نطاق المسؤوليات الواسعة التي يكفلون بها، وانخفاض مستوى السلطة، ووضع العاملين حالياً في ميدان الخدمة الاجتماعية». ويضيف التقييم أن العديد من العاملين في ميدان الخدمة الاجتماعية لا يتمتعون إلا بقدر محدود من السيطرة على برامج العمل اليومية التي ينفذونها، وليس لديهم الاباع أو المهارات أو الموارد المطلوبة ل القيام بعملية الرصد المستقل للجهات التنفيذية المشاركة للمفوضية».

ولمعالجة هذا الوضع المقلق يقدم التقييم  
مجموعة واسعة من التوصيات، إذ يرى بيت  
ـكازاـ للخبرة الاستشارية أن الإدارة العليا  
بالمفوضية يجب أن تعالج الإهمال والانحدار  
الذى أصاب وظيفة الخدمة الاجتماعية، مع  
زيادة الاهتمام بالدور الذى تلعبه الخدمات  
الاجتماعية في معالجة الجوانب الاجتماعية  
والمجتمعية في حماية اللاجئين. كما يجب  
تحسين مستوى التسقیف بين جهود المفوضية  
لصالح أطفال ونساء اللاجئين وبين أنشطتها  
في ميدان الخدمات الاجتماعية، بل وتحقيق  
نوعية من التكامل بينهما.

وأخيراً يدعو التقييم مفوضية شؤون اللاجئين إلى إجراء "تحليل للأوضاع" بصفة دورية على المستوى الميداني حتى تتمكن المفوضية من الوقوف على أي أخطار تهدد

الاتجاه لتنقيص التمويل والتزويد  
بـ«بلغ»  
بالعاملين في وظائف الخدمة  
الاجتماعية بمفوضية شؤون اللاجئين حد  
العجز عن تحقيق الصالحيات أو الأغراض  
المفترض تحقيقها... وبعد الاستثمار المالي  
والفكري القوي في الخدمات الاجتماعية  
ووظيفة أساسية من وظائف المفوضية وبدونه  
لن يكون هناك أي جدوى من مواصلة القيام  
بهذه الوظيفة على الإطلاق». تلك هي  
الخلاصة الصريحة التي انتهى إليها تقييم  
مستقل لوظيفة تقديم الخدمات الاجتماعية  
التي تقوم بها مفوضية شؤون اللاجئين، وهو  
التقييم الذي أجراه فريق خماسي متعدد  
الخصائص بتكليف من بيت «كازا» للخبرة.  
الاستشارية في مونتريال بكندا.

واستند التقييم إلى إجراء مقابلات شخصية على نطاق واسع مع العاملين بمفوضية شؤون اللاجئين في جنيف، وعلى مسح عالمي باستخدام الاستبيانات وإجراء زيارات إلى العديد من المواقع الميدانية في أفريقيا وأسيا وأوروبا الشرقية. وخلص التقييم إلى

بعض العائدين من  
المكسيك في  
شمال غربات الـ





# مسح استكشافي لرسم خارطة للنزوح الداخلي في أرمينيا

منهم، وعدد العائدين إليها، وتوقيت مغادرة القرية وأسباب المغادرة، والأملاك التي كان النازحون يملكونها، ومدى صلاحية أراضيهم للزراعة، وكيفية الاتصال بمن تركوا القرى، إلخ. وقد أجريت هذه المرحلة في حريف ٢٠٠٢ ويتم الآن معالجة المعلومات التي جمعت فيها. أما في المرحلة الثانية من المسح فسيكون التركيز فيها على الأسر التي غادرت القرى، وستجرى مقابلات معها في الأماكن الحالية للإجابة عن العديد من الأسئلة التي تظهر في الاستبيان الأول، مع مناقشة رغبتهم في العودة إلى ديارهم وقدرتهم على القيام بذلك. كما سيتم إجراء مسح ثالث على نطاق محدود لرسم صورة للوضع الحالي للمدارس والطرق وخطوط المياه والكهرباء وغيرها من منشآت البنية الأساسية في كل قرية من القرى المضارة من الصراع. وستتولى الحكومة إجراء هذا المسح الذي يتنتظر أن يمثل إسهاماً في عملية التخطيط لإعادة تأهيل القرى التي دمرها الصراع، والكشف عن أفضل إمكانيات استضافة النازحين الداخليين العائدين بصورة مستديمة.

وينتظر الانتهاء من المسح تماماً قرب نهاية عام ٢٠٠٣.

المجلس النرويجي  
لللاجئين يبني  
المدارس ويعيد  
تأهيلها في أرمينيا.

لمزيد من المعلومات عن جهود المجلس النرويجي لللاجئين في أرمينيا، يرجى الاتصال بمنسق برنامج أرمينيا ماريت ميلهولم. البريد الإلكتروني: marot.mehlum@nrc.no

تقدير حكومة أرمينيا أن حوالي ٧٠ ألف شخص نزحوا داخل أرمينيا نتيجة للصراع مع أذربيجان على إقليم ناجورنو-كاراباخ.

الأصلية على أساس الاختيار الحر المبني على معلومات وافية فيما يتعلق بالظروف القائمة في مكان الإقامة احتياجات النازحين في موقعهم الحالي لتعزيز الاندماج، إلى جانب احتياجاتهم عند عودتهم إلى أماكن إقامتهم الأصلية، بما في ذلك الحق في الحصول تعويضات عن فقد الممتلكات أو إشغالها ■ الوضع والتوثيق القانوني

وبعد رسم صورة للوضع الحالي للسكان النازحين تنتقل عملية رسم خارطة النزوح خطوة نحو وضع آلية على المستوى الوطني لرصد تطور ظروف النازحين من جراء الصراع واحتياجاتهم. كما يهدف المسح إلى الإسهام في جهود المجتمع الدولي الرامية إلى وضع نموذج للمعايير الدولية المستخدمة في التعامل مع احتياجات النازحين الداخليين. وبالإضافة إلى ذلك، سيسهم المسح في البحوث الدولية بخصوص المعايير المتعلقة بتحديد مستوى اندماج النازحين، والانتقال من الاحتياجات الإنسانية إلى الاحتياجات التنموية، وإنهاء عملية النزوح. ومن ثم فإن المسح يعد إجراءً مهماً جداً في ضوء النقاش الدولي الجاري حالياً حول توقيت انتهاء النزوح الداخلي.

ويجري المسح على مراحلتين، الأولى تشمل مسح ١٨٠ قرية مضادة من الصراع عن طريق مجموعة من الاستبيانات، القسم الأول منها يجيب عليه عمدة القرى بعد إعطائهم تدريباً مسبقاً. وتحدد المعلومات المقدمة هنا عدد الأفراد الذين كانوا في القرية قبل الصراع، وعدد من غادرها

■ وقد مررت الآن أكثر من عشر سنوات منذ توقف أعمال القتال الفعلية وتمكن كثيرون من النازحين الداخليين من التوصل إلى حلول دائمة عن طريق العودة أو الاندماج مع المجتمعات التي يعيشون فيها أو الهجرة، إلا أن مهنة هؤلاء النازحين عموماً كثيرة ما لا يليق إليها أحد، وهناك نقش عام في المعلومات عن حجم هذه القضية والظروف التي يواجهها النازحون الداخليون الذين نزحوا بسبب الصراع.

وعندما زار الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعنى بالنازحين الداخليين د. فرانسيس دينج أرمينيا في عام ٢٠٠٠، كانت أول توصية له هي إجراء مسح وتقدير شامل للاحتياجات. وأيدت وزارة الهجرة واللاجئين بالحكومة الأرمنية فكرة "رسم خارطة" للنزوح الداخلي الناجم عن الصراع، كما أيدتها المنظمات الدولية العاملة في منطقة النزوح القسري، وهي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمة الدولية للهجرة، والمجلس النرويجي لللاجئين. وستتولى وزارة الشؤون الخارجية النرويجية تمويل هذا الدراسة الاستكشافية.

■ ويعتبر الحصول على صورة دقيقة لأعداد النازحين الداخليين في أرمينيا وظروف معيشتهم واحتياجاتهم ضرورة مسبقة لوضع البرامج اللازمة للتعامل مع احتياجاتهم. ■ وتتضمن المعلومات التي ينبغي جمعها في المسح الخاص برسم الخارطة ما يلي: ■ العدد والتركيب (من حيث العمر والجنس والتركيب الأسري، إلخ) ■ الموقع الحالي ■ مكان الإقامة الأصلية ■ الرغبة في العودة إلى مكان الإقامة






# The Brookings-SAIS Project on Internal Displacement



## في فراغ السيادة:

### التحدي الدولي المتمثل في النزوح الداخلي

بقلم: فرانسيس دينج



وحيده هو صاحب النفوذ والمكانة اللازمة لإقناع الحكومات وغيرها من الأطراف المعنية بالاضطلاع بمسؤولياتها أو باتباع ما يلزم من السبل لملء فراغ السيادة الذي لا يفرز أي تجاوب مع مشكلة النزوح.

د. فرانسيس دينج ممثل الأمين العام للأمم المتحدة المعنى بالنازحين الداخليين، والمدير المساعد لمشروع النزوح الداخلي بمؤسسة بروكينجز - كلية الدراسات العليا الدولية [www.brook.edu/fp/projects/idp/idp.htm](http://www.brook.edu/fp/projects/idp/idp.htm)

النص العربي للمبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي الصادرة عن الأمم المتحدة موجود على الموقع التالي على الإنترنت: [http://193.194.138.190/pdf/principles\\_arab.pdf](http://193.194.138.190/pdf/principles_arab.pdf)



**الفرق بالنسبة للمجتمع الدولي بين اللاجئين في مختلف أنحاء العالم المقدر عددهم باثني عشر مليوناً والنازحين الداخليين المقدر عددهم بخمسة وعشرين مليوناً هو أن اللاجئين عبروا الحدود الدولية بينما ظل النازحون في بلدانهم.**

يعتبر حالة استثنائية نادرة، وأحياناً تمليه طبيعة النزوح ودرجة تعاطف الحكومة مع سكانها النازحين. وحتى في هذه الحالة فإن نقص القدرات وغيره من الاعتبارات السياسية قد يؤثر على تهيئة الحماية وتوفير المساعدة.

إن المبدأ الجوهرى الذي يحكم عمل ممثل الأمين العام هو الاعتراف بالطبيعة الكامنة لمشكلة النزوح باعتبارها مشكلة داخلية ومن ثم تدرج ضمن سيادة الدولة، وفي حال ممارسة السيادة بصورة فعلية تترتب عليها مسؤولية عن حماية المواطنين المحتلين ومساعدتهم. وقد ثبت أن هذا الشرط الخاص بالسيادة، الذي يحظى بدعم متزايد من المجتمع الدولي، أساس بناء وفعال للحوار مع الحكومات. ولكن السؤال الحقيقي في هذا الصدد هو: هل تتعامل الحكومات، بالاشتراك مع المجتمع الدولي، تماماً فعلاً مع أزمة النزوح الداخلي لتلبية احتياجات المضاربين؟

لقد حقق المجتمع الدولي والحكومات المعنية تقدماً كبيراً بالفعل في التعامل مع الأزمة. لكن من الواضح بشكل مأساوي أن المشكلة لا تزال مستفحلة من حيث شدتها ونطاقها. ويلاحظ أن التحدي الذي يطرحه المبدأ المعياري للسيادة بوصفها مسؤولية أمام المجتمع الدولي هو أنه ينطوي على فكرة المحاسبة. فمن الواضح أن النازحين الداخليين أنفسهم، الذين يتعرضون للتهميش والاستبعاد بل والاضطهاد في أحيان كثيرة، ليس لديهم إلا قدرة محدودة على محاسبة سلطاتهم، لو كانت عندهم أي قدرة على ذلك أصلاً. إذن فالمجتمع الدولي

**تشير** النتائج التي خلصت إليها من بعثاتي القطرية حول العالم بصفتي ممثل الأمين العام للأمم المتحدة المعنى بالنازحين الداخليين إلى أن التوقعات الخاصة بحماية الدول داخلياً للنازحين الداخليين ليست إلا توقعات خيالية في معظم الأحوال. كما تؤثر أزمات الهوية الوطنية التي تكمن في قلب مسببات النزوح على استجابة الحكومات والجهات المعنية غير التابعة للدول للعواقب الإنسانية المتترتبة على النزوح، الأمر الذي يؤدي في أحيان كثيرة إلى إحداث فراغ في مجال المسؤولية في سياق ممارسة سيادة الدولة.

وقد اعتدت في أشغال البعثات القطرية أن أسأل النازحين الذين أزورهم عن الرسائل التي يريدون مني توصيلها إلى قادتهم. فكان الرد الذي تلقيته في إحدى دول أمريكا اللاتينية: «هؤلاء ليسوا قادتنا، ففي الحقيقة أنا بالنسبة لهم مجرمون وجريمتنا أنا فقراء». وفي أحد بلدان آسيا الوسطى كان الرد: «ليس لنا زعماء هنا؛ لأن أحد من شعبنا موجود هنا». وفي بلد إفريقي أوضح أحد كبار مسؤولي الأمم المتحدة لرئيس الوزراء أن قدرة مواردهم على مساعدة اللاجئين في هذا البلد مقيدة بضرورة مساعدة «شعبكم»، والنازحين الداخليين وغيرهم من الفئات المضارة من الحرب، فما كان من رئيس الوزراء إلا أن رد قائلاً: «هؤلاء ليسوا من شعبنا. وفي الحقيقة أن الطعام الذي تقدمونه لهؤلاء الناس يتسبب في قتل جنوننا».

ولذا لم تكن جميع الحكومات تنظر إلى النازحين بهذه الطريقة، فالعكس من ذلك